النفيس في بيان رزية الخميس



الجزء الأول

الشيخ عبد الله دشتي



النفيس
في بيان
رزية الخميس



الجزء الأول

الشيخ عبد الله دشتي

الطبعة الأولى

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

الكويت

الإهداء

إلى أهل البشرى ...

إلى الذين اجتنبوا الطاغوت ...

إلى المنيبين إلى الله تعالى ...

إلى من تلهج قلوبهم وألسنتهم وجوارحهم بقوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ ۞ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾

إلى أتباع خاتم الرسل محمد ﷺ ...

إلى الباحثين عن البصيرة ...

إلى عشاق قوله تعالى :

﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾

أهدي هذه الكلمات وأدعوه عز وجل أن يوفقنا للاستماع والبصيرة والإتباع .

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا الكتاب

البحث حول مسائل الخلاف بين الشيعة والسنة هو سمة لكل عصر من عصور الثقافة الإسلامية ، ولا شك بحسنه إن بقي على مستوى البحث العلمي الحر ، ولكنه في كثير من الأحيان كان ينحى منحىً خطراً بل مدمراً ، عندما تنشب العصبيّة أظفارها ، لذا كما ندرك ضرورة البحث العلمي في هذه الأمور يجب أن نعرف ضرورة ألا ينجرّ البحث إلى أي نوعٍ من الصراع ، بل حتى إلى الغلّ بين فئات المجتمع الإسلامي الواحد ، والمحوران السابقان بينهما تجاذب وتضاد وليست الموازنة بينهما أمرا سهلا.

والمشكلة الأساسية تبرز من المنطلقات الخاطئة في فهم معايير الكفر والإسلام ، فهي الوحش الذي يفتك بالمجتمع الإسلامي ، وهي الوسواس الذي يوسوس في صدور الناس ومعها يضيع صوت العقل والعلم .

ونحن ننطلق لمعالجة الأمور التي طرحت على بساط البحث من المنطلقين السابقين ، ولا نعتقد أن البحث مكرر خصوصا مع وجود سمات بارزة لكل مرحلة .

فالبحث في أمور الخلاف كان له منحى وسمات في القرن الأول الهجري والسنوات التي سبقت كتابة الحديث الشريف وتدوينه ،

وأخذت صورة جديدة مع كتابة الحديث الشريف ، كما أنها أخذت صورتها المميزة مع انتشار البحث الكلامي بين علماء الإسلام ، وإن لم تكن كذلك في مراحل سابقة ، وأصابها الركود في فترات تاريخيَة معينة .

وقد أعطاها البحث بين العلاّمة الحلي وابن تيمية سمة مميزة ، وكذلك البحث بين الدهلوي والسيد مير حامد حسين اللكنهوي صاحب موسوعة (عبقات الأنوار) أعطاها سمتها الحديثيّة الخاصة ، وكذا الجهد الموسوعي الذي قام به العلامة التستري في كتابه (إحقاق الحق) ، وكان للجهود العلمية التي بذلها كل من العلامة الشيخ عبد الحسين الأميني والعلامة السيد عبد الحسين شرف الدين أكبر الأثر في إبراز صلابة العود الشيعي في مجال البحث العلمي والاستدلال ، وهكذا سار على خطاهم علماء آخرون أثْروا البحث في هذه المجالات وأعطوها أبعادا وسمات جديدة سيكون لها الدور في توضيح الحقيقة التي ينشدها كل مسلم ألا وهي الشريعة التي أنزلت على رسول الله ﷺ ، خالية من أي تغيير وتحريف .

وسيثمّن هذه الجهود ويقدّرها كل من سيجد أنه وضع قدمه في طريق معرفة الحقيقة ، و سيُكبر التاريخ في هؤلاء العلماء الأدب والبعد عن البذاءة والتكفير .

وأما على مستوى الجهود التي بذلها علماء أهل السنة (مدرسة الخلفاء) ، فقد كان لابن تيمية والدهلوي بصماتهما الخاصة ، وأصبح لها سمة مميّزة في العصر الحديث مع الجهود التي بذلها إحسان

إلهي ظهير الباكستاني ومدرسته التي انتشرت في الجزيرة العربية ، وكان لانتشار الطبعات الحديثة لمصادر الشيعة والسنة دور أساس في تلك التطورات ، ولكن الذي يؤسف له على مستوى البحوث الأخيرة بروز الشتائم وسوء الأدب في كثير من الأحيان بل تجد التكفير الصريح في بعض الموارد .

وهذا الكتاب الذي بين يديك ينطلق من متابعة للكتابات المتأخرة التي قام بها بعض كتّاب الاتجاه السلفي في التصدي لعقائد الشيعة والتهجم عليهم ، وهي في النهاية رزيّة حدثت في التاريخ وهذه إمداداتها ، وأرجو أن أكون قد وفّقت لمعالجة ومناقشة ما طرح بصورة هادئة بعيدة عن التشنّجات التي تبدو في كتاباتهم .

وإذ لم أشر في هذه المداولات إلى كتاب وكاتب باسمه لأن المهم هو محاور البحث المبينة في المتن ونجنب بذلك البحث عن الأبعاد الشخصية قدر الإمكان .

نسأل الله عزّ وجلّ أن يعصمنا من الزلل ويأخذ بأيدينا لما فيه صلاح الأمة وخيرها ويوفقنا للتمسك بحبل الله وعروة الإسلام الصحيح راجين السداد منه عز وجل منتهجين البحث العلمي كسبيل لاكتشافه ، ونسأله أن يدفع الفتن عنا وأن يرفع الشّقاق والنزّاع من بيننا ، إنه سميع مجيب .





١ - تكفير عقائد الشيعة

قيل بأن للشيعة كفريات يتبجحون بها مثل :

١ - القول بالرجعة .

٢ - وأن أئمتهم يعلمون الغيب .

٣ - وأن القرآن محرف .

٤ - وأن الصحابة كلهم ارتدوا إلا ثلاثة وغيرها من الكفر .

نقول : يجب تحديد معيار للكفر حتى تطلق تلك العبارة على من يعتقد بالرجعة أو علم الأئمة بالغيب ، أو ارتداد الصحابة بعد النبي ﷺ وهل صار التكفير أمر يسهل إطلاقه على من نشاء ؟ والقرآن الكريم والحديث بين أيدينا يحدد معايير الكفر ، ولندرس كل أمر على حده لنعرف هل القول به من الكفر الصريح أم لا ؟

أولا : عقيدة الرجعة

فنقول إذا اعتقد أحدنا بأن العبد الصالح عزير - كما نص القرآن - أماته الله مائة عام ثم بعثه هل يستلزم من هذا الكفر ؟ ألا يصدق على هذا الإحياء رجعة ؟ والشيعة لا يقولون في الرجعة بأكثر من هذا المعنى .

بل لو فرضنا أن مسلما اعتمد على رواية غير صحيحة واعتقد بأن إنسانا مات وسيحييه الله تعالى بعد برهة من الزمن ، فهل يصح أن نطلق عليه الكفر أم يقال أنه مخطئ في هذا الاعتماد على الرواية ؟

ولا زال هذا الاعتقاد من الأمور التي جرّت على التشيع الاتهامات والافتراءات ، فعقيدة الرجعة التي تعني عودة جماعة من البشر إلى الدنيا بعد موتهم وقبل قيام الساعة لا تنافي أيا من أصول الدين ليكون هذا القول من الكفر الصريح .

بل أن هناك آيات صريحة في القرآن الكريم تدل على رجوع بعض الموتى إلى الحياة كما في إحياء قوم موسى عليه السلام الذين طلبوا رؤية الله جهرة فصعقوا وماتوا ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنظُرُونَ ۞ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [(١)] ، وكما ورد في قصة المقتول في بني إسرائيل ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ۞ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِ اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [(٢)] ، وقصة الملأ من بني إسرائيل الذين أماتهم الله ثم أحياهم ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾ [(٣)] ، وقصة عزير ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِ هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ﴾ [(٤)] ، وكذلك إحياء الموتى على يد النبي عيسى عليه السلام ﴿ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ وَأُحْيِ الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [(٥)] .

---

(١) البقرة : ٥٥-٥٦

(٢) البقرة : ٧٢-٧٣

(٣) البقرة : ٢٤٣

(٤) البقرة : ٢٥٩

(٥) آل عمران : ٤٩

كل تلك الآيات الكريمة تدل على أن الرجوع إلى الحياة بعد الموت في عالم الدنيا أمر لا يراه القرآن من الكفر ، بل هي من أهم المعاجز التي وقعت في حياة الأنبياء عليهم السلام فَلِم يعد القول بوقوع ذلك في آخر الزمان من الكفر الصريح ؟

بل العجب أنهم هم أنفسهم يقولون بوقوعه في آخر الزمان ، فمسلم في صحيحه ينقل خبرا فيه تصريح بإحياء الميت عند ظهور الدجال وعلى يدي الدجال نفسه كما تنص الرواية ، فهل يعدّ ذلك من الكفر الصريح ؟ أم بائك تجر وبائي لا تجر ؟

وإليك ما نقله مسلم في صحيحه كتاب الفتن وأشراط الساعة باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه وقتله المؤمن وإحيائه .

أن أبا سعيد الخدري قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وآله يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا قال : " يأتي وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة فينتهي إلى بعض السباخ التي تلي المدينة فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس أو من خير الناس فيقول له : أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وآله حديثه فيقول الدجال : أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته أتشكون في الأمر ؟ فيقولون : لا قال فيقتله ثم يحييه ، فيقول حين يحييه : والله ما كنت فيك قط أشد بصيرة مني الآن ، قال فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه " [1] .

وعليه كيف تكون عقيدة الرجعة من الكفر الصريح وهي ليست إلا الاعتقاد بعودة الميت إلى الحياة وقد تكررت الآيات التي تتحدث عن عودة الأموات إلى الحياة ، فهل القرآن ينطق بكفر صريح ؟ فبينوا لنا لِمَ هو من الكفر؟

بل أن كتب الحديث عند أهل السنّة لا تخلو من تلك العقيدة ، بل اعتقد بها عدد من الصحابة منهم عمر بن الخطاب ، وذلك حينما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله دون أن

---

(١) صحيح مسلم - ج٤ ص٢٢٥٦

يصف أحد قوله بالكفر ، فقد ذكر البخاري في كتاب الجنائز باب الدخول على الميت بعد الموت .

" أن عائشة (رض) زوج النبي ﷺ أخبرته قالت : أقبل أبو بكر (رض) على فرسه من مسكنه بالسنح حتى نزل ، فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة (رض) فتيمم النبي ﷺ - وهو مسجى ببرد حبرة - فكشف عن وجهه ، ثم أكب عليه فقبله ثم بكى ، فقال : بأبي أنت وأمي يا نبي الله ، لا يجمع الله عليك موتتين : أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها ، قال أبو سلمة فأخبرني ابن عباس (رض) أن أبا بكر (رض) خرج وعمر (رض) يكلم الناس ، فقال : اجلس فأبى ، فقال : اجلس فأبى ، فتشهد أبو بكر (رض) ، فمال إليه الناس وتركوا عمر ، فقال : أما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا ﷺ فإن محمدا ﷺ قد مات ... " [١] .

وقد بيّن ابن سعد في (الطبقات) مقولة عمر فقد روى عن عائشة " أن النبي ﷺ مات وأبو بكر بالسنح ، فقام عمر فجعل يقول : والله ما مات رسول الله قالت : قال عمر والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك وليبعثنه الله فيقطعن أيدي رجال وأرجلهم " [٢] . لاحظ قوله ليبعثنه .

وفي رواية أخرى قال ابن سعد عن أنس بن مالك قال :

" لما توفي رسول الله بكى الناس فقام عمر بن الخطاب في المسجد خطيبا فقال : لا أسمعن أحدا يقول إن محمدا قد مات ولكنه أرسل إليه كما أرسل إلى موسى بن

---

(١) صحيح البخاري - ج٢ ص٩٠

(٢) طبقات ابن سعد - ج١ ص٥٣٥

عمران فلبث عن قومه أربعين ليلة والله لأرجو أن يقطع أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أنه مات " (١) .

بل روى في نفس الصفحة عن العباس قوله ردا على عمر : إن رسول الله ﷺ يأسن كما يأسن البشر وإن رسول الله ﷺ قد مات فادفنوا صاحبكم أيميت أحدكم إماتة ويميته إماتتين ؟ هو أكرم على الله من ذلك فإن كان كما تقولون فليس على الله بعزيز أن يبحث عنه التراب فيخرجه إن شاء الله " (٢) ، فالعباس أقر باحتمال الرجعة في كلامه من دون أن يرد أحد بأنه من الكفر .

لذا قال ابن حجر في (فتح الباري) عند شرح رواية البخاري :

" وأشد ما فيه إشكالا قول أبي بكر لا يجمع الله عليك موتتين ، وعنه أجوبة فقيل هو على حقيقته وأشار بذلك إلى الرد على من زعم أنه سيحيا فيقطع أيدي رجال لأنه لو صح ذلك للزم أن يموت موتة أخرى فأخبر أنه أكرم على الله من أن يجمع عليه موتتين كما جمعها على غيره كالذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف وكالذي مر على قرية وهذا أوضح الأجوبة وأسلمها " (٣) .

وكلام ابن حجر الأخير واضح في أن قصد عمر هو الرجعة فهل يُكفّر لذلك ؟ ولا يكفر قطعا ، فلم يكفر الشيعة فقط دون غيرهم ؟

ثانيا : الاعتقاد بأن الأئمة يعلمون الغيب

وأما علم الغيب فكل المسلمين يعتقدون بأن رسول الله ﷺ والأنبياء عليهم السلام يعلمون بعض الغيب بتعليم الله تعالى لهم كما نص القرآن الكريم على ذلك في قوله تعالى:

---

(١) طبقات ابن سعد - ج١ ص٥٣٣

(٢) نفس المصدر السابق

(٣) فتح الباري - ج٣ ص١١٤

﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ فَلاَ يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ۞ إِلاَّ مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ ﴾ (١) ، وكما ذكر قول النبي عيسى عليه السلام ﴿ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ (٢) ، وقوله عز وجل مخاطبا النبي الأعظم صلى الله عليه وآله ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ﴾ (٣) .

فإذا أخبر الله تعالى رسوله الكريم صلى الله عليه وآله ببعض المغيبات ثم أطلع الرسول صلى الله عليه وآله عليا عليه السلام بعض هذا العلم ، فيقال أن علي بن أبي طالب عليه السلام يعرف الغيب ، فكيف يعتبر هذا القول من الكفر الصريح ؟ وبأي دليل ؟

وأما القول أن الأئمة يعلمون الغيب من ذاتهم دون إخبار من الرسول أو تحديث وإلهام فهو قول أنكره علماء الشيعة واعتبروا القائل به من الغلاة ، قال الشيخ المفيد في (أوائل المقالات) : " وأقول : أن الأئمة من آل محمد صلى الله عليه وآله قد كانوا يعرفون ضمائر بعض العباد ويعرفون ما يكون قبل كونه ، وليس ذلك بواجب في صفاتهم ولا شرطا في إمامتهم ، وإنما أكرمهم الله تعالى به وأعلمهم إياه للطف في طاعتهم والتمسك بإمامتهم ، وليس ذلك بواجب عقلا ولكنه وجب لهم من جهة السماع ، فأما إطلاق القول عليهم بأنهم يعلمون الغيب فهو منكر بيّن الفساد لأن الوصف بذلك إنما يستحقه من علم الأشياء بنفسه لا بعلم مستفاد وهذا لا يكون إلا لله عز وجل وعلى قولي هذا جماعة أهل الإمامة إلا من شذ عنهم من المفوضة ومن انتمى إليهم من الغلاة " (٤) .

---

(١) الجن : ٢٦-٢٧

(٢) آل عمران : ٤٩

(٣) آل عمران : ٤٤

(٤) أوائل المقالات - ص٦٧

وقال العلامة المجلسي في (بحار الأنوار) :

" اعلم أن الغلو في النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام إنما يكون بالقول بألوهيتهم أو بكونهم شركاء لله تعالى في العبودية أو في الخلق والرزق ، أو أن الله تعالى حل فيهم أو اتحد بهم أو أنهم يعلمون الغيب بغير وحي أو إلهام من الله تعالى ، أو بالقول في الأئمة عليهم السلام أنهم كانوا أنبياء أو القول بتناسخ أرواح بعضهم إلى بعض ، أو القول بأن معرفتهم تغني عن جميع الطاعات ولا تكليف معها بترك المعاصي " [(١)] .

بل كما سنبين مستقبلا أن السنة يؤمنون بأن عمر محدث ملهم واستطاع أن يعرف بمباغتة جيش الأعداء لجيش المسلمين في العراق وهو جالس على المنبر في المدينة وصاح بقائد الجيش المسلم فتنبه للخطر وهذا ما يصرحون به عند شرح حديث " لو كان محدث في هذه الأمة لكان عمر" وسيأتي الحديث عن ذلك بأدلته ، فهل لأحد أن يقول أنهم كفروا لنسبتهم علم الغيب هذا لعمر ؟

ثالثا : الاعتقاد بأن القرآن محرف .

وقد قيل في موضع آخر : " أنه يجب أن يقال أن كل من قال أن القرآن محرف فهو كافر وقوله مردود مضروب به وجهه كالمجلسي والنوري الطبرسي والكليني والقمي وغيرهم وهم كفار إن لم يكونوا قد تابوا من هذا القول " .

نقول : إن تهمة القول بتحريف القرآن تهمة يحاول خصوم الشيعة إلصاقها بهم بأية طريقة بسبب وجود روايات ظاهرها ذلك ، لا يأخذ بها علماء الشيعة إلا من شذ من الأخبارية .

---

(١) بحار الأنوار - ج٢٥ ص٣٤٦

ثم أن تحريف القرآن بمعنى أن يوجد في الكتاب المتداول بين المسلمين ما ليس من القرآن لم يقل به أحد من علماء الشيعة حتى الشيخ النوري الطبرسي على ما نقله عنه تلميذه الشيخ الطهراني في كتابه (الذريعة) أن الشيخ محمود الطهراني رد عليه برسالة سماها (كشف الارتياب عن تحريف الكتاب) فرد النوري الطبرسي رسالة جوابية قال في أولها : " إن الاعتراض مبني على المغالطة في لفظ التحريف فإنه ليس مرادي من التحريف التغيير والتبديل بل خصوص الإسقاط لبعض المنزل المحفوظ عند أهله ، وليس مرادي من الكتاب القرآن الموجود بين الدفتين فإنه باق على الحالة التي وضع بين الدفتين في عصر عثمان لم يلحقه زيادة ولا نقصان بل المراد الكتاب الإلهي المنزل " (١) .

نعم القائل بالنقص كالنوري يقول بأن الموجود كله قرآن لكن هناك من القرآن ما لم يكتب في المصحف العثماني ، وهذا ما يقول به أهل السنة كلهم ويظهر في ثلاث محاور :

الأول : الاعتقاد بوجود قرآن منسوخ التلاوة ومثاله آية الرجم .

الثاني : الاعتقاد بنزول القرآن على أحرف سبعة ولا يحوي المصحف العثماني إلا حرفا واحدا منها فقط .

الثالث : الاعتقاد بالقراءات الشاذة أي غير السبع أو العشر المتواترة .

ولو سلمنا معهم بأنه لا يلزم من القول بنسخ التلاوة الاعتقاد بنقص القرآن – وهو توجيه يصطدم مع واقع النصوص – فما الوجه في عدم كتابة الأحرف الـ الأخرى ؟ ألا يعتبر عدم كتابتها نقص في القرآن ؟ وما الوجه في اعتقاد بعـ الصحابة وغيرهم من علماء القراءات بقرآنية القراءات الشاذة ؟

---

(١) الذريعة – ج١٦ ص٢٣١

ثم مع القول بأن قرآنية الكتاب المتداول بين المسلمين وعدم قرآنية غيره أصبح من الأمور المسلمة بين المسلمين فهل كل من ينكر أمرا صحيحا ثبتت صحته بالدليل القاطع يعد كافرا وبقول مطلق ؟! اقرأ الكلمات التالية لابن تيمية كما في (مجموعة الفتاوى) :

" والخطأ المغفور في الاجتهاد هو في نوعي المسائل الخبرية والعلمية كما قد بسط في غير موضع ، كمن اعتقد ثبوت شيء لدلالة آية أو حديث وكان لذلك ما يعارضه ويبين المراد ولم يعرفه ، مثل من اعتقد أن الذبيح إسحاق لحديث اعتقد ثبوته ، أو اعتقد أن الله لا يرى لقوله ﴿ لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ... ﴾ ، أو اعتقد أن الميت لا يسمع خطاب الحي لاعتقاده أن قوله تعالى ﴿ فَإِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ يدل على ذلك ...

أو اعتقد أن عليا عليه السلام أفضل الصحابة لاعتقاده صحة حديث الطير وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : " اللهم ائتني بأحب الخلق إليك يأكل معي من هذا الطائر " ... أو اعتقد أن بعض الكلمات أو الآيات أنها ليست من القرآن لأن ذلك لم يثبت عنده بالنقل الثابت ، كما نقل عن غير واحد من السلف أنهم أنكروا ألفاظا من القرآن كإنكار بعضهم : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ ﴾ وقال : إنما هي ووصى ربك ، وإنكار بعضهم قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ﴾ ، وقال إنما هو ميثاق بني إسرائيل وكذلك هي في قراءة عبد الله وإنكار بعضهم ﴿ أَفَلَمْ يَيْئَسِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ إنما هي : أولم يتبين الذين آمنوا وكما أنكر عمر على هشام بن الحكم لما رآه يقرأ سورة الفرقان

على غير ما قرأها ، وكما أنكر طائفة من السلف على بعض القراء بحروف لم يعرفوها حتى جمعهم عثمان على المصحف الإمام " [(١)] .

وقال في موضع آخر من (مجموعة الفتاوى) :

" ثم من جوز القراءة بما يخرج عن المصحف مما ثبت عن الصحابة قال : يجوز ذلك لأنه من الحروف السبعة التي أنزل القرآن عليها ومن لم يجوزه فله ثلاثة مآخذ : تارة يقول : ليس هو من الحروف السبعة وتارة يقول : هو من الحروف المنسوخة وتارة يقول : هو مما انعقد إجماع الصحابة على الإعراض عنه وتارة يقول : لم ينقل إلينا نقلا يثبت بمثله القرآن وهذا هو الفرق بين المتقدمين والمتأخرين .

ولهذا كان في المسألة قول ثالث وهو اختيار جدي أبي البركات أنه إن قرأ بهذه القراءات في القراءة الواجبة - وهي الفاتحة عند القدرة عليها - لم تصح صلاته ، لأنه لم يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة لعدم ثبوت القرآن بذلك ، وإن قرأ بها فيما لا يجب لم تبطل صلاته لأنه لم يتيقن أنه أتى في الصلاة بمبطل لجواز أن يكون ذلك من الحروف السبعة التي أنزل عليها " .

وهناك أهمية كبيرة لما يأتي من كلام ابن تيمية إذ هو صريح في عدم وجوب الاعتقاد بنفي قرآنية غير ما هو متداول في المصحف العثماني ، أليس هذا هو قول البعض القليل من علماء الشيعة ممن قال بأن الموجود بين الدفتين قرآن كله ولكنهم لا يقطعون بعدم وجود قرآن غيره ؟

ويتابع ابن تيمية كلامه قائلا :

" وهذا القول يبتني على أصل ، وهو أن ما لم يثبت كونه من الحروف السبعة ، فهل يجب القطع بكونه ليس منها ؟ فالذي عليه جمهور العلماء أنه لا يجب القطع بذلك

---

(١) مجموعة الفتاوي - ج٢٠ ص٢٢

إذ ليس ذلك مما أوجب علينا أن يكون العلم به في النفي والإثبات قطعيا ، وذهب فريق من أهل الكلام إلى وجوب القطع بنفيه حتى قطع بعض هؤلاء - كالقاضي أبي بكر - بخطأ الشافعي وغيره ممن أثبت البسملة لآية من القرآن في غير سورة النمل لزعمهم أن ما كان من موارد الاجتهاد في القرآن فإنه يجب القطع بنفيه والصواب القطع بخطأ هؤلاء ... وسواء قيل بالقطع في النفي أو الإثبات فذلك لا يمنع كونها من موارد الاجتهاد التي لا تكفير ولا تفسيق فيها للنافي ولا للمثبت " [(١)] .

فبعد هذا كيف يمكن الحكم بكفر من أخطأ وقال بأن المصحف المتداول لا يحوي كل القرآن النازل على رسول الله ﷺ ؟!

تحقيق حول الكفر والتكفير

بل نقول لو سلم أنه اعتقد بعقيدة داخلة في الكفر هل يحكم بكفره ؟

نرجع إلى أقوال مشايخ السلفية حتى لا يستعجل بالحكم بكفر شخص بعينه ، فهناك شرط أساسي وضع من قبل علمائهم في الحكم بكفر المخالف لبعض العقائد الأساسية ، فقالوا أن المقالة قد تكون كفرا أو فسقا ولا يكفر ولا يفسق قائلها لجهل أو تأول أو عدم بلوغ الحجة ونحو ذلك من الأعذار التي نص العلماء على اعتبارها ، وقد صرح ابن تيمية كما جاء في (مجموعة الفتاوى) :

" ... أني من أعظم الناس نهيا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية ... والتكفير هو الوعيد فإنه وإن كان تكذيبا لما قاله الرسول ﷺ لكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام أو نشأ ببادية بعيدة ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة ، وقد يكون الرجل لم

---

(١) مجموعة الفتاوى - ج١٣ ص٢١٤

يسمع تلك النصوص أو سمعها ولم تثبت عنده أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئا ، وكنت دائما أذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال : إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في اليم ، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا من العالمين ففعلوا به ذلك ، فقال الله له : ما حملك على ما فعلت ؟ قال : خشيتك فغفر له ، فهذا رجل شك في قدرة الله وفي إعادته إذا ذري بل اعتقد أنه لا يعاد وهذا كفر باتفاق المسلمين ، لكن كان جاهلا لا يعلم ذلك وكان مؤمنا يخاف الله أن يعاقبه فغفر له بذلك ، والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول ﷺ أولى بالمغفرة من مثل هذا "[1] .

وقال في موضع آخر من (مجموعة الفتاوى) :

" وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق وقد تكون عنده ولم تثبت عنده ، أو لم يتمكن من فهمها وقد يكون قد عرضت له شبهات يعذره الله بها فمن كان من المؤمنين مجتهدا في طلب الحق وأخطأ فإن الله يغفر له خطأه - كائنا ما كان - سواء كان في المسائل النظرية أو العملية هذا الذي عليه أصحاب النبي ﷺ وجماهير أئمة الإسلام ... وليس هذا مذهب أحمد ولا غيره من أئمة الإسلام بل لا يختلف قوله أنه لا يكفر المرجئة ... ولا يكفر من يفضل عليا على عثمان ، بل نصوصه صريحة الامتناع من تكفير الخوارج والقدرية وغيرهم ، وإنما كان يكفر الجهمية المنكرين لأسماء الله وصفاته ... وتكفير الجهمية مشهور عن السلف والأئمة لكن ما كان يكفر أعيانهم ... فالذي كانوا من ولاة الأمور يقولون بقول الجهمية : أن القرآن مخلوق ... ومع هذا فالإمام أحمد - رحمه الله - ترحم عليهم واستغفر لهم لعلمه بأنهم لم يتبين لهم أنهم مكذبون للرسول

---

(١) مجموعة الفتاوى - ج٣ ص١٤٧

ﷺ ، ولا جاحدون لما جاء به ولكن تأولوا فأخطأوا وقلدوا من قال لهم ذلك ، وكذلك الشافعي لما قال لحفص الفرد - حين قال القرآن مخلوق - كفرت بالله العظيم ، بين له أن هذا القول كفر ، ولم يحكم بردة حفص بمجرد ذلك ، لأنه لم يتبين له الحجة التي يكفر بها ولو اعتقد أنه مرتد لسعى في قتله " [١] .

فمن أين استقى هذا المستعجل علمه في تكفير الناس أهو من الخوارج ؟ كيف تكفر المسلم وشيخك في السلفية ابن تيمية يصرح بأن المبتدع الذي هو من اتباع الفرق الضالة يمكن أن يكون مؤمنا بالله ورسوله ولم ينطلق في عقيدته من نفاق وعدم إيمان ؟ ولذا يشدد ابن تيمية أن مثله لا يحكم بكفره ،

فمن أين أحرز أن الشيخ النوري لم يكن مؤمنا بالله ورسوله في الباطن وقد أخطأ في التأويل ؟

قال ابن تيمية في (مجموعة الفتاوى) كتاب الإيمان الكبير :

" وليس في الكتاب والسنة المظهرون للإسلام إلا قسمان مؤمن أو منافق فالمنافق في الدرك الأسفل من النار والآخر مؤمن ثم قد يكون ناقص الإيمان فلا يتناوله الاسم المطلق ، وقد يكون تام الإيمان وهذا يأتي الكلام عليه إن شاء الله في مسألة الإسلام والإيمان وأسماء الفساق من أهل الملة لكن المقصود هنا أنه لا يجعل أحد بمجرد ذنب يذنبه ولا ببدعة ابتدعها - ولو دعا الناس إليها - كافرا في الباطن إلا إذا كان منافقا فأما من كان في قلبه الإيمان بالرسول ﷺ وما جاء به وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع فهذا ليس بكافر أصلا والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالا للأمة وتكفيرا لها ، ولم يكن في الصحابة من يكفرهم لا على بن أبى طالب ولا غيره بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في

---

(١) مجموعة الفتاوى - ج٢٣ ص١٩٥

غير هذا الموضع ، وكذلك سائر الثنتين وسبعين فرقة من كان منهم منافقا فهو كافر في الباطن ومن لم يكن منافقا بل كان مؤمنا بالله ورسوله ﷺ في الباطن لم يكن كافرا في الباطن وإن أخطأ في التأويل كائنا ما كان خطؤه ، وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار ، ومن قال أن الثنتين وسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفرا ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة فليس فيهم من كفر كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة " (١) .

هذا كله بالنسبة للسلفي إذا أراد أن يحكم بكفر أحد ليس من طائفته ، أما إذا كان الكلام عن أحد علمائهم ممن خالف ضرورة من الضرورات وقال ببدعة مكفرة فتختلف حدة اللهجة فقد صرح ابن تيمية بأنهم معذورون بل عدهم مجتهدين من أهل الأجر والثواب .

قال ابن تيمية في (اقتضاء الصراط) :

" فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله أو أوجبه بقوله أو فعله من غير أن يشرعه الله فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذه شريكا لله شرع له من الدين ما لم يأذن به الله ، نعم قد يكون متأولا في هذا الشرع فيغفر له لأجل تأويله إذا كان مجتهدا الاجتهاد الذي يعفي فيه عن المخطئ ويثاب أيضا على اجتهاده ، لكن لا يجوز اتباعه في ذلك كما لا يجوز اتباع سائر من قال أو عمل قولا أو عملا قد علم الصواب في خلافه وإن كان القائل أو الفاعل مأجورا أو معذورا " (٢) .

---

(١) مجموعة الفتاوى - ج٧ ص١٣٨

(٢) اقتضاء الصراط - ص٢٦٨

وقال أيضا في (الاستقامة) :

" ثم قد يستحل بعضهم بعض أنواع الخمر بتأويل كما استحل ذلك أهل الكوفة - إلى أن قال - فالاستحلال الذي يكون من موارد الاجتهاد وقد أخطأ المستحل في تأويله مع إيمانه وحسناته هو مما غفره الله لهذه الأمة من الخطأ في قوله ﴿ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ سورة البقرة ٢٨٦ كما استحل بعضهم بعض أنواع الربا ، واستحل بعضهم بعض أنواع الخمر واستحل بعضهم استماع المعازف ، واستحل بعضهم من دماء بعض بالتأويل ما استحل ، فهذه المواضع التي تقع من أهل الإيمان والصلاح تكون سيئات مكفرة أو مغفورة أو خطأ مغفورا ومع هذا فيجب بيان ما دل عليه الكتاب والسنة من الهدي ودين الحق والأمر بذلك والنهي عن خلافه بحسب الإمكان " [١] .

فهل يحل لأهل السنة أن يعذروا علماءهم الذين يقولون بمقولات تخالف ضرورات الإسلام بصورة واضحة بل يجعلون لهم الأجر ؟ ثم يلزم الشيعة بعدم إعذار العالم المخطئ في اجتهاده عندهم ؟! بل يطالبونهم بإخراجه من الملة تعبيرا عن حسن النوايا ؟!

وهكذا تصدر الأحكام حينما يتظاهر الجاهل أنه من أهل العلم .

وأما الكفر عند علماء الشيعة فواضح ومحدد ، يقول السيد اليزدي في كتابه (العروة الوثقى) عند ذكر الأعيان النجسة " والمراد بالكافر من كان منكرا للألوهية أو التوحيد أو الرسالة أو ضروريا من ضروريات الدين مع الالتفات إلى كونه ضروريا بحيث يرجع إنكاره إلى إنكار الرسالة " [٢] ، فالكفر هو في نظرهم إما إنكار

---

(١) الاستقامة - ج٢ ص(١٨٨-١٨٩)

(٢) العروة الوثقى - ج١ ص٦٧

الألوهية أو التوحيد أو الرسالة أو أمر ضروري من ضروريات الدين ولكن بشرط الالتفات إلى كونه ضروريا وبحيث يرجع إلى إنكاره إلى إنكار الرسالة .

وعليه مع كون قرآنية الموجود بين المسلمين من القرآن وعدم قرآنية غيره من ضروريات الدين فإنكاره لا يعد من الكفر ما لم يكن القائل ملتفتا إلى كونه ضروريا ويكون الإنكار بنحو يرجع إلى إنكار الرسالة والنبوة .

نعم علماء السلفية يقولون أن المسلم قد تكون عنده عقيدة كفرية من دون أن يحكم بكفره وقد نقلنا سابقا تصريح ابن تيمية حول ذلك في (مجموعة الفتاوى) .

فعليه يقال أن فلان تفوه بالكفر الصريح أو اعتقد بعقيلة كفرية من دون أن يحكم بكفره ، فهل تقال مثل هذه العبارات للصحابة ؟ وقد وقع مثل هذا الاعتقاد لأم المؤمنين عائشة في آيات الرضاع إذ صرحت بأن رسول الله ﷺ مات وهي تقرأ من القرآن ، حيث لا يمكن تأويلها على أنها من نسخ التلاوة الذي حدث قبل وفاة النبي ﷺ .

فقد روى مسلم في صحيحه كتاب الرضاع باب التحريم بخمس رضعات عن عائشة أنها قالت : " كان فيما أنزل الله عز وجل من القرآن عشر رضعات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات يحرمن فتوفي النبي ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن " [1] .

فعائشة تتحدث أن الآية الأولى وهي التحريم بالعشر رضعات نسخت بآية ثانية هي التحريم بخمس رضعات وهي التي استمر الناس يقرؤونها حتى بعد وفاة رسول الله ﷺ ، رغم أننا لا نرى هذه الآية الناسخة في القرآن المتداول بين المسلمين اليوم وهو نفسه الذي جمعه الخليفة أبو بكر وأخذ به عثمان وحرق غيره من المصاحف ، ولو سلمنا أنها من الآيات منسوخة التلاوة ولكن الخبر لم يبلغ عائشة فهل اعتقادها

---

(١) صحيح مسلم – ج ٢ ص ١٠٧٥ ، ورواه أبو داود في سننه – ج٢ ص٢٢٣ وكذلك النسائي في سننه – ج٣ ص٢٩٨

بنقصان هذه الآية من القرآن إلى أن بلغها الخبر وصدقت المخبر - إن صح ذلك كله - من الكفر الصريح ؟

أو هل يقال بأن الخليفة الثاني اعتقد بعقيدة كفرية نظرا لأنه كان يرى أن آية الرجم هي من القرآن ؟ فقد روى البخاري :

" ... فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فإني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها لا أدري لعلها بين يدي أجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علي ، إن الله بعث محمدا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف ، ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم أو إن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم ..." (١) .

فعمر في خطابه يؤكد أن هناك آيات كانت تقرأ على عهد رسول الله ﷺ ليست موجودة في مصحفهم ذاك الزمان .

فهل يختلف كلام النوري الطبرسي الذي قال بنقص آيات من القرآن عن كلام كل من عمر وأم المؤمنين عائشة ؟ فهل نتجرأ ونقول أنهم اعتقدوا بعقيدة كفرية من دون الحكم بكفرهم أم نكتفي بتخطئتهم فقط ؟

---

(١) صحيح البخاري - ج٨ ص٢٠٨

بل الأمر أخطر حينما نعرف باعتقاد عبد الله بن مسعود بزيادة شيء في كتاب الله بسبب عقيدة بأن المعوذتين ليستا من القرآن ، أو اعتقاد أبي بن كعب بسورتي الحفد والخلع وإنهما من القرآن الكريم ولكنهما لم تكتبا في مصحف عثمان ، راجع (الإتقان) للسيوطي [(١)] .

وإذا قيل أن الفارق هو أن مقالة هؤلاء الصحابة كانت قبل التجميع النهائي للقرآن الكريم الذي تم في عهد عثمان بينما كلام النوري وغيره هو بعد ذلك فيحكم بكفر النوري هنا وعدم كفر عمر وعائشة هناك نقول :

أولا : هذا القول تشكيك خطير في القرآن إذ يعني عدم تواتر القرآن في مرحلة تاريخية معينة أي في الزمن الذي تحدث به عمر أو تحدثت به أم المؤمنين بذلك الحديث ، نعم تستطيع منع التواتر ما دام الوحي لم ينقطع ولكن مع انقطاع الوحي القرآني ومرور الوقت المعتد به لتعلم القرآن هل يمكن فرض عدم تواتر القرآن وخاصة في مثل زمن خلافة عمر بن الخطاب ؟ أليس تواتر القرآن عند جميع طبقات المسلمين ابتداء من عصر الرسالة وعصر الصحابة وإلى زماننا من الأمور المتواترة بين المسلمين ألا يكفر المنكر لذلك ؟ لو صدر هذا القول من شيعي لأقاموا الدنيا ولم يقعدوها .

ثانيا : لو سلمنا أن المقصود أن النص القرآني تأخر تواتره ، فما يذكر عن ابن مسعود وأبي بن كعب يذكر عند الحديث عن الفرق بين مصحفيهما ومصحف عثمان أي هي عقيدتهم إلى زمن جمع المصاحف على الأقل بل إن أحد محاور الخلاف بينهما وبين عثمان هي قضية حرق المصاحف فهل تأخر تواتر القرآن إلى ذلك الزمن .

---

(١) الإتقان في علوم القرآن – ج١ ص٢٢٦

وأما قول عمر بالنسبة لآية الرجم فظاهر عبارته بل صريح ما نقل عنه أنه لم يعتقد بأنها منسوخة التلاوة بل كان يفكر بأن يضيفها لكتاب الله لولا خوفه من قول الناس زاد عمر في كتاب الله كما صرح هو بنفسه وهي عبارة تدل على أن هناك شيء واضح ومحدد متواتر بين الناس في زمانه ، فكيف يقل أن القرآن غير متواتر زمن عمر وهو يقر بهذا النص أن هناك مقدار واضح من القرآن عند الناس الذين سيقولون إن عمر زاد في كتاب الله لو كتب آية الرجم ؟

قال ابن حجر في (فتح الباري) :

" وقد وقعت هذه الزيادة في هذا الحديث من رواية الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : لما صدر عمر من الحج وقدم المدينة خطب الناس فقال : أيها الناس قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة ثم قال : إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل لا نجد حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا ، والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها بيدي : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة قال مالك : الشيخ والشيخة الثيب والثيبة ووقع في (الحلية) في ترجمة داود ين أبي هند عن سعيد بن المسيب عن عمر (لكتبتها في آخر القرآن) ووقعت أيضا في هذا الحديث في رواية أبي معشر الآتي التنبيه عليها في الباب الذي يليه فقال متصلا بقوله قد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده : (ولولا أن يقولوا كتب عمر ما ليس في كتاب الله لكتبته قد قرأناها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم) " [1] .

---

(١) فتح الباري - ج١٢ ص١٤٣

فبعد كل هذه الروايات يقل أن عمر كان يراها منسوخة التلاوة ، فكيف يفسر تصريحه بأن المانع من كتابتها في المصاحف هو خوفه من أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله !

وأما قول عائشة فقد صدر إما في أيام الجمع النهائي أو بعدها فلا يختلف الحال بينها وبين الشيخ النوري ، والدليل على ذلك أن الراوي عن أم المؤمنين عائشة حديث الآيات الناسخة للرضعات العشر التي تحرمن والتي توفي رسول الله ﷺ وهن مما يقرأ من القرآن هي عمرة بنت عبد الرحمن التي توفيت عام ٩٨ أو ١٠٣ أو ١٠٦ عن عمر يناهز ٧٧ عام على ما نقله ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمتها .

فعلى أحسن تقدير نقول أنها ولدت عام ٢١ للهجرة فإذا أضفنا إليها عشر سنوات لتكون قادرة على السماع من عائشة فهذا يعني أنها سمعت كلام عائشة عام ٣١ للهجرة ، بينما التجميع الثالث للقرآن الكريم كان عام ٢٥ للهجرة ، قال السيوطي في (الإتقان) عند الحديث عن الجمع الثالث في زمن عثمان :

" قال ابن حجر : وكان ذلك في سنة خمس وعشرين قال : وغفل بعض من أدركناه فزعم أنه كان في حدود سنة ثلاثين ولم يذكر له مستندا " [1] .

رابعا : ارتداد الصحابة

وأما ما يتعلق بارتداد الصحابة فالنصوص الشيعية التي تذكر ذلك المضمون لا تقصد الارتداد بمعنى الخروج عن الدين وبمعنى الكفر ، بل المقصود بها ما قصد من الرواية الواردة في صحيح البخاري كتاب الفتن باب قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي

---

(١) الإتقان – ج١ ص٢٠٩

كفارا عن ابن عباس قل : قل النبي ﷺ : " لا ترتدوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض " [١] ، وكذلك قوله ﷺ " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " [٢] .

فهل يمكن الجزم بناءا على ما قاله ﷺ بأن طلحة والزبير وعائشة ومعاوية وعلي عليه السلام ارتدوا وكفروا لأنهم تقاتلوا ؟ وهل نحكم بكفر من يؤمن بصحة هذه الرواية ؟

أم يجب تأويل كلمة الارتداد وكلمة الكفر الواردة في أحاديث الباب المذكور في صحيح البخاري إلى الكفر بالحق لا الكفر بالشهادتين .

ولاحظ في ذلك ما ذكره ابن تيمية في (مجموعة الفتاوى) من قول محمد بن نصر :
" وقالت طائفة أخرى من أصحاب الحديث بمثل مقالة هؤلاء إلا أنهم سموه مسلما لخروجه من ملل الكفر ولإقراره بالله وبما قال ولم يسموه مؤمنا ، وزعموا أنهم مع تسميتهم إياه بالإسلام كافر ، لا كافر بالله ولكن كافر من طريق العمل وقالوا كفر لا ينقل عن الملة ... فأما قول من احتج علينا فزعم أنا إذا سميناه كافرا لزمنا أن يحكم عليه بحكم الكافرين بالله فنستتيبه ونبطل الحدود عنه ... فإنا لم نذهب في ذلك حيث ذهبوا ... فضد الإقرار والتصديق الذي هو أصل الإيمان الكفر بالله وبما قال وترك التصديق به وله ، وضد الإيمان الذي هو عمل وليس هو إقرار كفر ليس بكفر بالله ينقل عن الملة " [٣] .

وقد صرح ابن حجر بذلك في (فتح الباري) قائلا :
" قوله (لا ترجعوا بعدي كفارا) جملة ما فيه من الأقوال ثمانية أحدها قول الخوارج إنه على ظاهره ، ثانيها هو في المستحلين ، ثالثها المعنى كفارا بحرمة الدماء وحرمة

---

(١) صحيح البخاري - ج٩ ص٦٣
(٢) نفس المصدر السابق
(٣) مجموعة الفتاوى - ج٧ ص٢٠٢

المسلمين وحقوق الدين ، رابعها تفعلون فعل الكفار في قتل بعضهم بعضا ، خامسها لابسين السلاح يقال كفر درعه إذا لبس فوقها ثوبا ، سادسها كفاراً بنعمة الله ، سابعها المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره مرادا ، ثامنها لا يكفر بعضكم بعضا كأن يقول أحد الفريقين للآخر يا كافر فيكفر أحدهما ، ثم وجدت تسعا وعاشرا ذكرتهما في كتاب الفتن " [(١)] .

وقال في موضع آخر من (الفتح) : " قوله (كفارا) تقدم بيان المراد به في أوائل كتاب الديات وجملة الأقوال فيه ثمانية ، ثم وقفت على تاسع وهو أن المراد ستر الحق والكفر لغة الستر لأن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويعينه ، فلما قاتله كأنه غطى على حقه الثابت له عليه ، وعاشر وهو أن الفعل المذكور يفضي إلى الكفر لأن من اعتاد الهجوم على كبار المعاصي جره شؤم ذلك إلى أشد منها فيخشى أن لا يختم له بخاتمة الإسلام " [(٢)] .

وإذا غضضنا عن ذلك كله فبأي دليل يقال أن من يعتقد بانقلاب الصحابة على أعقابهم من صريح الكفر مع تصريح القرآن بهذا الاحتمال في قوله تعالى ﴿ **وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ** ﴾ [(٣)] ؟

وإخبار الرسول ﷺ بوقوع ذلك منهم فعلا كما في صحيح البخاري كتاب المناقب باب قول الله تعالى ﴿ **وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً** ﴾ عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ : " ... وإن أناسا من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فأقول أصحابي أصحابي فيقول إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم ... " [(٤)] ، أليس من يؤمن بالنصين السابقين يجب أن يعتقد بأن هناك من الصحابة من ارتد !!

---

(١) فتح الباري – ج١٢ ص١٩٤

(٢) نفس المصدر السابق – ج١٣ ص٢٧

(٣) آل عمران : ١٤٤

(٤) صحيح البخاري – ج٤ ص١٦٩

٢ – دعوة غير الله والتكفير الوهابي

قيل أن دعوة غير الله من الكفر استنادا إلى بعض الآيات كقوله تعالى : ﴿ لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لاَ يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا ﴾ ، وقوله عز وجل : ﴿ وَلاَ تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنْفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ .

نقول : كلمة دعاء استعملت بمعنى النداء ، بمعنى أن تصيح باسم الشخص للمجيء كما لو قيل (يا زيد) عند نداءه ، ومنه قوله تعالى ﴿ **إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلاَ تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ** ﴾ [١] وكذلك قوله تعالى ﴿ **لاَ تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا** ﴾ [٢] ، وبهذا المعنى جاء قوله تعالى ﴿ **اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ** ﴾ [٣] ، وكذلك قوله تعالى ﴿ **قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلاً وَنَهَارًا** ﴾ [٤] .

وقد وردت كلمة الدعاء في القرآن بمعنى الطلب والمسألة وانطلاقا من هذا المعنى تستعمل في الطلب من الله والاستغاثة به كقوله تعالى ﴿ **قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ**

---

(١) النمل : ٨٠
(٢) النور : ٦٣
(٣) الأنفال : ٢٤
(٤) نوح : ٥

عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ ۞ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ ﴾ (١) أو ﴿ وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ (٢) ، وغالبا المعنى الثاني انطلق من المعنى الأول .

ووردت بمعنى التسمية قال الراغب في (المفردات) : " ويستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيدا أي سميته " (٣) ، وبهذا المعنى استعملت في قوله تعالى ﴿ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ۞ أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَانِ وَلَدًا ﴾ (٤) أي ادعوا زورا أن لله ولدا ، وكذلك في قوله تعالى ﴿ ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا ﴾ (٥)، وعليه يمكن حمل كثير من الآيات كقوله تعالى ﴿ وَلاَ تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ﴾ (٦) فتكون بمعنى لا تدع وجود إله آخر مع الله ، وكذلك قوله تعالى ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلاَ تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ (٧) .

لكن المهم في ذلك كله هو وجود معنى رابع أهمل بصورة تامة وخاصة من قبل الوهابية مما أدى إلى اللبس الذي وقع عندهم ، فمن المعاني التي تستعمل بها كلمة يدعو هي يعبد ، لا أن الدعاء مصداق من مصاديق العبادة كما تخيلت الوهابية وإليك بعض الكلمات في ذلك .

قال ابن منظور في (لسان العرب) :

" وقد يكون الدعاء عبادة ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ﴾ ... وقال أبو إسحاق في قوله ﴿ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ معنى الدعاء لله على

---

(١) الأنعام : ٤٠-٤١
(٢) الأعراف : ٥٦
(٣) المفردات – ص١٧٠
(٤) مريم : ٩٠-٩١
(٥) غافر : ١٢
(٦) القصص : ٨٨
(٧) الجن : ١٨

ثلاثة أوجه فضرب منها توحيده والثناء عليه كقولك : يا الله لا إله إلا أنت وكقولك ربنا لك الحمد ... ومثله قوله ﴿ **وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي** ﴾ فهذا ضرب من الدعاء ، والضرب الثاني مسألة الله العفو والرحمة وما يقرب منه كقولك : اللهم اغفر لنا والضرب الثالث مسألة الحظ من الدنيا كقولك : اللهم ارزقني مالا وولدا ... وفي حديث عرفة : أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفات لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير .

وأما قوله تعالى ﴿ **وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾ يعني أن دعاء أهل الجنة تنزيه الله وتعظيمه ، وهو قوله ﴿ **دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ** ﴾ ثم قال ﴿ **وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾ أخبر أنهم يبتدئون دعاءهم بتعظيم الله وتنزيهه ويختمونه بشكره والثناء عليه فجعل تنزيهه دعاء وتحميده دعاء ، والدعوى هنا معناها الدعاء ، وروي عن النبي ﷺ أنه قال الدعاء هو العبادة ، ثم قرأ ﴿ **وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي** ﴾ ، وقال مجاهد في قوله ﴿ **وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ** ﴾ قال : يصلون الصلوات الخمس ، وروي مثل ذلك عن سعيد بن المسيب في قوله ﴿ **لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا** ﴾ أي لن نعبد إلها دونه ، وقال الله عز وجل ﴿ **أَتَدْعُونَ بَعْلاً** ﴾ أي أتعبدون ربا سوى الله وقال ﴿ **وَلاَ تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ** ﴾ أي لا تعبد " [١] ، انتهى كلام ابن منظور .

---

(١) لسان العرب - ج١٤ ص٢٥٧

وقال الزبيدي في (تاج العروس) :

" والدعاء العبادة والاستغاثة ، ومن الثاني ﴿ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ ﴾ أي استغيثوا بهم " [١] .

ونستعرض لك أيها القارئ آيتين من القرآن الكريم مع نماذج من تفاسير العلماء لكلمة الدعاء فيهما :

أولهما : قوله تعالى ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلاَ تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ۞ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ۞ قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلاَ أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا ﴾ [٢] .

قال ابن الجوزي في تفسيره عند تفسير المساجد ذكر أربعة أقوال وفي الأقوال الثلاث الأخيرة عندما كان يريد توضيح المعنى يقول : " فلا تسجدوا عليها لغير خالقها " أي فسر فلا تدعوا مع الله أحدا أي لا تسجدوا لغير الله ، وقال : " ﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ ﴾ يعني محمدا ﷺ ﴿ يَدْعُوهُ ﴾ أي يعبده وكان يصلي ببطن نخلة " [٣] .

وقال ابن كثير في تفسيره :

" عن ابن عباس قال : قال الجن لقومهم ﴿ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴾ قال لما رأوه يصلي وأصحابه يركعون بركوعه ويسجدون

---

(١) تاج العروس - ج١٠ ص١٢٨

(٢) الجن : ١٨-٢٠

(٣) زاد المسير - ج٨ ص(١٣٣-١٣٤)

بسجوده ... ﴿ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي ﴾ أي إنما أعبد ربي وحده لا شريك له وأستجير به وأتوكل عليه ﴿ وَلاَ أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا ﴾ " [١] .

ثانيها : قوله تعالى ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [٢] .

قال الطبري :

" وقوله تعالى ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ يقول تعالى ذكره ويقول ربكم أيها الناس ادعوني ، يقول اعبدوني وأخلصوا لي العبادة دون من تعبدون من دوني من الأوثان والأصنام وغير ذلك ﴿ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ يقول أجب دعاءكم فأعفو عنكم وأرحمكم وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك : ... عن ابن عباس قوله ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ يقول : وحدوني أغفر لكم ... ، عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ : " الدعاء هو العبادة " ، وقرأ رسول الله ﷺ ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ... ﴾ .

وقوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي ﴾ يقول : إن الذين يتعظمون عن إفرادي بالعبادة وإفراد الألوهة لي " [٣] .

قال الشوكاني في (فتح القدير) :

" وأخرج ابن جرير وابن مردويه وأبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس في قوله ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ قال : وحدوني أغفر لكم " [٤] .

---

(١) تفسير ابن كثير – ج٤ ص٤٦١

(٢) غافر : ٦٠

(٣) تفسير الطبري – المجلد ١٢ – ج٢٤ ص٩٨

(٤) فتح القدير – ج٤ ص٥٧٢

قال ابن الجوزي :

" ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ فيه قولان أحدهما وحدوني واعبدوني أثبكم قاله ابن عباس والثاني : سلوني أعطكم قاله السدي ، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي ﴾ فيه قولان أحدهما عن توحيدي والثاني عن دعائي ومسألتي " [١] .

قال الشوكاني :

" ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ قال أكثر المفسرين : المعنى وحدوني واعبدوني أتقبل عبادتكم وأغفر لكم وقيل : المراد بالدعاء السؤال بجلب النفع ودفع الضر ، قيل : الأول أولى لأن الدعاء في أكثر استعمالات الكتاب العزيز هو العبادة ، قلت : بل الثاني أولى لأن معنى الدعاء حقيقة وشرعا هو الطلب " [٢] .

وأما في الأخبار فقد روى الحاكم في مستدركه عن جرير بن عبد الله البجلي (رض) في قول الله عز وجل ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ قال : اعبدوني استجب لكم .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، قال الذهبي : على شرط مسلم [٣] .

فمن الواضح من الاستعراض السابق لأقوال المفسرين إن كلمة الدعاء في استعمال القرآن يقصد بها العبادة لا أنها بمعنى الاستغاثة والاستغاثة من مصاديق العبادة ويكفي في ذلك ما نقلناه عن الشوكاني من قوله :

" ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ قال أكثر المفسرين : المعنى وحدوني واعبدوني أتقبل عبادتكم وأغفر لكم " .

---

(١) زاد المسير - ج٧ ص٨٧

(٢) فتح القدير - ج ٤ ص٥٧١

(٣) المستدرك على الصحيحين - ج٢ ص٣٠١

والحق أنه لو سلمنا إن الدعاء هنا بمعنى الطلب فلا يمكن أن تعد دليلا على أن كل طلب يعتبر عبادة إنما الحديث في الآيات عن الدعاء والاستغاثة بغير الله التي تنبع من الاعتقاد بألوهية المستغاث به واستحقاقه للعبادة.

وبعبارة أخرى الآيات التي ذكرت دعاء غير الله - إن فسر الدعاء بمعنى الطلب - تتحدث عن الطلب من الأنداد انطلاقا من الاعتقاد بألوهيتها، وما نريد قوله هو أن كثيرا من الآيات التي يستدل بها هي لا تتحدث عن مجرد الطلب، بل الطلب ممن جعل ندا وإلها قبل الطلب منه، لا أن مجرد الطلب منه يجعله إلها كما فهم ابن عبد الوهاب وتبعته السلفية في هذا العصر.

فكيف يعقل أن يكون مجرد طلب الشيء من أحد هو عبادة له وحياة البشر مليئة بمن يطلب حوائجه من الآخرين، فهذا الفقير يطلب المال من الغني والمريض يطلب العلاج من الطبيب؟

نعم تكون عبادة إذا اعتقد السائل بألوهية من يطلب منه كما قلنا، ولكن إذا طلب منه بصفته وجيها مقربا عند الله وهو يعلم أن حاجته لن يقضيها سوى الله عز وجل فليس هذا من الكفر بل هو من التوحيد الخالص، لذا نفس الآيات لا تنفي الشفاعة مطلقا ﴿ **قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ لاَ يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ۞ وَلاَ تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ** ﴾ [(١)]، فالآية صريحة في أن هناك من يأذن له في الشفاعة، فهل يقال دعاء المأذون بالشفاعة من الشرك؟ لأن مجرد الطلب من غير الله هو موجب للكفر والشرك.

---

(١) سبأ: ٢٢-٢٣

أم أن الإنسان إذا أحرز أن شخصا أعطاه الله قدرات كإبراء الأكمه والأبرص كما ثبت للمسيح عليه السلام فيمكن بإذن الله أن يطلب منه حاجته ولا يعتبر في ذلك أدنى شرك بالله تعالى بل هو من التوحيد لأن قدرته من الله ، أم كانت تلك المعجزات فتنة للناس في دينهم ؟!

فهل الذين طلبوا من المسيح عليه السلام إبراء الأكمه والأبرص بفضل ما أعطاه الله من القدرة على ذلك كانوا مشركين ، أو أن نبي الله سليمان حينما طلب ممن عنده علم من الكتاب أن يأتي بالعرش كان من الشرك .

بل أن مثل هذا الطلب قد حدث أمام رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يستنكره بل أعطى الرجل طريقة للتوسل به صلى الله عليه وآله في دعائه لله تعالى فقد روى ابن ماجة في سننه :

عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضرير البصر أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال : ادع الله لي أن يعافيني ، فقال : إن شئت أخرت لك وهو خير وإن شئت دعوت ، فقال : ادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بمحمد نبي الرحمة يا محمد إني قد توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى اللهم فشفعه في ، قال أبو إسحاق : هذا حديث صحيح [١] ، هذا وقد صحح الألباني هذا الحديث .

ورواه بنفس الإسناد الحاكم في (المستدرك) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي في التلخيص : على شرطهما ، ورواه بسندين آخرين الأول عن عون بن عمارة البصري وقال بعدها الحاكم : تابعه شبيب بن سعيد الحبطي عن روح بن القاسم زيادات في المتن والإسناد والقول فيه قول شبيب فإنه ثقة مأمون والثاني عن شبيب بن سعيد وقال بعدها : هذا حديث صحيح على

(١) سنن ابن ماجة – ج١ ص٤٤١ ح(١٣٨٥)

شرط البخاري ولم يخرجاه وإنما قدمت حديث عون بن عمارة لأن من رسمنا أن نقدم العالي من الأسانيد ، قال الذهبي في التلخيص : على شرط البخاري [(١)] .

ورواه أحمد في (المسند) قال محققو الطبعة : " إسناده صحيح رجاله ثقات " [(٢)] .

ورواه ابن خزيمة في صحيحه ، وقال المحقق الدكتور الأعظمي : " إسناده صحيح " [(٣)] .

وروى الطبراني في (المعجم الصغير) عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان (رض) في حاجة له ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته فلقي عثمان بن حنيف فشكا ذلك إليه فقال له عثمان بن حنيف : ائت الميضأة فتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك ربي جل وعز فيقضي لي حاجتي ، وتذكر حاجتك ورح إلي حتى أروح معك ، فانطلق الرجل فصنع ما قال له عثمان ، ثم أتى باب عثمان فجاء البواب حتى أخذ بيده فأدخله عثمان بن عفان فأجلسه معه على الطنفسة وقال : حاجتك ؟ فذكر حاجته فقضاها له ، ثم قال له : ما ذكرت حاجتك حتى كانت هذه الساعة ، وقال : ما كانت لك من حاجة فأتنا ، ثم أن الرجل خرج من عنده ، فلقي عثمان بن حنيف فقال له : جزاك الله خيرا ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إلي حتى كلمته في ، فقال عثمان بن حنيف : والله ما كلمته ولكن شهدت رسول الله ﷺ وأتاه ضرير ... ثم روى الحديث " [(٤)] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج١ ص(٤٤١ – ٧٠٧)

(٢) مسند أحمد – طبعة الرسالة – ج٢٨ ص٤٧٨ ح(١٧٢٤٠)

(٣) صحيح ابن خزيمة – ج٢ ص٢٢٥ ح(١٢١٩)

(٤) المعجم الصغير – ج١ ص١٨٣

فرواية الطبراني فيها إضافة أن الصحابي عثمان بن حنيف وجه الرجل إلى القيام بنفس صيغة التوسل برسول الله ﷺ بعد وفاته ﷺ وفي عهد عثمان بن عفان لكي تقضى حاجته ، فهل يعتبر إرشاد عثمان بن حنيف الأعرابي لفعل ذلك بعد وفاة الرسول ﷺ إرشاد إلى الشرك ، ولا يمكن إدعاء أن الخبر يدل على التوسل بالذات دون دعاء النبي ﷺ والطلب منه مع صراحة ما ورد في الخبر من أنك تقول عند التوسل به ﷺ " يا محمد إني أتوجه بك " .

ثم قال الطبراني بعدها : " لم يروه عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكي وهو ثقة وهو الذي يحدث عنه أحمد (ابن أحمد) بن شبيب عن أبيه عن يونس بن يزيد الأبلي ، وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي واسمه عمير بن يزيد وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر بن فارس عن شعبة ، والحديث صحيح ، وروى هذا الحديث عون بن عمارة عن روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن جابر (رض) وهم فيه عون بن عمارة والصواب حديث شبيب بن سعيد " .

ولم ينقل لنا التاريخ أن صحابة النبي ﷺ استنكروا على عمر حينما استشفع إلى الله تعالى بالعباس عم النبي ﷺ أو اتهموه بأنه أشرك ، والخبر ينقله البخاري عن أنس أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال : " اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، قال : فيسقون " [١] .

لأن العملية كلها من إعطاء القدرات للنبي ﷺ إلى الإذن للناس بالطلب المباشر منه قد تمت بأمر الله تعالى ، بل الظاهر أن جواز التوسل والإستشفاع بالنبي ﷺ

---

(١) صحيح البخاري - ج١ ص٣٤٢

حتى بعد وفاته هو ما يراه ابن كثير صاحب التفسير والتاريخ المعروف بالتزامه بمنهج أهل الحديث ، فقد قال في تفسيره عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (١) :

" وقد ذكر جماعة منهم الشيخ منصور الصباغ في كتابه الشامل الحكاية المشهورة عن العتبي قال : كنت جالسا عند قبر النبي ﷺ فجاء إعرابي فقال : السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ وقد جئتك مستغفرا لذنبي مستشفعا بك إلى ربي ، ثم انصرف الإعرابي فغلبتني عيني فرأيت النبي ﷺ في النوم فقال : يا عتبي إلحق الإعرابي فبشره أن الله قد غفر له " (٢) .

وذكر في تاريخه (البداية والنهاية) عند دفاعه عن ابن تيمية في أحداث عام ٧٠٧ يقول : " ولكن في شوال شكى الصوفية بالقاهرة ابن تيمية فردوا في ذلك إلى القاضي الشافعي فعقد له مجلس قال فيه ابن تيمية لا يستغاث إلا بالله ، لا يستغاث بالنبي (وذكر ابن كثير جملة اعتراضية) استغاثة بمعنى العبادة ولكن يتوسل به ويتشفع به إلى الله " (٣) .

وفي حاشية الطبعة في نفس الصفحة قال المحقق : (المعروف في كتب ابن تيمية وترجمته لابن عبد الهادي : أنه لا يجيز هذا ...) " .

---

(١) النساء : ٦٤

(٢) تفسير ابن كثير - ج١ ص٥٣٢

(٣) البداية والنهاية - ج١٤ ص٥١

فالواضح إذن أن المعنى المقصود من الدعاء المنهي عنه في الآيات التي تذكر هنا عادة هو الدعاء النابع من إيمان باستحقاق المدعو للعبادة كما في قوله تعالى ﴿ وَلاَ تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ﴾ (١) أي لا تعبد مع الله أحدا ولا تشرك به في العبادة .

وكذلك قوله تعالى ﴿ أَتَدْعُونَ بَعْلاً وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ﴾ (٢) فهؤلاء كانوا يعبدون بعلا لا أنهم يطلبون منه فقط .

وقد يقال أن الطلب من الحي يختلف عن الطلب من الميت ، فالأول جائز وقد ثبت شرعا والثاني شرك لا يجوز ، ويرد هذا القول بأن دليل التوحيد والشرك أمر عقلي والأدلة العقلية غير قابلة للتخصيص ، فإذا قلنا أن جمع النقيضين أمر محال عقلي فلا يمكن قبول أي رواية تخالف ذلك .

فإذا كان اتخاذ غير الله تعالى إلها شركا عقلا وطبقتموه على مطلق الطلب فلا يمكن أن يكون هذا الطلب والدعاء جائزا تارة وغير جائز تارة أخرى ، فإذا كانت الاستعانة بغير الله علة تامة للشرك فما الفرق بين حالتي الموت والحياة ألم تتحقق الاستعانة بغير الله في الحالتين وهي معيار الشرك عندكم ؟ أم الشرك أمر تعبدي يمكن أن تجيزه الروايات في حالة دون أخرى ؟!

---

(١) القصص : ٨٨

(٢) الصافات : ١٢٥

٣ – هل التاريخ الإسلامي أسود

قال الكاتب : " وصم التاريخ الإسلامي بأنه تاريخ أسود فرية شيعية " .

نقول : هذه فرية على الشيعة فالشيعة يعتقدون أن الزمن الذي تشرف بوجود رسول الله ﷺ ومن تربوا على يديه المباركتين وحملوا لواء التوحيد في زمن الكفر والشرك هو خير الأزمان ، وهي الصفحة الأكثر إشراقا بين صفحات التاريخ البشري .

نعم الشيعة يعتقدون أن زمرة المنافقين وأبناء الطلقاء حينما وصلوا إلى دفة الحكم بدأ السواد يملأ التاريخ الإسلامي وذلك مع عهود أمثال معاوية وابنه يزيد الذي استحل حرمة مدينة النبي ﷺ وأباحها ونسائها لجنوده وهدم الكعبة وقتل سيد شباب أهل الجنة عليه السلام ، وأمثال الحجاج بن يوسف الثقفي هذا المبير الظالم الذي أنّ المسلمون تحت وطأة جوره وظلمه ، الظلام والسواد جاء من أمثال هؤلاء ، وهل هي حقائق يمكن إنكارها ؟

وقد روى أبو يعلى في (المسند) والحاكم في (المستدرك) بإسناد صحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى في المنام كأن بني الحكم ينزون على منبره وينزلون فأصبح كالمتغيظ وقال : " ما لي رأيت بني الحكم ينزون على منبري نزو القردة " ، قال فما رئي رسول الله ﷺ مستجمعا ضاحكا بعد ذلك حتى مات ﷺ ، وقد صحح الحديث الذهبي في التلخيص [(١)] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج٤ ص٥٢٧

وكذلك صححه الشيخ حسين أسد محقق مسند أبي يعلى [(١)] .

فالمستقبل الذي رآه رسول الله ولم ير ضاحكا بعدها حتى مات ، وهل توصف تلك الأحداث بأنها نقاط مشرقة ناصعة في التاريخ ؟ أم هي بقع سوداء مظلمة دامية تركت آثارها السيئة في تاريخ المسلمين .

ورغم أن الرواية التي تصف رسول الله ﷺ بأنه لم ير ضاحكا تتعلق بفترة مؤقتة زائلة لكنها تعبر عن أن لتلك الفترة أعمق الأثر في مستقبل الأحداث واعوجاج بعض مؤسسات المجتمع الإسلامي ، نعم بقيت هناك صفحات بيضاء مشرقة بين ذلك الظلام الذي غطى صفحات تلك الأيام من التاريخ الإسلامي .

ثم قال " وإن أريد تاريخا أسودا فلا مثل تاريخ الشيعة فهم لم ينصروا الإسلام يوما ولا فتحوا بلادا ولا دفعوا عدوا " ، ثم حدد القائل بعض الأمثلة التاريخية المزعومة لتلك المقولة فقال : "بل العكس هو الصحيح فجهادهم دائما ضد أهل السنة في القديم والحديث أما القديم فلا نعرف لهم جهادا ولا غناء في الإسلام والذي نعرفه هو ما يلي :

١ . مساندتهم للتتار عندما دخلوا بغداد وعاثوا فيها فسادا عن طريق ابن العلقمي والنصير الطوسي " .

نقول : وأما الشيخ نصير الدين الطوسي فعند الرجوع إلى تاريخ ابن كثير تجده يقول : " ويقال إن الذي أشار بقتله - الخليفة المستعصم - الوزير ابن العلقمي والمولى نصير الدين الطوسي " [(٢)] .

---

(١) مسند أبي يعلى - ج١١ ص٣٤٨

(٢) البداية والنهاية - ج١٣ ص٢٣٤

وفي مورد آخر يقول ما نصه :

" النصير الطوسي : محمد بن عبد الله الطوسي كان يقل له المولى نصير الدين ، اشتغل في شبيبته وحصل علم الأوائل جيدا وصنف في ذلك علم الكلام ، وشرح الإشارات لابن سينا ، ووزر لأصحاب قلاع الألموت من الإسماعيلية ، ثم وزر لهولاكو ، وكان معه في واقعة بغداد ، ومن الناس من يزعم أنه أشار على هولاكو خان بقتل الخليفة فالله أعلم ، وعندي أن هذا لا يصدر من عاقل ولا فاضل ، وقد ذكره بعض البغاددة فأثنى عليه قال : وكان عاقلا فاضلا كريم الأخلاق ... " (١) .

فهذا ابن كثير يثني عليه ولا يتهمه بل يستبعد أن يصدر منه مساندة للتتار ، وشهادة ابن كثير بأن ذلك " لا يصدر من عاقل فاضل مثله " ، علاوة على ذكر شهادة الآخرين له تكذب التهمة التي ألصقها ابن تيمية زورا وبهتانا .

فهل قرأ الكاتب هذه الشهادة من ابن كثير في حق الشيخ نصير الدين الطوسي قبل أن يجعل تاريخه مرجعا للقارئ ودليلا على اتهام للشيخ ؟

وهذا الذهبي يذكر الواقعة ولا يشير إلى دور لنصير الدين الطوسي في الأمر قال في (العبر) : " كان المؤيد ابن العلقمي قد كاتب التتار وحرضهم على قصد بغداد لأجل ما جرى على إخوانه الرافضة من النهب والخزي... " (٢) .

أما قبول وزارة هولاكو فالتاريخ مليء بمن يضطر تحت التهديد والقوة أن يستوزر للظالمين ، ولكنه في نفس الوقت يحفظ دينه بل يسعى لتحقيق مصالح المسلمين أو تخفيف الضرر عنهم ، وهذا المحمل يتأكد في مثل الشيخ لما يتمتع به من الصلاح والعقل الذي صرح به ابن كثير وغيره .

---

(١) البداية والنهاية — ج١٣ ص٣١٣

(٢) العبر - ج٣ ص٢٧٧

بل تجده يستفيد من موقعه لإنقاذ النفوس من بطش هولاكو نقل الصفدي في (الوافي) : " ومن دهائه ما حكي لي أنه حصل له – هولاكو – غضب على علاء الدين الجويني صاحب الديوان فيما أظن فأمر بقتله فجاء أخوه إليه وذكر له ذلك وطلب منه إبطال ذلك فقال : هذا القان وهؤلاء القوم إذا أمروا بأمر ما يمكن رده خصوصا إذا برز إلى الخارج ، فقال : لا بد من حيلة في ذلك ... " (١) ، فذكر حيلة نصير الطوسي في إنقاذ الجويني من الموت .

أما ابن العلقمي فليس من علماء الشيعة وإنما كان وزيرا للمستعصم آخر خلفاء بني العباس أديبا محبا للعلماء ، واختلفت كلمات المؤرخين واضطربت آراؤهم في دوره في واقعة بغداد وقتل المستعصم فقد قال أبو الفداء في تاريخه (المختصر في أخبار البشر) وهو من وفيات (٧٣٢) :

" في أول هذه السنة قصد هولاكو ملك التتر بغداد وملكها في العشرين من المحرم وقتل الخليفة المستعصم بالله ، وسبب ذلك أن وزير الخليفة مؤيد الدين ابن العلقمي كان رافضيا وكان أهل الكرخ أيضا روافض فجرت فتنة بين السنة والشيعة ببغداد على جاري عادتهم فأمر أبو بكر بن الخليفة وركن الدين الدوادار العسكر فنهبوا الكرخ وهتكوا النساء وركبوا منهن الفواحش ، فعظم ذلك على الوزير ابن العلقمي وكاتب التتر وأطمعهم في ملك بغداد ... وخرج عسكر الخليفة لقتالهم ... فانهزم عسكر الخليفة ... وخرج مؤيد الدين الوزير ابن العلقمي إلى هولاكو فتوثق منه لنفسه وعهد إلى الخليفة المستعصم وقل إن هولاكو يبقيك في الخلافة ... وحسن له الخروج إلى هولاكو فخرج إليه المستعصم في جمع من أكابر أصحابه ...

---

(١) الوافي بالوفيات – ج١ ص١١٢

فما تكاملوا قتلهم التتر عن آخرهم ثم مدوا الجسر وعدى بلجو ومن معه وبذلوا السيف في بغداد ... " [١] .

وقد بين الأستاذ محمد حسين شمس الدين وجهة النظر الأخرى في ابن العلقمي في تعليقه على ما كتبه أبو المحاسن الأتابكي في كتابه (النجوم الزاهرة) قال : " تطرح هنا مسألة موقف الوزير ابن العلقمي من سقوط بغداد بيد التتار وهل كان خائنا للخليفة المستعصم ؟ إن معظم المؤرخين المتأخرين - أمثال ابن تغردي بردي والمقريزي والعيني وابن كثير والسيوطي وغيرهم - يتهمون ابن العلقمي صراحة بالمخامرة على الخلافة العباسية ومواطأة التتار على سقوط بغداد ويردون ذلك إلى ميوله الشيعية ورواياتهم مشابهة لرواية أبي المحاسن هنا غير أن بعض المؤرخين - ومنهم الثقات - نفى عنه تهمة المخامرة ، وفي هذا الصدد يقول ابن الطقطقى في تاريخه (الفخري) : ونسبه الناس إلى أنه خامر وليس ذلك بصحيح ، ... وفي اعتقادنا أن موقف ابن العلقمي يمكن فهمه في سياق مواقف جملة الأمراء والحكام في ذلك الوقت فقد كانت السلطة المركزية في بغداد متداعية ضعيفة وجاءت حملة هولاكو لتلقي الرعب في نفوس الأمراء في العاصمة والأطراف فها هو الملك الناصر صاحب حلب يرتعد خوفا ويتوسل جميع السبل لإرضاء هولاكو (انظر مختصر الدول ص٢٧٨) وهاهو بدر الدين لؤلؤ صاحب الموصل والأتابك أبو بكر في إقليم فارس يمدون هولاكو بالمال والرجال طمعا في رضاه وتجنبا لسخطه (مؤرخ المغول رشيد الدين الهمداني ص٣٥) حتى إن بعض سلاطين سلاجقة الروم وهو عز الدين كيكاوس الثاني رسم صورته على نعل زوج من الأحذية وقدمها للخان قائلا : عبدك يأمل أن يتفضل الملك فيشرف رأس عبده بوضع قدمه المباركة عليها (المصدر السابق

---

(١) المختصر في أخبار البشر - ج٢ ص٣٠٢

ص٤١) ... ونحن نميل إلى الاعتقاد أن ابن العلقمي عندما أقنع الخليفة بأنه لا داعي للهرب من بغداد لأنه مهد طريق الصلح ، وسوف يأتيه هولاكو والمغول طائعين كان قد وقع ضحية نفس الخدعة التي أوقع بها الخليفة وبالنتيجة كان سقوط بغداد والخلافة وبالا على جميع المسلمين بجميع مذاهبهم وفرقائهم " (١) .

وغالبا الأمر كما قال ، فقد ذكر ابن الطقطقى الوزير ابن العلقمي في كتابه (الفخري) : " اشتغل في صباه بالأدب ففاق فيه وكتب خطا مليحا وترسل ترسلا فصيحا ، وكان لبيبا كريما رئيسا متمسكا بقوانين الرياسة خبيرا بأدوات السياسة ، محبا للأدب مقربا لأهل العلم اقتنى كتبا كثيرة نفيسة وصنف الناس له منهم الغاني صنف له (العباب) وصنف له ابن أبي الحديد (شرح نهج البلاغة) وكان ممدحا مدحه الشعراء وانتجعه الفضلاء وأخباره الطيبة كثيرة وجلية " (٢) .

وقال عنه ابن أبي الحديد في مقدمته على (شرح النهج) : " المولى الوزير الأعظم الصاحب ، الصدر الكبير المعظم العالم العادل المظفر المنصور المجاهد المرابط مؤيد الدين عضد الإسلام سيد وزراء الشرق والغرب أبي طالب محمد بن أحمد بن محمد العلقمي نصير أمير المؤمنين " (٣) .

فابن العلقمي أراد أن ينتقم من قيادات الدولة التي قامت بجرائمها البشعة ضد الشيعة في منطقة الكرخ ببغداد وخاصة أبو بكر بن الخليفة المستعصم والدويدار الصغير ، قال الذهبي في (العبر) : " وكان الذي حمله على مكاتبة هولاكو عداوة الدويدار وأبي بكر بن المستعصم وما اعتمداه من نهب الكرخ وأذية الشيعة " (٤) ،

---

(١) النجوم الزاهرة - ج٧ ص٤٤

(٢) الفخري - ص٢٩٥

(٣) مقدمة شرح نهج البلاغة - ص٤

(٤) العبر - ج٣ ص٢٨٤

لكن تطورت الأحداث إلى فاجعة هي غالبا لم تكن في حسبان ابن العلقمي وأصبحت الأمور بيد أعتى مجرمي التاريخ وجرت تلك المذبحة العظيمة في حق المسلمين ، وقد ذكر الصفدي في (الوافي بالوفيات) ندم ابن العلقمي ، فقال : " وندم حيث لا ينفعه الندم " (١) .

٢. مساندتهم للنصارى في الحروب الصليبية وفتحهم الثغور لهم ، وذكر أن المصدر هو كتاب (الخمينية وريثة الحركات الحاقدة والأفكار الفاسدة) ص٧٣ .

نقول : عند مراجعة الصفحة المذكورة من الكتاب وجدنا أن هذا الأمر منقول تحت عنوان النصيرية كإحدى الفرق التي انشقت عن الشيعة .

ولا ندري كيف اعتبر الكاتب الشيعة كلمة مساوية للنصيرية ؟ وكيف ينقل هذا الكلام دون تحقيق ؟ فعلماء أهل السنة ينفون أن تكون النصيرية مع اعتقادها بألوهية علي عليه السلام من الشيعة ، فهي تخرج بذلك عن كونها من فرق الإسلام .

قال ابن حجر في (لسان الميزان) في ترجمة إسحاق بن محمد النخعي :" ... قال الخطيب سمعت عبد الواحد بن علي الأسدي يقول : إسحاق بن محمد النخعي كان خبيث المذهب يقول أن عليا هو الله ... قال الخطيب : ثم سألت بعض الشيعة عن إسحاق فقال لي مثل ما قال عبد الواحد سواء ..." (٢) .

فهنا ينقل الخطيب رأي بعض الشيعة في أن النصيرية مذهب خبيث .

---

(١) الوافي بالوفيات – ج١ ص١٨٤

(٢) لسان الميزان – ج١ ص٣٧٠

ثم يتابع ابن حجر : " قلت : ولم يذكره في الضعفاء أئمة الجرح في كتبهم وأحسنوا فإن هذا زنديق ، وذكره ابن الجوزي وقال : كان كذابا من الغلاة الروافض ، قلت : حاشا عتاة الروافض من أن يقولوا علي هو الله فمن وصل إلى هذا فهو كافر لعين من إخوان النصارى وهذه هي نحلة النصيرية " .

فابن حجر ينزه المتعصب من الشيعة أن يهبط لمستوى النصيرية ، فأين أنتم من كلمات علمائكم ، لكنه للأسف عصر تلبس فيه الجهال بلباس العلماء فلا تجد إلا حقدا وعصبية أعمت العيون والقلوب عن الحق .

وقد ذكر العلامة المجلسي في بحار الأنوار أن النصيرية أحيوا عقيدة الغلو في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام فقال نقلا عن ابن شهراشوب في كتابه (مناقب آل أبي طالب) : " ... ثم أحيا ذلك رجل اسمه محمد بن نصير النميري البصري زعم أن الله تعالى لم يظهره إلا في هذا العصر ، وأنه علي وحده ، فالشرذمة اليهودية ينتمون إليه وهم قوم إبلحية تركوا العبادات والشرعيات واستحلت المنهيات والمحرمات ومن مقالهم أن اليهود على الحق ولسنا منهم ، وأن النصارى على الحق ولسنا منهم " [1] .

٣. إقامة الاحتفالات عندما هزم جيش العثمانيين على يد الروس وقتالهم المستمر للعثمانيين ، وذكر أن المصدر هو كتاب (الاعتداءات الباطنية على المقدسات الإسلامية) ص١٦٠ .

نقول : ليس في الصفحة المذكورة من الكتاب وما بعدها ما يدل على هذه الجملة : " إقامة الاحتفالات عندما هزم جيش العثمانيين على يد الروس " .

---

(١) بحار الأنوار - ج٢٥ ص٢٨٥

وأما جملة : " وقتالهم المستمر للعثمانيين " ففيه :

أولا : أن كتابا بهذا العنوان " الاعتداءات الباطنية ... " لا يصلح أن يكون مرجعا في نقاش يفترض أن يكون موضوعيا ، لذا نتجه إلى كتب كتبت التاريخ بموضوعية ككتاب (تاريخ الدولة العثمانية) للكاتب محمد فريد :

قال تحت عنوان عصيان علي بك بمصر : " ... وفي ذلك الوقت (حروب العثمانيين مع الروس) كان علي بك الملقب بشيخ البلد الذي استقل تقريبا بشئون مصر تخابر مع قائد الدونانمة الروسية بالبحر الأبيض المتوسط ليمده بالذخائر والأسلحة حتى يتم استقلال مصر فساعده القائد الروسي رغبة في وجود الحرب الداخلية في الدولة وبذلك أمكن علي بك فتح مدائن غزة ونابلس وأورشليم ويافا ودمشق ... " .

وعلي بك لم يكن شيعيا .

ثم يكمل فريد : " وبعد أن تحصن علي بك في القلعة التجأ إلى الشيخ طاهر الذي كان عاملا على مدينة عكا من قبل الدولة العلية (العثمانية) واستأثر بها واتحد معه على محاربة العثمانيين بالاتحاد مع الروس وتخليص مدينة صيدا التي كانوا يحاصرونها ، فسارا إلى هذه المدينة فالتقيا بالعثمانيين خارجها وانتصرا عليهم بمساعدة المراكب الروسية التي كانت ترسل مقذوفاتها على الجيش العثماني ... " [(١)] .

فالأمر إذن لا يتعدى أن يكون رغبة في التوسع الإقليمي ، وهذا شأن معظم من يحكي التاريخ عن أنهم امتلكوا السلطة في دولة ما ، ولذا حينما يدور الكلام حول الشاه عباس يقول محمد فريد :

" ... هذا وانتهز الشاه عباس هذه الفرصة لاسترجاع بلاد العراق العجمي ... ولمناسبة اضمحلال جيوش الدولة في هذه الحروب ..." [(٢)] .

---

(١) تاريخ الدولة العثمانية – ص٣٣٩

(٢) نفس المصدر السابق – ص٢٧٢

بعد أن كان الكلام قبل ذلك عن توسعات السلطان سليم الأول العثماني : " فأبرم مع جميعهم هدنة لمدد طويلة بما أن مطامعه كانت متجهة إلى بلاد الفرس التي أخذت في النمو والارتقاء في عصر ملكها الشاه إسماعيل الشيعي ، فإنه - أي السلطان سليم - فتح ولاية شيروان وجعل مركزه مدينة تبريز ... " [1] .

ومع كل ذلك لم يذكر الكاتب محمد فريد أن العجم قد استعانوا بالروس في حروبهم مع العثمانيين في سبيل استرجاع دولتهم التي احتلها العثمانيون ، كما فعل علي بك في مصر للاستقلال بالبلد ، ومع ذلك لم يوجه أحد الشيعة تلك التهم إلى السنة لفعل أحدهم تلك الخيانة ، لكنه حقد أسود ملأ قلوب مبغضي أهل البيت عليهم السلام وأتباعهم .

٤. قتلهم الحجاج ، وقلع الحجر الأسود ونهبه إلى الإحساء ونسب ذلك إلى كتاب (بروتوكولات آيات قم) ص٦٣ .

نقول : في الصفحة المذكورة من الكتاب نقرأ : " يقول النص : يا أهل الكوفة لقد حباكم الله عز وجل بما لم يحب أحد من قبل ، مصلاكم بيت آدم وبيت نوح وبيت إدريس ومصلى إبراهيم ... ولا تذهب الأيام والليالي حتى ينصب الحجر الأسود فيه " .

ثم يقول الكاتب هذا وعد من زنادقة العصور البائدة أن يقوموا بنقل الحجر الأسود إلى أماكن العبادات عندهم ... " .

نقول : هذا الحديث منقول عن الإمام علي عليه السلام وبغض النظر عن صحة سنده ، فإنه سيتضح للقارئ أن الإمام علي عليه السلام في هذا الحديث هو في مقام الإخبار عن

---

(١) تاريخ الدولة العثمانية – ص١٨٨

نبأ سيحدث في المستقبل يخص مسجد الكوفة دون تحديد من هو الفاعل ، والحديث المروي عن الإمام عليه السلام الذي ينقله المجلسي في بحار الأنوار عن ابن أبي الحديد : " كأني بالحجر الأسود منصوبا هاهنا ، ويحهم إن فضيلته ليست في نفسه بل في موضعه وأسه ، يمكث هاهنا برهة ، ثم هاهنا برهة - وأشار إلى البحرين - ثم يعود إلى مأواه وأم مثواه " (١) .

وأما أن يفهم من هذا القول أنه وعد من الزنادقة لنقل الحجر الشريف من مكانه ، فهو لا يصدر إلا من امتلأ قلبه حقدا على المخالفين لرأيه ، بحيث عمى بصره عن البحث التاريخي المنصف .

يقول العلامة المجلسي في (بحار الأنوار) معلقا على الخبر الأول : " نصب الحجر الأسود فيه كان في زمن القرامطة حيث خربوا الكعبة ونقلوا الحجر إلى مسجد الكوفة ثم ردوه إلى موضعه ... " (٢) .

وهذا أيضا ما يذكره أصحاب التاريخ كابن كثير في (البداية والنهاية) (٣) ، وابن الجوزي في (المنتظم) (٤) ، والديار بكري في (تاريخ الخميس) (٥) من أن قتل الحجاج وقلع الحجر الأسود من مكانه قد تم على يد القرامطة لا الشيعة .

كيف يعتبر عاقل منصف فعل القرامطة هو فعل الشيعة وهذا ابن كثير وابن الجوزي يقولان أنهم كانوا يسبون الصحابة ومنهم علي بن أبي طالب عليه السلام فكيف يكون شيعيا من يسب عليا عليه السلام وهو من نسب الشيعة إليه نعم هو منطق المتعصب الأعمى ومع ذلك يصف ما يكتبه بأنه علم .

---

(١) بحار الأنوار - ج٠٤ ص١٩١

(٢) نفس المصدر السابق - ج١٠٠ ص٣٩٠

(٣) البداية والنهاية - ج١١ ص١٨٢

(٤) المنتظم - ج٨ ص٩٤

(٥) تاريخ الخميس - ج٢ ص٣٥٠

بل ابن الجوزي وابن كثير في الصفحات المذكورة سابقا ذكرا الأخبار التي تدل على أن القوم زنادقة يشتمون عليا عليه السلام ، فقد نقل ابن الجوزي خبرا يدل على استخفافهم بالإمام علي عليه السلام قال الراوي في آخره : " فإذا القوم زنادقة لا يؤمنون بالله ولا يفكرون في أحد من الصحابة - قال ابن الجوزي - قال المحسن : ويدل على هذا أن أبا طاهر القرمطي دخل الكوفة دفعات فما دخل إلى قبر علي عليه السلام واجتاز الحائر فما زار الحسين عليه السلام ... " .

وفي ذلك أيضا يذكر المجلسي نقلا عن ابن أبي الحديد :

" ... وقد ذكرنا فيما تقدم من إخباره عن الغيوب طرفا صالحا ومن عجيب ما وقفت عليه من ذلك قوله في الخطبة التي يذكر فيها الملاحم وهو يشير إلى القرامطة : ينتحلون لنا الحب والهوى ويضمرون لنا البغض والقلى ، وآية ذلك قتلهم وراثنا وهجرهم أحداثنا " [(١)] .

ثم يقول ابن أبي الحديد في (شرح النهج) : " وصح ما أخبره عليه السلام لأن القرامطة قتلت من آل أبي طالب خلقا كثيرا وأسماؤهم مذكورة في كتاب (مقاتل الطالبيين) لأبي الفرج ،ومر أبو طاهر سليمان بن الحسن الجنابي في جيشه بالغري وبالحائر فلم يعرج على واحد منهما ولا دخل ولا وقف " [(٢)] .

ثم قيل وأما في الحديث :

١. " قول الخميني الطريق إلى القدس يمر عبر العراق ، وثناؤه على النصير الطوسي الذي تسبب في مذبحة بغداد أيام التتار " .

---

(١) بحار الأنوار - ج ٤٠ ص١٩١

(٢) شرح نهج البلاغة - ج١٠ ص١٤

نقول : قول الإمام الخميني رحمه الله هذا يظهر حقيقة كانت خافية عن كثيرين يومذاك ولم تظهر إلا في أيام الغزو العراقي الغاشم لدولة الكويت فالنظام البعثي الحاكم في العراق تجددت فيه روح التتار في حب الدمار والفساد في الأرض ، وهو نظام تبنته قوى الاستكبار في العالم بكل قوتها لتحبط تلك الشعلة التي استطاعت أن تطيح بعرش الطاووس في الخليج الذي كان أداة وعين ويد مطيعة لها في المنطقة .

ونعتقد أن من يستطيع أن يتحرر من بغض الشيعة في نفسه سيدرك تلك الحقيقة بصورة جيدة فأن الطريق إلى تحرير المقدسات الإسلامية من أيدي اليهود وأعداء الدين تبدأ بالتحرر من طواغيت أمثال صدام .

أما ثناؤه على نصير الدين الطوسي فقد مر حقيقة الأمر سابقا وثناء ابن كثير وآخرين عليه كما نقلناه عن تاريخه ، فإذا كان الإمام الخميني قد ارتكب أمرا شائنا بثنائه على الشيخ نصير الدين الطوسي فقد قام بذلك قبله مثل ابن كثير وغيره ممن يعتمد على آرائهم عندكم .

٢. " قتل دعاة أهل السنة في إيران مثل أحمد مفتي زادة وأحمد الكسروي – البقاعي – مظفريان وغيرهم كثير ، المصدر كتاب (وجاء دور المجوس) ج١ ص٤٧٨ .

نقول : بالرجوع إلى المصدر المذكور يتضح للقارئ أن لا وجود لمثل هذا الإدعاء فلا ذكر لأحمد مفتي زادة أو أحمد الكسروي أو غيرهم ممن نقل اسمه .

بل أن صاحب الكتاب تحت عنوان " أحوال المسلمين في إيران " كذَّب الدراسات الصادرة عن دار المعارف المصرية مثلا عن إحصاء عدد السنة في إيران بأنها لا تتعدى

٤ بالمائة حسب تعداد ١٩٦٦ واعتمد على " قول أصدقائه الذين لهم اطلاع في مثل هذه الأمور" .

فهل صار قول الأصدقاء أحد المراجع المستندة في ذكر الوثائق ؟ وهل يصلح كتاب يحمل عنوان " وجاء دور المجوس " أن يكون مرجعا يذكر الحقائق المستندة ؟ على العلم والموضوعية العفا إن كنتم رافعي لواءه .

٣. مذبحة صبرا وشاتيلا على يد حركة أمل الشيعية وأرجع ذلك إلى كتاب (أمل والمخيمات الفلسطينية) ص٥٣ .

نقول : بمراجعة الكتاب المذكور سوف يعتري القارئ دهشة كبيرة من هذا الاستدلال ، فمثل هذا الكاتب مثل القاضي الذي يستدل على ثبوت التهمة على المدعى عليه بأقوال المدعي ، ولكن حينما نرجع إلى أقوال المدعي فلن نجد فيه تلك التهمة التي وجهها القاضي ووجه على أساسها شتائمه القبيحة .

فالمصدر الحاقد على الشيعة الذي عنون كتابه باسم (أمل والمخيمات الفلسطينية) وهو الجزء الثاني من كتاب (وجاء دور المجوس) ، كان يزوّر تُهماً للشيعة ولكن رغم ذلك فهو لم يتهمهم بمذبحة صبرا و شاتيلا كما نقل .

بل نقل الكاتب في صفحة ٣٩ عنوان " الاعتداءات على المخيمات التي سبقت مجازر أمل"، ثم قال في صفحة ٥٣ : (خامسا : مذبحة صبرا وشاتيلا عام ١٩٨٢) .

فالكاتب يصرح أن هذه المذابح قد وقعت قبل هجمات منظمة أمل والأدهى من ذلك أن في صفحة ٥٧ تحت عنوان (شهود المذبحة) يقول : " اقتحمت القوات الكتائبية واليهودية مخيمي صبرا و شاتيلا بعد مقتل بشير الجميل ... وارتكب الأوباش مجزرة رهيبة تذكرنا بمجزرة حماة التي سبقتها بقليل " .

فالسؤال الموجه للكاتب إذا كان المرجع الذي أرجعت إليه يذكر أن قوات الكتائب هي التي قامت بمذبحة صبرا وشاتيلا فكيف تنقل عنه أن الذي قام بها هم الشيعة ؟!

٤. رواياتهم وأقاويلهم عن تحرير البيت الحرام والمسجد النبوي ، تفجيرات الحرم ، ومرجعه في هذا الإدعاء كتاب (بروتوكولات آيات قم) .

نقول : مصدره في كل تلك التهم كتاب متحامل على الشيعة يحمل اسم (بروتوكولات آيات قم) ، وهو كما أسلفنا قاض يستدل على حكمه بقول المدعي فقط فيالها من عدالة وموضوعية .

وأما المصدر نفسه فعند مراجعته تبين أنه يدور حول بعض النصوص التي تتحدث عن زمن ظهور المهدي (عجل الله فرجه) وتحرير الأرض من الظلمة بما فيهما الحرمين وعن بعض الصحف وعن كتابات على الجدران بعبارات تحرير المسجد الحرام ، وهي عبارات تشكل شعارات لكثير من الحركات السنية المعاصرة سواء في الجزيرة العربية أو غيرها قبل أن تكون شعارا للحركات الشيعية .

والكل عاصر في زماننا الأحداث التي تعرض لها الحرم المكي الشريف في أوائل العقد التاسع من القرن العشرين حيث احتل الحرم من قبل مجموعة من شباب السنة يقودهم جهيمان واستمرت سيطرتهم قرابة الأسبوعين قبل أن تتمكن الدولة من السيطرة على الوضع فهل يجب أن يوضع هذا العمل ضمن التاريخ الأسود لأهل السنة ؟!



٤- اتهام الشيعة بالعنصرية الفارسية

قيل : " السبب الرئيسي لبغض الشيعة لعمر هو تحطيمه دولة فارس "

نقول : إن كانت هناك عنصرية نتنة فهي في كتابة هذه السطور التي تقوم على بغض القومية الفارسية وإثارة هذه النعرات ، والقرآن الكريم يقول ﴿ **إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ** ﴾ ، فلا تجد في أحاديث الشيعة إشارة إلى ذلك بل سادتهم وأئمتهم هاشميون قرشيون عرب .

وهم يصرحون في كتبهم أن الخليفة الثاني يفقد المنزلة التي يمتلكها عند السنة بسبب عدم خضوعه للنص النبوي الذي يعتبر مصدر التشريع الأساس بعد القرآن الكريم ، وكذلك تصريح عمر عدة مرات بمخالفته لرسول الله ﷺ في عدة مواقف يذكرها البخاري ومسلم في صحيحهما ، فترى عمر يجذب رداء الرسول ﷺ ليمنعه من الصلاة على الميت ، ويخشى في موقف آخر أن ينزل فيه قرآن بسبب كثرة رده على رسول الله ﷺ ، هذه الحالة التي بلغت أوجها في وقوفه في الصف المخالف لرسول الله ﷺ في وصيته الأخيرة وهو على فراش الموت حينما طلب ﷺ الكتف والدواة ليكتب للمسلمين كتابا لن يضلوا بعده أبدا ، فقال عمر : " إن النبي ﷺ غلبه الوجع وعندكم كتاب الله ، حسبنا كتاب الله " .

ثم تعرضه لبيت فاطمة الزهراء عليها السلام بالتهديد بالحرق كما روى ابن أبي شيبة في مصنفه إمعانا في فرض بيعة أبي بكر على المسلمين :

" حدثنا محمد بن بشر نا عبيد الله بن عمر حدثنا زيد بن أسلم عن أبيه أسلم أنه حين بويع لأبي بكر بعد رسول الله ﷺ كان علي والزبير يدخلان على فاطمة بنت رسول الله ﷺ فيشاورونها ويرتجعون في أمرهم فلما بلغ ذلك عمر بن الخطاب خرج حتى دخل على فاطمة فقال : يا بنت رسول الله ﷺ والله ما من أحد أحب إلينا من أبيك وما من أحد أحب إلينا بعد أبيك منك وأيم الله ما ذاك بمانعي أن اجتمع هؤلاء النفر عندك إن أمرتهم أن يحرق عليهم البيت ... " [١] .

وهذا النص فيه اختصار شديد ويخفي وراءه أمورا أليمة تعرض لها بيت النبوة بعد وفاة رسول الله ﷺ ، وتفاصيلها مبعثرة كثيرا في كتب التاريخ ، فلنترك البحث للقارئ .... .

ومما يؤكد ذلك ما رواه البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب غزوة خيبر من قول علي عليه السلام عندما أراد بيعة أبي بكر بعد ستة أشهر أي بعد وفاة فاطمة عليها السلام " ... فأرسل إلى أبي بكر : أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك ، كراهية لمحضر عمر " [٢] ، فهي صريحة في أن عليا عليه السلام يحمل في نفسه شيئا على عمر .

وكذلك يشير إليه ما رواه مسلم في صحيحه من قول عمر لعلي عليه السلام والعباس : " ... فجئتما تطلب ميراثك من بن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو بكر قال رسول الله ﷺ ما نورث ما تركنا صدقة ، فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق ، ثم توفي أبو بكر وأنا ولي رسول الله ﷺ وولي أبي بكر فرأيتماني كاذبا آثما غادرا خائنا " [٣] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة – ج٧ص٤٣٢

(٢) صحيح البخاري – ج٥ ص١٧٧

(٣) صحيح مسلم – ج٢ ص١٣٧٨

والشيعة اتبعت قول رسول الله ﷺ في أن الحق مع علي عليه السلام وأن من فارق عليا عليه السلام فقد فارق رسول الله ﷺ وفارق الصراط المستقيم بذلك ، فقد روى الهيثمي في مجمع الزوائد قال :

" وعن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ وسلم لعلي : يا علي من فارقني فارق الله ومن فارقك يا علي فارقني " ، قال الهيثمي : رواه البزار ورجاله ثقات (١) .

فموقف الشيعة المخالف للسنة في ذلك ليس شخصيا ولا عنصريا بل هو ما يمليه عليهم الدليل ، وتمليه النصوص التاريخية والروائية .

قيل : " وكذا تعظيمهم لسلمان الفارسي من دون الصحابة حتى قالوا أنه يوحى إليه لا لشيء إلا أنه فارسي " ، وأرجع إلى كتاب رجال الكشي كمصدر لهذا الكلام .

نقول : يعظم الشيعة سلمان الفارسي لأن رسول الله ﷺ علق على صدره أوسمة الإيمان التي لم يحصل عليها كثير من الصحابة ، فهو من قال فيه ﷺ : " اشتاقت الجنة إلى ثلاثة علي وعمار وسلمان " ، كما في (المستدرك على الصحيحين) قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي في التلخيص : صحيح (٢) .

وحذر رسول الله ﷺ أبا بكر من إغضاب جماعة فيهم سلمان لأن في غضبهم غضب الله تعالى ، فقد روى مسلم في صحيحه عن عائذ بن عمرو " أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر ، فقالوا : والله ما أخذت سيوف الله من

---

(١) مجمع الزوائد - ج٩ ص١٣٥

(٢) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٤٨

عنق عدو الله مأخذها ، قال : فقال أبو بكر : أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ! فأتى النبي ﷺ فأخبره ، فقال : يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك " (١) .

وفي ذلك قال النووي في شرحه على صحيح مسلم : " وفي هذا فضيلة ظاهرة لسلمان ورفقته هؤلاء " (٢) .

وبملاحظة اختلاف الصفحات مع تغير الطبعات ، فإننا نحتمل بل نطمئن بأن الكاتب يقصد بقوله : " حتى قالوا أنه يوحى إليه " ما ذكر في من رجال الكشي عن الحسن بن منصور قال : قلت للصادق عليه السلام : " أكان سلمان محدثا ؟ قال نعم ، قلت : من يحدثه ؟ قال ملك كريم " (٣) ، وإلا لا توجد لفظة يوحى إليه في مصادر الشيعة كلها .

فالرواية تذكر أن سلمان كان محدثا ، والعجب أن يستنكر ذلك من يؤمن بصحة ما رواه البخاري في مناقب عمر عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون ، فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر " (٤) .

ثم ذكر بسند آخر عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : " لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن من أمتي منهم أحد فعمر " .

وذكره مسلم في صحيحه عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يقول : " قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون فإن يك في أمتي أحد فإن عمر ابن الخطاب منهم " (٥) .

---

(١) صحيح مسلم - ج٤ ص١٩٤٧

(٢) شرح صحيح مسلم - ج١٦ ص٦٦

(٣) رجال الكشي - ص١٩

(٤) صحيح البخاري - ج٥ ص١٥

(٥) صحيح مسلم - ج٤ ص١٨٦٤

قال ابن حجر في (فتح الباري) :

" قوله محدثون بفتح الدال جمع محدث واختلف في تأويله فقيل : ملهم قاله الأكثر قالوا المحدث بالفتح هو الرجل الصادق الظن وهو من ألقى في روعه شيء من قبل الملأ الأعلى فيكون كالذي حدثه غيره به ، وبهذا جزم أبو احمد العسكري ، وقيل : من يجري الصواب على لسانه من غير قصد : وقيل : مكلم أي تكلمه الملائكة بغير نبوة ، وهذا ورد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا ولفظه قيل : يا رسول الله ﷺ وكيف يحدث ؟ قال : " تتكلم الملائكة على لسانه ، رويناه في " فوائد الجوهري " وحكاه القابسي وآخرون ، ويؤيده ما ثبت في الرواية المعلقة ، ويحتمل رده إلى المعنى الأول أي تكلمه في نفسه وإن لم ير مكلما في الحقيقة فيرجع إلى الإلهام " (١) .

والذي يثبت أن عمر محدث ما ذكره ابن حجر في نفس الصفحة ، قال : " وأخرجه من حديث خفاف بن إيماء أنه كان يصلي مع عبد الرحمن بن عوف فإذا خطب عمر سمعه يقول أشهد أنك مكلم " .

والذي صرح به ابن كثير في تاريخه قال عند رده حديث رد الشمس الوارد في فضائل الإمام علي عليه السلام وإثبات حديث يا سارية الجبل : " وأين مكاشفة إمام قد شهد الشارع له بأنه محدث بأمر خير من رد الشمس طالعة بعد مغيبها الذي هو أكثر علامات الساعة " (٢) .

لذا قال ابن حجر في الصفحة المذكورة من (الفتح) :

" وقوله وان يك في أمتي قيل : لم يورد هذا القول مورد الترديد فإن أمته أفضل الأمم وإذا ثبت أن ذلك وجد في غيرهم فإمكان وجوده فيهم أولى ، وإنما أورده مورد التأكيد

---

(١) فتح الباري - ج٧ ص٥٠

(٢) تاريخ ابن كثير - ج٦ ص٩٣

كما يقول الرجل إن يكن لي صديق فإنه فلان ويريد اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي الأصدقاء ، ونحوه قول الأجير إن كنت عملت لك فوفني حقي وكلاهما عالم بالعمل لكن مراد القائل أن تأخيرك حقي عمل من عنده شك في كوني عملت " (١) .

وذكر تعليقا على الرواية المعلقة في الصفحة التالية :

" قوله قال : ابن عباس من نبي ولا محدث أي في قوله تعالى " وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى " الآية ، كأن ابن عباس زاد فيها ولا محدث ، أخرجه سفيان بن عيينة في أواخر جامعه ، وأخرجه عبد بن حميد من طريقه وإسناده إلى بن عباس صحيح ، ولفظه عن عمرو بن دينار قال : كان ابن عباس يقرأ : وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث ، والسبب في تخصيص عمر بالذكر لكثرة ما وقع له في زمن النبي ﷺ من الموافقات التي نزل القران مطابقا لها ووقع له بعد النبي ﷺ عدة إصابات " .

وحينما يؤكد ابن حجر هذا الأمر بالنسبة لعمر فهو لا ينفيه لآخرين كما قال في : " كذا قاله النبي ﷺ على سبيل التوقع وكأنه لم يكن اطلع على أن ذلك كائن وقد وقع بحمد الله ما توقعه النبي ﷺ في عمر (رض) ووقع من ذلك لغيره ما لا يحصى ذكره " (٢) .

إذن بعد كل ذلك كيف يضخم ما روي في مصادر الشيعة من أن سلمان محدث تحدثه الملائكة ! ثم ينقل زيادة في التهويل بصيغة " حتى قالوا أنه يوحى إليه " ، ومع

---

(١) فتح الباري - ج٧ ص٥٠

(٢) فتح الباري - ج٦ ص٥١٦

كل تلك النصوص في عمر هل يحق لشيعي أن يقول أن السنة يعتقدون أن عمر يوحى إليه ؟

وفيما يتعلق بعلم سلمان ورد فيه ما لم يرد في عمر ، فقد روى الحاكم في (المستدرك) عن يزيد بن عميرة أن معاذ بن جبل لما حضرته الوفاة قالوا : يا أبا عبد الرحمن ، أوصنا قال : أجلسوني ، ثم قال : إن العلم والإيمان مكانهما من التمسهما وجدهما قال ذلك ثلاث مرات ، والتمسوا العلم عند أربعة رهط ... " وذكر منهم سلمان قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وقال الذهبي : على شرطهما [(١)] ، والعجب إن في الحديث التالي ، قال يزيد : فقلت وعند عمر بن الخطاب ؟ فقال : لا تسأله عن شيء فإنه عنك مشغول " ؟!

ونقل ابن سعد في (الطبقات الكبرى) عند ترجمة سلمان قول النبي ﷺ : " لقد أشبع سلمان علما " ، وروى عن أبي البختري قال سئل علي عن سلمان فقال : " أوتي العلم الأول والعلم الآخر ، لا يدرك ما عنده " ، وفي رواية أخرى قال : " ... وكان بحرا لا ينزف " [(٢)] .

ثم قال : " ولهذا – للعنصرية الفارسية لدى الشيعة – يروون في كتبهم عن علي بن أبي طالب أنه قال عن كسرى (أنوشروان) : إن الله خلصه من عذاب النار والنار محرمة عليه " .

وأرجع إلى كتاب (بحار الأنوار) للعلامة المجلسي .

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج١ ص١٧٧

(٢) الطبقات الكبرى – ج٣ ص٦٠

نقول : لقد ورد من طرق روايات أهـل السنة أن رسول الله ﷺ قال : " ولدت في زمن الملك العادل أنوشروان " [(١)] ، ذكر الحديث ابن رجب الحنبلي في ذيله على طبقات الحنابلة عند ترجمته للزاهد العابد أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة : " قال أبو المظفر وكراماته كثيرة وفضائله غزيرة فمنها أني صليت يوم جمعة ... والشيخ عبد الله اليوناني إلى جانبي ... وأبو عمر يخطب نهض الشيخ عبد الله مسرعا ... وقلت له : خير ، ما الذي أصابك ؟ فقال : هذا أبو عمر ما تحل خلفه صلاة ... لأنه يقول على المنبر ... الملك العادل وهو ظالم فما يصدق ... وإذا بالشيخ أبي عمر ... ثم قال ابتداء قد جاء في الحديث : أن النبي ﷺ قال : " ولدت في زمن الملك العادل كسرى " .

وعليه هل يجوز أن يقال إن أهل السنة بدليل ورود هذا الخبر في مصادرهم ينطلقون من عصبية فارسية ؟ وخاصة لشيعي يعيش زمن البخاري ومسلم النيسابوري وغيرهم من علماء الحديث الفرس من أهل السنة .

وإذا قيل أن الخبر ضعيف السند في مصادر السنة بل قيل بأنه موضوع كما صرح بذلك الحليمي على ما نقله البيهقي في (شعب الإيمان) قال : " وتكلم في بطلان ما يرويه بعض الجهال عن نبينا ﷺ ولدت في زمن الملك العادل يعني أنوشروان " [(٢)] .

نقول من قال لكم أن الرواية المذكورة في البحار لها سند معتبر بل هي في منتهى الضعف فالرواية المذكورة مروية عن عمار بن موسى الساباطي من أصحاب الإمام الصادق والكـاظم عليهما السلام فـروايته عن أمير المؤمنين علي عليه السلام مرسلة لوجود الفاصل

(١) طبقات الحنابلة - ج٤ ص٥٧

(٢) شعب الإيمان - ج٤ ص٣٠٥

الزماني الطويل بينهم فلا قيمة لهذا الخبر ، أم لكم أن تضعفوا أحاديثكم وليس لنا ذلك .

هذا فضلا عن أن أصل كتاب (الفضائل) وهو منسوب إلى الشيخ شاذان القمي المنقول عنه الخبر يشكك العلامة الطهراني في كتابه (الذريعة) في صحة انتسابه إلى المؤلف قال : " وتاريخ تأليف كليهما ينافي كونهما لشاذان فهما من الكتب المجهول شخص مؤلفهما " (١) .

ومع ذلك فعند الرجوع إلى النص الأصلي يلاحظ أن الكاتب لم ينقل النص كاملا بل قطعه تهويلا للأمر ، فنص الرواية كما في بحار الأنوار أن كسرى يتكلم : " وأما أنا فعبد الله وابن أمة الله كسرى أنوشيروان ... فأنا محروم من الجنة بعدم إيماني به ولكني مع هذا الكفر خلصني الله تعالى من عذاب النار ببركة عدلي وإنصافي بين الرعية وأنا في النار والنار محرمة علي ... " (٢) .

والكاتب لم ينقل إلا عبارة " إن الله خلصه من عذاب النار والنار محرمة عليه " ، فالرواية تصرح بأن كسرى في النار محروم من الجنة ، وهذا في حد نفسه عذاب ولكن الرواية تنفي احتراقه بالنار وهذا معنى " وأنا في النار والنار محرمة علي " أي لا يحترق بنار جهنم ولكنه في النار أي في جهنم يعذب إذ ليس الاحتراق بالنار هو العذاب الوحيد في جهنم .

المهم لا قيمة لهذا الخبر المنكر المرسل ولم يبن عليه علماء الشيعة شيئا لا في العقيدة ولا في الأحكام .

---

(١) الذريعة - ج١٦ ص٢٥٠

(٢) بحار الأنوار - ج٤١ ص٢١٣



٥ – عصمة النبي ﷺ

قال في تصوير عقيدة أهل السنة بعصمة النبي : " وقال بعض أئمتنا : ولا يجب على القولين أن يختلف أنهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثرتها ولا في صغيرة أدت إلى إزالة الحشمة وأسقطت المروءة وأوجبت الإزراء والخساسة فهذا أيضا مما يعصم عنه الأنبياء إجماعا ".

نقول : العديد من الروايات المذكورة في صحاح أهل السنة تنسب إلى النبي ﷺ أمورا تزيل الحشمة وتسقط المروءة وتوجب الإزراء والخساسة ، فلاحظ معنا بعض العناوين فيما يلي :

النبي ﷺ والاختلاط بالنساء في الصحيحين :

روى البخاري في صحيحه كتاب النكاح باب ضرب الدف في النكاح قالت الربيع بنت معوذ بن عفراء : جاء النبي ﷺ فدخل حين بنى علي فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر إذ قالت إحداهن : وفينا نبي يعلم ما في غد فقال ﷺ : دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين " [1] .

---

(١) صحيح البخاري – ج٧ ص٢٥

قال ابن حجر في (فتح الباري) في شرح الحديث :

" قال الكرماني هو محمول على أن ذلك كان من وراء حجاب أو كان قبل نزول آية الحجاب أو جاز النظر للحاجة أو عند الأمن من الفتنة " [(١)] .

ثم يقول ابن حجر : " والأخير هو المعتمد - أي الأمن من الفتنة - والذي وضح لنا بالأدلة القوية أن من خصائص النبي ﷺ جواز الخلوة بالأجنبية والنظر إليها ، وهو الجواب الصحيح عن قصة أم حرام بنت ملحان في دخوله عليها ونومه عندها وتفليتها رأسه ولم يكن بينهما محرمية ولا زوجيه " .

أما قصة النبي ﷺ مع أم حرام فينقلها البخاري كتاب الجهاد والسير عن أنس بن مالك (رض) أنه سمعه يقول : " كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله ﷺ فأطعمته وجعلت تفلي رأسه فنام رسول الله ﷺ ... " [(٢)] .

فرسول الله ﷺ هنا يخالط النساء ويجالسهن ليستمع الغناء وقد مر تبرير ابن حجر لهذا الأمر ، فرضي ابن حجر أن ينسب إلى رسول الله ﷺ ما لا يرضى أصغر علماء السنة أن يوصف به ، وذلك لأنه لم يستطع أن يواجه علماء السنة ليقول كلمة الحق أن البخـاري مخطئ في حكمه بصحة الحديث ، وأنكم مخطئون في الإجماع على صحة كل ما في كتاب البخاري .

والأغرب قول ابن حجر أن أدلته القوية بينت له : " أن من خصائص النبي ﷺ جواز الخلوة بالأجنبية والنظر إليها " .

---

(١) فتح الباري - ج٩ ص٢٠٣

(٢) صحيح البخاري - ج٤ ص١٩

النبي ﷺ والغناء في الصحيحين :

قد مر في ذيل الحديث السابق إشارة إلى سماع النبي ﷺ لغناء الجواري وضربهن بالدف : " فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر ، إذ قالت إحداهن : وفينا نبي يعلم ما في غد ، فقال ﷺ : دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين " .

وروى البخاري كتاب النكاح باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها عن عائشة قالت : أنها زفت امرأة من الأنصار ، فقال النبي ﷺ : يا عائشة ما كان معكم لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو " [1] .

فالبخاري ينقل أن النبي ﷺ هنا يسأل عما إذا دعي أهل اللهو إلى الأعراس أم لا ، ثم يحث على ذلك .

قال ابن حجر : " قوله ما كان معكم لهو في رواية شريك فقال : فهل بعثتم معها جارية تضرب الدف وتغني ، قلت : تقول ماذا ؟ قال : تقول أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم ولولا الذهب الأحمر ما حلت بواديكم ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم ، وفي حديث جابر بعضه وفي حديث ابن عباس أوله إلى قوله وحياكم ، قوله فإن الأنصار يعجبهم اللهو ، في حديث ابن عباس وجابر قوم فيهم غزل " [2].

والنبي ﷺ يعلمهم كلمات الأغاني أيضا ...

وروى ابن ملجة في السنن عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ مر ببعض المدينة فإذا هو بجوار يضربن بدفهن ويتغنين ويقلن نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من

---

(١) صحيح البخاري - ج٧ ص٢٨

(٢) فتح الباري - ج٩ص٢٢٦

جار ، فقال النبي ﷺ : " الله يعلم إني لأحبكن" . قال المحقق : " في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات " (١) .

وكذا يروي البخاري في صحيحه كتاب العيدين باب الحراب عن عائشة قالت : دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث ، فاضطجع على الفراش وحول وجهه ، ودخل أبو بكر فانتهرني وقال : مزماره الشيطان عند النبي ﷺ ، فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال : دعهما " ، وفي الرواية التي بعدها قال : " يا أبا بكر إن لكل قوم عيدا وهذا عيدنا " (٢) .

بل باقي الرواية أيضا فيه العجب قال : وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فإما سألت النبي ﷺ وإما قال : تشتهين تنظرين ؟ فقلت : نعم ، فأقامني وراءه ، خدي على خده وهو يقول : دونكم يا بني أرفدة ، حتى إذا مللت ، قال : حسبك ؟ قلت : نعم ، قال : فاذهبي .

وفي رواية أخرى للبخاري كتاب العيدين باب إذا فاته العيد وقالت عائشة رأيت النبي ﷺ يسترني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر فقال النبي ﷺ : دعهم ، أمنا بني أرفدة يعني من الأمن " (٣) .

وفي ذلك يقول ابن حجر في (فتح الباري) : " وهو يقول دونكم ... وفيه إذن وتنهيض لهم وتنشيط " (٤) ، أي للذين يلعبون .

ثم يقول : " قال المحب الطبري فيه تنبيه على أنه يغتفر لهم ما لا يغتفر لغيرهم لأن الأصل في المساجد تنزيهها عن اللعب فيقتصر على ما ورد في النص انتهى ، وروى السراج من طريق أبي الزناد عن عروة عن عائشة أنه ﷺ قال يومئذ : لتعلم

---

(١) سنن ابن ماجة – ج١ ص٦١٢

(٢) صحيح البخاري – ج٢ ص٢٠

(٣) المصدر السابق – ص٢٩

(٤) فتح الباري – ج٢ ص٤٤٤

يهود أن في ديننا فسحة ، أي بعثت بحنيفية سمحة ، وهذا يشعر بعدم التخصيص وكأن عمر بنى على الأصل في تنزيه المساجد فبين له النبي ﷺ وجه الجواز فيما كان هذا سبيله " (١) .

وهنا يظهر ترددهم في بيان سبب تجويز رسول الله ﷺ للأحباش أن يلعبوا في المسجد ، فبينما يبين أولا أن تشجيع النبي ﷺ للأحباش يدل على تجويزه لهم ما لا يغتفر لغيرهم فالحكم إذن خاص على كلام المحب الطبري ، ثم يأتي برواية ابن السراج عن عائشة أن النبي ﷺ سمح بذلك ليعلم اليهود سماحة الدين ، فيكون الحكم بالتالي عاما .

ثم يكمل ابن حجر : " وزاد في النكاح في رواية الزهري " فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو " وقولها (أقدروا) ... وأشارت بذلك إلى أنها كانت حينئذ شابة ، وقد تمسك به من ادعى نسخ هذا الحكم وأنه كان في أول الإسلام ... ، ورد بأن قولها يسترني بردائه دال على أن ذلك كان بعد نزول الحجاب ، وكذا قولها أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي ، مشعر بأن ذلك وقع بعد أن صارت لها ضرائر ، أرادت الفخر عليهم ، فالظاهر أن ذلك وقع بعد بلوغها ، وقد تقدم من رواية ابن حبان أن ذلك وقع لما قدم وفد الحبشة وكان قدومهم سنة سبع فيكون عمرها حينئذ خمس عشرة سنة " (٢) .

فرسول الله ﷺ في هذه الأحاديث يشجع على اللهو ، ويحمل زوجته البالغة من العمر خمس عشرة سنة على كتفه لتشاهد ذلك ، وحينما يمنع عمر أو أبو بكر ذلك يرده رسول الله ﷺ بأن يدعهم فالقوم في عيد .

وإذا لم تعتبر تلك الأمور من الصغائر على فرض حلية سماع الغناء يوم العيد ، فهي بلا ريب مما يخدش وقار رسول الله ﷺ وهيبته ، وبذلك ينتفي ما ادعي من أن أهل

---

(١) فتح الباري - ج٢ ص٤٤٤

(٢) نفس المصدر السابق - ص٤٤٥

السنة يقولون بعصمة النبي ﷺ من الصغائر التي تؤدي إلى إسقاط المروءة وإزالة الحشمة .

هذا ومن جهة أخرى تجد أن الحاكم يروي في (المستدرك) أن النبي ﷺ يعتبر تلك الدفوف والمزامير مما يهم به أهل الجاهلية التي قد عصمه الله تعالى منها ، فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : " ما هممت بما كان أهل الجاهلية يهمون به إلا مرتين من الدهر كلاهما يعصمني الله تعالى منهما ، قلت ليلة لفتى كان معي من قريش في أعلى مكة في أغنام لأهلها : ترعى أبصر لي غنمي حتى أسمر هذه الليلة بمكة كما تسمر الفتيان ، قال : نعم ، فخرجت فلما جئت أدنى دار من دور مكة سمعت غناء وصوت دفوف وزمر فقلت : ما هذا ؟ قالوا : فلان تزوج فلانة لرجل من قريش تزوج امرأة ، فلهوت بذلك الغناء والصوت حتى غلبتني عيني فنمت فما أيقظني إلا مس الشمس ، فرجعت فسمعت مثل ذلك ، فقيل لي مثل ما قيل لي ، فلهوت بما سمعت وغلبتني عيني فما أيقظني إلا مس الشمس ثم رجعت إلى صاحبي ، فقال : ما فعلت ؟ فقلت : ما فعلت شيئا ، قال رسول الله ﷺ : فوالله ما هممت بعدها أبدا بسوء مما يعمل أهل الجاهلية حتى أكرمني الله تعالى بنبوته " ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقال الذهبي في التلخيص : على شرط مسلم [1] .

فكيف يتلاءم أن رسول الله ﷺ كان يرى أن الغناء وصوت الدفوف والمزامير هي مما كان يهم به أهل الجاهلية التي عصمه الله تعالى منها ، ثم هو في الإسلام يشجع ذلك ويحمل زوجته ذات الخمسة عشر سنة على كتفه لترى كل ذلك ؟

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج٤ ص٢٧٣

أمور تخدش هيبة رسول الله ﷺ :

روى البخاري كتاب الوضوء باب البول عند صاحبه عن حذيفة قال: " رأيتني أنا والنبي ﷺ نتماشى ، فأتى سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم أحدكم فبال فانتبذت منه فأشار إلي فجئته فقمت عند عقبه حتى فرغ " [١] .

والعجب أنهم يروون روايات صحيحة عن علة من الصحابة بنفي ذلك وأن رسول الله ﷺ لم يفعل ذلك بل في بعضها أنه نهى عن ذلك .

فقد روى الترمذي في سننه عن عائشة قالت : " من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعدا " [٢] ، قال أبو عيسى حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح ، وصححه الألباني .

وروى الحاكم في (المستدرك) عن عائشة قالت : ما بال رسول الله ﷺ قائما منذ أنزل عليه القرآن " ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : على شرطهما [٣] .

ورواه أحمد في مسنده ، وقال محققو الطبعة : إسناده صحيح على شرط مسلم [٤] .

ثم روى الترمذي : عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال : رآني النبي ﷺ وأنا أبول قائما ، فقال : يا عمر ، لا تبل قائما ، فما بلت قائما بعد [٥] .

وروى عبيد الله عن نافع عن بن عمر قال : قال عمر (رض) ما بلت قائما منذ أسلمت قال الترمذي : وهذا أصح من حديث عبد الكريم - أي الحديث السابق .

---

(١) صحيح البخاري - ج١ ص٦٦

(٢) سنن الترمذي - ج١ ص١٧

(٣) المستدرك على الصحيحين - ج١ ص١٨١

(٤) مسند احمد - ج٤١ ص٤٩٥

(٥) سنن الترمذي - ج١ ص١٨

ثم قال الترمذي : وحديث بريدة في هذا غير محفوظ ، وعلق عليه العيني في شرح البخاري : في قول الترمذي هذا نظر لأن البزار أخرجه بسند صحيح قال : حدثنا نصر بن علي حدثنا عبد الله بن داود حدثنا سعيد بن عبيد الله حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : " من الجفاء أن يبول الرجل قائما " (١) .

النبي يطالب بعقاب جميع من حوله لأنه سقي الدواء دون اختياره .

روى البخاري باب مرض النبي ووفاته عن عائشة : " لددناه في مرضه ، فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء ، فلما أفاق قال : ألم أنهكم أن تلدوني ؟ قلنا : كراهية المريض للدواء ، فقال : لا يبقى في البيت أحد إلا لد وأنا أنظر إلا العباس فإنه لم يشهدكم " (٢) .

قال ابن حجر في (فتح الباري) :

" قوله لددناه أي جعلنا في جانب فمه دواه بغير اختياره وهذا هو اللدود ... قوله لا يبقى أحد في البيت إلا لد وأنا أنظر إلا العباس فأنه لم يشهدكم ، قيل فيه مشروعية القصاص في جميع ما يصاب به الإنسان عمدا ، وفيه نظر لأن الجميع لم يتعاطوا ذلك ، وإنما فعل بهم ذلك عقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك أما من باشره فظاهر وأما من لم يباشره فلكونهم تركوا نهيهم عما نهاهم هو عنه ، ويستفاد منه أن التأويل البعيد لا يعذر به صاحبه وفيه نظر أيضا لأن الذي وقع في معارضة النهي ، قال ابن العربي : أراد أن لا يأتوا يوم القيامة وعليهم حقه فيقعوا في خطب عظيم ، وتعقب

---

(١) شرح البخاري - ج٣ ص١٣٥

(٢) صحيح البخاري - ج٦ ص١٧

بأنه كان يمكن العفو لأنه كان لا ينتقم لنفسه ، والذي يظهر أنه أراد بذلك تأديبهم لئلا يعودوا فكان ذلك تأديبا لا قصاصا ولا انتقاما ... " [١] .

هل يصدق القارئ ما يقوله ابن حجر وابن العربي ؟ وقد بدا واضحا أن ابن حجر حائر في بيان سبب طلب النبي ﷺ ذاك ، ولذلك ترك الأمر لابن عربي ، كل ذلك لأنهم لم يتمكنوا من التوفيق بين وقار وهيبة النبي ﷺ وتوثيق البخاري ، فاختاروا تنزيه البخاري عن أن يذكر رواية ضعيفة أو موضوعة حتى لو كان ثمن ذلك ظهور رسول الله ﷺ بصورة الجاهل الذي يخاصم ويطلب بعقاب الجميع لأنهم فعلوا شيئا كان يكرهه ورأوه هم في مصلحته .

وروى مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب فضائل عثمان " عن سعيد بن العاص أن عائشة زوج النبي ﷺ وعثمان حدثاه أن أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على فراشه لابس مرط عائشة فأذن لأبي بكر وهو على تلك الحال فقضى إليه حاجته ثم انصرف ، قال عثمان ثم استأذن عمر فأذن له وهو على تلك الحال فقضى إليه حاجته ثم انصرف ، قال عثمان : ثم استأذنت عليه فجلس ، وقال لعائشة : اجمعي عليك ثيابك ، فقضيت إليه حاجتي ثم انصرفت ، فقالت عائشة : يا رسول الله ما لي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر (رض) كما فزعت لعثمان ؟ قال رسول الله ﷺ: إن عثمان رجل حيي وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحال أن لا يبلغ إلي في حاجته " [٢] .

فالرواية تصف النبي ﷺ بأنه يستقبل أصحابه وهو مضطجع على فراشه لابس مرط زوجته ، حتى إذا جاء عثمان أمر زوجته أن تجمع عليها ثيابها .

---

(١) فتح الباري - ج ٨ ص١٤٧

(٢) صحيح مسلم - ج٤ ص١٨٦٦

ونعيد السؤال على الكاتب من منكم يقبل هذا الأمر من عالم من العلماء فكيف يقبل صدوره من رسول الله ﷺ ؟! لم الإصرار على صحة كل ما في الصحيحين ؟!

فإن لم تقبل بتضعيف بعض ما ورد في الصحيحين فلا تقل بأن علماء السنة ينزهون النبي ﷺ عما يخل بالمروءة أو الإسفاف في التعامل ؟

والغريب أن الكاتب ينقل قول بعض علماء السنة : " قد استبان لك ... ما هو الحق من ... عصمته ﷺ في كل حالاته من رضا وغضب وجد ومزح " .

بينما يروى مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والآداب باب من لعنه النبي أو سبه وليس هو أهلا لذلك قول النبي ﷺ : " اللهم إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليه بدعوة ليس لها أهل أن تجعلها له طهورا وزكاة وقربة ، تقربه بها يوم القيامة " [(١)] .

وهذه من الأمور التي تظهر التناقض في الأحاديث النبوية الشريفة ، فقد روي عن عبد الله بن عمرو أنه قال لرسول الله ﷺ : " يا رسول الله أكتب ما أسمع منك ؟ قال : نعم ، قلت : عند الرضا وعند الغضب ، قال : نعم إنه لا ينبغي لي أن أقول إلا حقا " ، رواه الحاكم في (المستدرك) [(٢)] .

وقوله ﷺ : " إني لأمزح ولا أقول إلا حقا " [(٣)] ، رواه الهيثمي في (مجمع الزوائد) وقال : رواه الطبراني في الصغير وإسناده حسن .

---

(١) صحيح مسلم - ج٤ ص٢٠٠٩

(٢) المستدرك على الصحيحين - ج١ ص١٨٧

(٣) مجمع الزوائد - ج٨ ص٨٩

وروى أحمد في مسنده عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : إني لا أقول إلا حقا ، قال بعض أصحابه : فإنك تداعبنا يا رسول الله ، فقال : إني لا أقول إلا حقا " [١] قال محققو الطبعة : إسناده قوي ، ورواه الترمذي في سننه وقال : هذا حديث حسن صحيح [٢] .

فأي عصمة بقيت للنبي ﷺ في كل حالاته من الغضب والرضا كما يدعي الكاتب إذا كان يسب ويلعن المسلمين ممن هو ليس بأهل لذلك ويدعو عليهم .

---

(١) مسند أحمد - ج١٤ ص١٨٥

(٢) سنن الترمذي - ج٤ ص٣٥٧

٦ – الإمام الصادق عليه السلام في كتب السنة

قال : " جعفر بن محمد لم يكن بذلك الثقة عند مالك ، بل إن مالكا ما كان يروي عنه حتى يضم غيره إليه " .

ثم أضاف الكاتب في الحاشية : " هذا هو الثابت في كتب الرجال في ترجمة جعفر الصادق كالتهذيب والجرح والتعديل والميزان " .

نقول : عند الرجوع إلى المصادر الثلاث من كتب الرجال التي أرجع إليها تبين أن تعبير" لم يكن بذلك الثقة عند مالك " غير موجود في أي منها .

نعم هي استنباط خاطئ من عبارة " كان مالك لا يروي عنه حتى يضمه إلى آخر " [(١)] ، ولو سلم بدلالة للعبارة فينبغي أن يقال " ليس بذلك الثقة لأنه كان يضم إليه غيره " ، لا كما ذكر " ليس بذلك الثقة عند مالك بل كان يضم إليه غيره " ، ليوهم القارئ أن العبارة الأولى التي فيها تصريح بأنه ليس بثقة عند مالك هي من كتب الجرح والتعديل .

وإن كان قد نقل هذا القول عن مالك في الإمام الصادق عليه السلام فهناك قول آخر لمالك ينافي ما سبق كما في (تهذيب التهذيب) ، " وقال مالك : اختلفت إليه زمانا

---

(١) تهذيب التهذيب – ج٢ ص ٨٨

فما كنت أراه إلا على ثلاث خصال إما مصل وإما صائم وإما يقرأ القرآن وما رأيته يحدث إلا على طهارة " [١] ، فينبغي أن ينقل هذا القول لمالك أيضا .

بل ينبغي للمنصف غير المتبع لأهل الزلقات أن ينقل قول يحيى بن سعيد القطان : " أملى علي جعفر بن محمد الحديث الطويل يعني في الحج ، وفي نفسي منه شيء ، مجالد أحب إلي منه " ، ورد الذهبي له بقوة كما في (سير أعلام النبلاء) : " قلت هذه من زلقات يحي القطان بل أجمع أئمة هذا الشأن على أن جعفرا أوثق من مجالد ولم يلتفتوا إلى قول يحيى " [٢] ، فهل الثابت ما قلته أنت أم ما قاله الذهبي " أجمع أهل الشأن " ؟

ثم إن ابن حجر نقل في (التهذيب) أن مالك لم يرو عن جعفر حتى ظهر أمر بني العباس ، فإذا كان عدم الرواية عنه عليه السلام لظروف سياسية ، ألا يمكن أن تكون الرواية مع ضم الغير لظروف سياسية وخاصة مع الالتفات إلى علاقة مالك بأبي جعفر المنصور والعدواة التي يحملها أبو جعفر للإمام عليه السلام ، فمن المعروف أن السلطات الأموية قد ضيقت على أهل البيت عليهم السلام وعلى أصحابهم تضييقا شديدا ، بحيث تعتبر الفترة الوحيدة التي انتشرت فيها علوم أهل البيت عليهم السلام هي الفترة الانتقالية التي ضعفت فيها الدولة الأموية وانشغلت الدولة العباسية بتعزيز نفوذها في البلاد في أول قيامها وهي في أواخر عهد الإمام محمد الباقر عليه السلام وجزء من عهد الإمام الصادق عليه السلام ، حتى إذا أرسى العباسيون قواعدهم سلكوا مسلك الأمويين في الشدة على الأئمة عليهم السلام وشيعتهم ، وبدا ذلك واضحا منذ عهد المنصور العباسي .

---

(١) تهذيب التهذيب – ج٢ ص٨٩

(٢) سير أعلام النبلاء – ج٦ ص٢٥٦

ألا يكفي أن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام ممن روى عنه مسلم في صحيحه في كتاب الحج باب حجة النبي صلى الله عليه وآله ، هذا وقد قال الألباني في (السلسلة الصحيحة) حينما صحح حديث فاطمة عليها السلام بضعة مني : " وهذا إسناد جيد جعفر هذا هو ابن محمد بن علي بن الحسين أبو عبد الله الصادق الإمام الفقيه وهو ثقة من رجل مسلم " [١] .

ونقل السيوطي في (تدريب الرواي) قول الحاكم : وأصح أسانيد أهل البيت جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده عن علي [٢] .

بل كيف يحق لكاتب يدعي العلم أن يقول في حاشيته أن عدم وثاقة جعفر بن محمد هو الثابت في كتب الرجال في ترجمته كالتهذيب والجرح والتعديل والميزان ؟

وحينما نراجع (تهذيب التهذيب) يقول ابن حجر :

" وقال إسحاق بن راهويه قلت للشافعي : كيف جعفر بن محمد عندك ؟ فقال : ثقة في مناظرة جرت بينهما ، وقال الدوري عن يحيي بن معين : ثقة مأمون ، وقال ابن أبي خيثمة وغيره ثقة ... وقال ابن أبي حاتم عن أبيه ثقة لا يسأل عن مثله .

وقال ابن عدي : ولجعفر أحاديث كثيرة ونسخ وهو من ثقات الناس كما قال يحيى بن معين ، وقال عمرو بن أبي المقدام كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمد علمت أنه من سلالة النبيين .

... وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان من سادات أهل البيت فقها وعلما وفضلا ... " [٣] ، انتهى كلام ابن حجر .

---

(١) السلسلة الصحيحة - ج٤ ص٦٥١

(٢) تدريب الرواي - ج١ ص٦١

(٣) تهذيب التهذيب - ج ٢ ص٨٨

وأما كتاب (الجرح والتعديل) فليس فيه ذكر لقضية مالك وضم الغير ، بل قال : " حدثنا عبد الرحمن نا أحمد بن سلمة قال : سمعت إسحاق بن إبراهيم بن راهويه يقول : قلت للشافعي : كيف جعفر بن محمد عندك ، قال : ثقة في مناظرة جرت بينهما ، حدثنا عبد الرحمن قال : قرئ على العباس بن محمد الدوري قال : سمعت يحيى بن معين قال : جعفر بن محمد ثقة ، حدثنا عبد الرحمن قال : سمعت أبي يقول جعفر بن محمد ثقة لا يسأل عن مثله ، حدثنا عبد الرحمن قال : سمعت أبا زرعة وسئل عن جعفر بن محمد وسهيل بت أبي صالح عن أبيه و العلاء عن أبيه أيما أصح ؟ قال : لا يقرن جعفر إلى هؤلاء ، يريد جعفر أرفع من هؤلاء في كل معنى " (١) .

وأما في (ميزان الاعتدال) فقد بدأ الذهبي الترجمة بقوله : " جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي أبو عبد الله أحد الأئمة الأعلام بر صادق كبير الشأن " (٢) ، وقد نقلنا رده لكلام يحيى القطان في الإمام عليه السلام في (سير أعلام النبلاء) وقوله أنها من زلقات القطان .

---

(١) الجرح والتعديل - ج٢ ص ٤٨٧

(٢) ميزان الاعتدال - ج١ ص ٤١٤

٧ – الشيعة وتحريف القرآن

قال : " نقل غير واحد من العلماء - أي علماء الشيعة - إجماع الشيعة الإثني عشرية على أن القرآن محرف " .

ثم أورد أربعة أقوال استدل بها على إجماع علماء الشيعة على القول بتحريف القرآن .

نقول : أما الأول والثاني وهما الفتوني والبحراني فهم من الإخباريين الذين يقول بعضهم بنقص القرآن ، ولكن لا بمعنى أن شيئا من الموجود بين الدفتين ليس من القرآن أو أنه ليس حجة علينا حتى مع ضميمة تفسير الأئمة عليهم السلام ، وهي من الزلات الكبيرة التي وقع فيها جمع من الإخباريين ، وخطّأهم أصوليو الشيعة بصورة متعددة ومتكررة ، ومع أنهما تلفظا بكلمتي الضرورة والإجماع ولكن بإطلاق متسامح فيه تناقضت معه عبارتهما ، فضلا عن التقطيع الذي مارسه الناقل لعبارتيهما كي يزين الأمر للقارئ أكثر .

وأما الثالث أي الكوفي فهو من غلاة الشيعة المذمومين فضلا عن أن عبارته لا تدل على ما يريد الكاتب إثباته من مقولة إجماع الشيعة على القول بالتحريف ، وأما الرابع أي الشيخ المفيد رحمه الله فقد أشار في عبارته إلى وجود الروايات لا إلى متبناه في الأمر ، وإليك التفصيل .

١. أبو الحسن الفتوني ، الذي قال : " ويمكن القول بكونه من ضروريات المذهب " .

استدل بكلام الفتوني على إجماع الشيعة على القول بالتحريف رغم أن كلمة " يمكن " التي سبقت هذا الحكم في قوله : " يمكن القول بكونه من ضروريات مذهب التشيع " تفيد التردد وعدم اليقين .

ويدل على ذلك أكثر ما قاله الفتوني في السطر التالي مباشرة : " توهم الشيخ الصدوق في هذا المقام حيث قال في كتاب (الاعتقادات) : أن القرآن الذي أنزله الله على نبيه ﷺ هو ما بين الدفتين وما في أيدي الناس ليس أكثر من ذلك ومن نسب إلينا أنا نقول أنه أكثر من ذلك فهو كاذب " .

ثم انتقد الفتوني إنكار السيد المرتضى والشيخ الطوسي والطبرسي صاحب مجمع البيان للقول بنقص القرآن ، فهل يبقى بعد أقوال هؤلاء وجه للقطع بإجماع الطائفة على القول بالتحريف في عبارة الفتوني ؟ أليس من الواضح أن الفتوني تساهل في مقولة ضروريات المذهب [١] .

٢. عدنان البحراني ، حيث قال : " القول بالتحريف والتغيير من المسلمات وهو إجماع الفرقة المحقة وكونه من ضروريات مذهبهم " .

العبارة المذكورة من كتابه " مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الإخبارية " وقد نقلت بشكل مبتور ، فبعد ذكره لروايات الفريقين من السنة والشيعة حول تحريف القرآن قال البحراني :

---

(١) مرآة الأنوار – ص٣٦

" إلى غير ذلك من الأخبار التي لا تحصى كثرة وتجاوزت حد التواتر ولا في نقلها كثير فائدة بعد شيوع القول بالتحريف والتغيير بين الفريقين ، وكونه من المسلمات عند الصحابة والتابعين بل وإجماع الفرقة المحقة وكونه من ضروريات مذهبهم " [١] .

والناقل حذف جملة " عند الصحابة والتابعين " التي توضح للقارئ أن عدنان البحراني الذي أخطأ في فهم رأي الصحابة والتابعين ، وعليه لا يمكن الاعتماد عليه في نقله لإجماع الشيعة حول هذا الأمر أيضا ، فحذف الجملة يفيد الناقل في الحفاظ على صورة معقولة لعدنان البحراني عند القارئ .

والظاهر أن عبارة البحراني في قوله " الفرقة المحقة والمذهب " يقصد خصوص الأخبارية ، بدليل أنه في الصفحة التالية يرد على المخالفين لرأيه – وهم كبار علماء الشيعة – بقوله : " فما عن المرتضى والصدوق والشيخ من إنكار ذلك فاسد " .

فتبين أن القول بأنه إجماع الفرقة المحقة – إن قصد بهم عموم الشيعة – تساهل وعدم دقة من البحراني في استعمال الكلمة ، بل هو أقرب للتناقض من كاتب واحد مع عدم وجود فصل كبير بين العبارتين ، وللأسف تكرر من الإخباريين مثل هذا التساهل .

٣. أبو القاسم الكوفي ، وعبارته التي نقلها قوله : " أجمع أهل النقل والآثار من الخاص والعام أن هذا الذي في أيدي الناس من القرآن ليس هذا القرآن كله " .

لاحظ أنه يقصد بأهل الآثار من العام محدثي السنة ومع ملاحظة أن علماء السنة كلهم يعتقدون بنسخ التلاوة ، ووجود بعض الروايات في مصادر السنة والشيعة التي

---

(١) مشارق الشموس الدرية – ص١٢٦

يظهر منها وجود نقص في القرآن ألا يتضح المقصود من مقولته " أجمع أهل النقل والآثار من الخاص والعام أن الذي بأيدي الناس ليس القرآن كله " [١] ، فكأنه لتخيله أن علماء الحديث والآثار يعتقدون بصحة كل الروايات التي يروونها اعتقد بأنهم أجمعوا على الاعتقاد بأن هذا الموجود ليس القرآن كله ، والعبارة صحيحة بالنسبة لعلماء السنة الذين أجمعوا على الاعتقاد بنسخ التلاوة ، فمن يعتقد بنسخ التلاوة لابد أنه يعتقد بأن الذي في أيدي الناس من القرآن ليس القرآن كله بل منه ما نزل ونسخت تلاوته .

ثم على الناقل أن ينظر إلى ما قيل في ترجمة هذا الرجل في مصادر الشيعة قبل أن يصفه بأنه من علماء الشيعة ، وقد جمعها السيد الخوئي رحمه الله في كتابه (معجم رجال الحديث) وهي صريحة في أن الرجل مجمع على غلوه وتخليطه .

" قال النجاشي : علي بن أحمد أبو القاسم الكوفي : رجل من أهل الكوفة كان يقول انه من آل أبي طالب ، وغلا في آخر أمره ، وفسد مذهبه وصنف كتبا كثيرة أكثرها على الفساد ... " .

وقال ابن الغضائري : " مدعي العلوية كذاب غال صاحب بدعة ومقالة رأيت له كتبا كثيرة لا يلتفت إليه " [٢] .

٤. الشيخ المفيد ، نقل قوله رحمه الله في (أوائل المقالات) : " أن الأخبار جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى باختلاف القرآن وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان " .

---

(١) الاستغاثة – ص٩٢

(٢) معجم رجال الحديث – ج١١ ص(٢٤٦-٢٤٧)

مستدلا بكلمة الاستفاضة على إجماع الشيعة المزعوم وعلى قول الشيخ المفيد بتحريف القرآن .

نقول : النص المذكور أورده الشيخ المفيد في كتابه (أوائل المقالات) لبيان وجود مثل هذه الروايات في الجوامع الروائية - وهذا مما لا ريب فيه كما هي موجودة عند أهل السنة - وليس تقييما لها أو تأييدها بل أن الشيخ قد ذكر رأيه الشخصي الصريح بعد أسطر قليلة تعمد الكاتب حذفها ، ولا يمكن تفسير هذا التعمد إلا بسوء السريرة والعداء .

إذ قال المفيد رحمه الله بعدها : " وقد قال جماعة من أهل الإمامة أنه لم ينقص من كلمة ولا من آية ولا من سورة ولكن حذف ما كان مثبتا في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله وذلك كان ثابتا منزلا وإن لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذي هو القرآن المعجز وقد يسمى تأويل القرآن قرآنا ، وهذا ليس فيه بين أهل التفسير اختلاف .

وعندي أن هذا القول أشبه - أي أقرب إلى الصواب - من مقال من ادعى نقصان كلم من نفس القرآن على الحقيقة دون التأويل وإليه أميل والله اسأل توفيقه للصواب " [1] .

---

(١) أوائل المقالات - ص٨٠



٨ – المسلمون ملة واحدة

أورد كلمات للشيخ الفيض الكاشاني والعلامة المامقاني والسيد نعمة الله الجزائري على أنها تنافي وحدة المسلمين التي صرح بها السيد الخوئي رحمه الله ، وتناقض قوله " لا يختلف الشيعة عن السنة إلا في الأمور الفقهية " .

قال نعمة الله الجزائري : إنا لا نلتقي مع السنة على إله ولا نبي ولا إمام فإن الرب الذي نبيه محمد وخليفته أبو بكر ليس بربنا ولا ذلك النبي نبينا .

نقول : السيد الجزائري في الفقرات السابقة على هذا الكلام يتحدث عن الأشاعرة فقال في (الأنوار النعمانية) :

" أما الأشاعرة فقالوا أن مع الله تعالى معاني قديمة موجودة في الخارج كالقدرة وغير ذلك ... فمعرفتهم له سبحانه على هذا الوجه باطل ... وأفادتهم الكلمة الإسلامية حقن الدماء والأموال في الدنيا فقد تباينا وانفصلنا عنهم في باب الربوبية فربنا من تفرد بالقدم والأزل وربهم من كان شركاؤه في القدم ثمانية " [1] .

---

(١) الأنوار النعمانية – ج٢ ص٢٧٧

فمن الواضح أنه يتحدث عن صفات الله عز وجل وأننا لا نؤمن مثلهم بإله له تلك الصفات فلذا لا نلتقي في تفاصيل الاعتقاد بالله ، فحينما ينتقل إلى العبارة المذكورة " ونحن لا نقول بذلك الرب ولا بذلك النبي " فمن الواضح أنه يقصد لا نقول بذلك الرب الذي تضعون له تلك الصفات وتلك الأعمال ، وإلا عبارته " وأفادتهم الكلمة الإسلامية حقن الدماء " صريحة في أنه لا يحكم بكفر من ذهب إلى تلك الصفات للخالق .

ثم نقل قول العلامة الفيض الكاشاني : " من جحد إمامة أحدهم فهو بمنزلة من جحد نبوة جميع الأنبياء " (١) .

نقول : الجحود لا يساوق الإنكار وعدم الإيمان بعقيدة ما ، فجاحد الزكاة يختلف عمن التبست عليه الأمور فلم يعرف بوجوب الزكاة ، فالأول هو المنكر للضروري وهو كافر مع الإلتفات وأما الثاني فهو جاهل ، ومن ينكر الأئمة عليهم السلام مع علمه بأن ذلك من شريعة خاتم المرسلين صلى الله عليه وآله كافر وليس أهل السنة كذلك بل هم ينكرون أنها من الشريعة ولا يسمى هذا جحودا .

ومن قوله (بمنزلة) يتضح أنه يريد أن يبين قيمة وأهمية الإمامة لا القول أن مجرد عدم الاعتقاد بها يخرج عن الملة ، ولم يكن بصدد بيان عقيدتهم في أهل السنة ، والشيعة يعتقدون أن الإمامة من أصول الدين ، ولكن علمائهم صرحوا بأن إنكار الإمامة وعدم قبولها لا يخرج عن ملة ودين الإسلام ، مالم يكن جحودا لما علم من الدين .

---

(١) منهاج النجاة – ص ٤٨

ثم نقل عبارة العلامة المامقاني : " غاية ما يستفاد من الأخبار جريان حكم الكافر والمشرك في الآخرة على كل من لم يكن اثنا عشريا " (١) .

إن العلامة المامقاني بصدد الرد على احتمال أن يقول قائل بأن من لا يعتقد بالإمامة فهو كافر في الدنيا فعبارة العلامة تعني بأننا إذا أردنا أن نحمل هذه الروايات على شيء فهي تحمل على الكفر الأخروي لا في الدنيا وهذا أقصى ما يستفاد منها ولا دلالة فيها على كفر منكر الإمامة ، وهذا يشبه ما مر من محاولات علماء السنة لتفسير بعض الروايات التي ورد فيها الحكم بكفر فاعل بعض الأعمال التي نقطع بإيجابها الفسق دون الكفر مثل قوله ﷺ : " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " وقوله ﷺ : " لا ترتدوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض " .

(١) تنقيح المقال - ج١ ص ٢٠٨

٩ - تربة الحسين عليه السلام

قال : " رسول الله ﷺ وعلي والحسن أفضل من الحسين عند السنة والشيعة ومع هذا لا يعظم ترابهم عند الشيعة كما يعظم تراب الحسين ".

نقول : عظمة الحسين عليه السلام من عظمة جده النبي ﷺ الذي قال فيه : "حسين مني وأنا من حسين " رواه الترمذي وحسنه [1] ، وإنما اكتسب الحسين عليه السلام العظمة لقول رسول الله ﷺ فيه هذه الكلمة ونسبه إلى ذاته الشريفة ، فلا تنظر الشيعة إلى عظمته عليه السلام كشيء منفصل يضاهي عظمة رسول الله ﷺ فهم يروون عن الباقر عليه السلام مخاطبا جابر : " أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر " [2] ، فهو أعظم المخلوقات وأشرفها وأطهرها ألا يكفي أنه الوحيد الذي استحق أن يكون قاب قوسين أو أدنى من الذات الإلهية المقدسة ؟

فمن المُسلّم إذن أن لا شيء يضاهي روح رسول الله ، وتعظيمه إنما هو فوق تعظيم جميع البشر بلا استثناء .

وأما ما ورد من السجود على التربة الحسينية وتعظيمها والاستشفاء بها دون غيرها فهو أمر شرعي يتعبد به الشيعة ، بناءا على روايات صحيحة في الفقه الجعفري نقلها

---

(١) سنن الترمذي - ج٥ ص٦٥٨

(٢) بحار الأنوار - ج١٥ ص٢٤

الإمام المعصوم عليه السلام ، والاستدلال بها يعتمد على تثبيت مباحث الإمامة أولا ،كما ستبحث بعض جوانبها في بحوث قادمة بإذن الله .

هذا فضلا عن أنك تجد ذكرا واسعا لتربة الحسين عليه السلام في الروايات الصحيحة الواردة في مصادر السنة ، فقد روى أبو يعلى في مسنده " عن نجي أنه سار مع علي وكان صاحب مطهرته فلما حاذى نينوى وهو منطلق إلى صفين فنادى علي : اصبر أبا عبد الله اصبر أبا عبد الله بشط الفرات قلت : وما ذا أبا عبد الله ؟ قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وآله ذات يوم وعيناه تفيضان قال : قلت : يا نبي الله أغضبك أحد ؟ ما شأن عيناك تفيضان ؟ قال : " بل قام من عندي جبريل قبل فحدثني أن الحسين يقتل بشط الفرات " ، قال : فقال : " هل لك إلى أن أشمك من تربته ؟ " قال : قلت : نعم فمد يده فقبض قبضة من تراب فأعطانيها فلم أملك عيني أن فاضتا " .

قال محقق الكتاب حسين سليم : " إسناده حسن " [١] .

وقال الهيثمي في (مجمع الزائد) معلقا على الرواية : " رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ورجاله ثقات ولم ينفرد نجي بهذا " [٢] .

وروى الطبراني في (المعجم الكبير) عن أم سلمة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وآله جالسا ذات يوم في بيتي فقال : " لا يدخل علي أحد فانتظرت فدخل الحسين رضي الله عنه فسمعت نشيج رسول الله صلى الله عليه وآله يبكي فاطلعت فإذا حسين في حجره ، والنبي صلى الله عليه وآله يمسح جبينه وهو يبكي فقلت : والله ما علمت حين دخل ، فقال : إن جبريل عليه السلام كان معنا في البيت قال : تحبه ؟ قلت : أما من الدنيا فنعم ، قال : إن أمتك ستقتل هذا بأرض يقال لها كربلاء ، فتناول جبريل عليه السلام من تربتها ، فأراها

---

(١) مسند أبي يعلى الموصلي – ج١ ص٢٩٨

(٢) مجمع الزوائد – ج٩ ص١٨٧

النبي صلى الله عليه وآله ... " [١] ، قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) معلقا على سند الرواية : " رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات " [٢] .

وروى الحاكم في (المستدرك) عن أم الفضل بنت الحارث أنها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت : يا رسول الله إني رأيت حلما منكرا الليلة قال : ما هو ؟ قالت : إنه شديد ، قال : ما هو ؟ قالت : رأيت كأن قطعة من جسدك قطعت ووضعت في حجري ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : رأيت خيرا تلد فاطمة إن شاء الله غلاما فيكون في حجرك ، فولدت فاطمة الحسين فكان في حجري كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله فدخلت يوما إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فوضعته في حجره ثم حانت مني التفاتة فإذا عينا رسول الله تهريقان من الدموع قالت : فقلت يا نبي الله بأبي وأمي مالك ؟ قال : " أتاني جبريل عليه الصلاة والسلام فأخبرني أن أمتي ستقتل ابني هذا ، فقلت : هذا ! فقال : نعم ، وأتاني بتربة من تربته حمراء " [٣] .

فهل ترى هذا التركيز في الحديث عن تربة الحسين عليه السلام في الروايات السابقة أمر اعتباطي لا قيمة له ، مع أن مثل هذا لم يذكر مع كثيرين تنبأ رسول الله صلى الله عليه وآله باستشهادهم .

ثم قال : " إن من اعتقادات الشيعة أن تربة الحسين هي الكفيلة لشفاء الدواء والأسقام بشتى أنواعها وأشكالها ... مخالفين بذلك قول الله : ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إلاَّ هو ﴾ وقوله : ﴿ وَإِذَا

---

(١) المعجم الكبير – ج٣ ص١٠٨

(٢) مجمع الزوائد – ج٩ ص١٨٩

(٣) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١٧٦

مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾ ، فهم باعتقادهم بهذا التراب الدواء والشفاء قد شابهوا المشركين في اعتقادهم بأحجارهم النفع والضر " .

نقول : لا يمكننا أن نعرف كيف يمكن لإنسان مسلم يؤمن بأن الجناح الثاني للذبابة فيها دواء كما في رواية البخاري كتاب بدء الخلق باب إذا وقع الذباب (١) ، وبأن العسل شفاء من الأمراض كما نص على ذلك الكتاب الكريم ، وأن الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين كما روى البخاري عن رسول الله ﷺ في كتاب التفسير (٢) ، ثم يتهم من يؤمن بأن تربة الإمام الحسين عليه السلام شفاء من الأمراض بناءا على النص الشرعي الثابت لديه بأن فعله مخالف لقوله تعالى ﴿ **وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إلاَّ هُو** ﴾ (٣) ، فهل الاعتقاد بأن العسل فيه الشفاء ينافي الآية ؟

وهل الذي يعتبر الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين أو قام بغمس الذبابة في شرابه ثم نزعها بقصد تحصيل الشفاء بجناحها الآخر كما في رواية أبي هريرة مخالف لقوله تعالى ﴿ **وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ** ﴾ (٤) ؟! وهل يتهم بالشرك ؟

أو هل المستعين بأدوية الأطباء يخالف هذا الأساس ؟! وكيف يمكن أن يشابه الشيعة المشركين بالاستشفاء بتربة الإمام الحسين عليه السلام ولا يشبههم من يستشفي بالعسل أو بالكمأة أو بالحبة السوداء وغير ذلك ؟!

وإذا قلنا أن الفارق هو النص الصحيح المأثور عن رسول الله ﷺ بإسناد صحيح ، فلاشك أن الشيعة يعتمدون في ذلك على روايات صحيحة منتهية إلى رسول الله ﷺ ، وهذا مبحث آخر حول دراسة روايات الشيعة واعتبارها ولا علاقة له بالشرك والتكفير .

---

(١) صحيح البخاري - ج٤ ص١٥٨

(٢) المصدر السابق - ج٦ ص٢٢

(٣) الأنعام : ١٧

(٤) الشعراء : ٨٠

١٠ – الوهابية ودعوة الأنبياء والأولياء

أورد بتصرف قول ابن تيمية : " إن الذين يدعون الأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم وغير قبورهم من المشركين الذين يدعون غير الله كالذين يدعون الكواكب والذين اتخذوا الملائكة والنبيين أربابا قال تعالى ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ... وأورد آيات أخرى مر ذكر بعضها إلى أن قال :

" والسؤال ما الفرق بين صنيعهم وصنيع المشركين ؟ ومثل هذا كثير في القرآن ينهى أن يدعى غير الله ولو كان من الملائكة أو الأنبياء أو غيرهم فإن هذا شرك بخلاف ما يطلب أحدهم في حياته من الدعاء والشفاعة " .

ذكر كل ذلك ردا على القول بأن المسلمين متفقون سنة وشيعة على جواز دعوة الأولياء والأئمة ليكونوا وسيلتهم إلى الله عدا الوهابية الذين خالفوا الإجماع .

أولا : الكاتب صرح بأنه نقل كلام ابن تيمية بتصرف ولكنه بتحريف في الواقع فعبارة ابن تيمية كما في (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) وذكرت في (مجموعة الفتاوى) : " ومثل هذا كثير في القرآن ينهى أن يدعى غير الله لا من الملائكة ولا

الأنبياء ولا غيرهم فإن هذا شرك أو ذريعة إلى الشرك بخلاف ما يطلب من أحدهم في حياته من الدعاء والشفاعة فإنه لا يفضي إلى ذلك " [١] .

والتحريف الذي قام به أنه حذف عبارة " أو ذريعة إلى الشرك " التي تبين أن ابن تيمية غير جازم في حكمه بأنه شرك ، والذي يدل على تعمد الحذف أن الكاتب في الطبعة الأولى لم يجر هذا التغيير في كلام ابن تيمية ، هذا فضلا عن إضافته آيتين لم يستشهد بهما ابن تيمية في هذا المقطع ، وهما قوله تعالى ﴿ **وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى** ﴾ [٢] ، وقوله تعالى ﴿ **وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنْفَعُهُمْ** ﴾ [٣] .

ومنه يتضح أن الجزم بكفر الذي يدعو النبي ﷺ بعد موته وأنه مشرك بدعوته الميت هو مذهب الوهابية ، وإن كان الحق أن الجذور الفكرية لمذهب محمد بن عبد الوهاب لم تكن إلا أفكار ابن تيمية وكلماته ، لذا من يقول بأن غير الوهابية قالوا بذلك يجب أن يبحث في غير كلمات ابن تيمية .

نعم الكاتب حاول ذلك فأورد قول الزبيدي والقدوري في الطبعة الأولى من كتابه كدليل على عدم اختصاص ذلك القول بالوهابية وابن تيمية .

واكتشف خطأه فحذف ذلك من الطبعة الثانية ، فمن الواضح أنه لا دلالة في قول الزبيدي " كره أبو حنيفة " على أن المتوسل بالأولياء مشرك ، بل بحث ابن تيمية ونقله لرأي أبو حنيفة لا يتعلق بالشرك بل الحديث عن التوسل البدعي إذ قال في (قاعدة جليلة) :

---

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة – ص٣٣ ، مجموعة الفتاوى – ج١ ص١٣٣

(٢) الزمر : ٣

(٣) يونس : ١٨

" وحينئذ فلفظ التوسل به يراد به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين ، ويراد به معنى ثالث لم ترد به سنة " ، إلى أن قال :

" الثالث : التوسل به بمعنى الأقسام على الله بذاته والسؤال بذاته ، فهذا هو الذي لم تكن الصحابة يفعلونه ... وهذا هو الذي قال أبو حنيفة وأصحابه أنه لا يجوز " [١] .

ومنه يعلم أنه لا علاقة لعبارة القدوري التي نقلها ابن تيمية في (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) بالشرك .

وإذا كان قد تراجع عن تلك الأقوال كما في الطبعة الثانية من الكتاب فهل ترى إجماعا من المسلمين بشتى مذاهبهم بالحكم على من يتوسل إلى الله تعالى بالنبي ﷺ ويقدمه بين يدي الله تعالى بأنه مشرك ، وهل يثبت الإجماع بنقل كلام ابن تيمية فقط ؟! مع ما فيه من الارتباك .

لذلك كان من العجب كل العجب أن يقول الكاتب بعد ذلك :

" فهل ما قال الصدر والتيجاني حق أو باطل وكذب أنه لم يقل بهذا إلا الوهابية ؟ " ، ولا يلتفت أنه حذف رأي أبي حنيفة والقدوري .

نعم إن مشكلة الوهابية تشبه إلى حد كبير مشكلة إبليس في رفض أمر الله بالسجود لآدم ، فمع وجود النصوص الشرعية الصحيحة باستحباب زيارة القبور والتبرك بآثار الأولياء نجدهم يأبون ذلك وكأنهم يريدون أن يحددوا لله جل وعلا ما هو الدين الصحيح أعاذنا الله من همزات الشياطين .

والعجب من هذا الكاتب كيف يعترض في مقدمته على تعدد الطبعات ويتهجم على بعض المؤلفين قائلا : "... لأنه من قبح عمله أنه يطبع الكتاب أكثر من مرة

---

(١) قاعدة جليلة - ص(٤٩-٥٠)

ويغير الصفحات..." وهو يقوم بعد ذلك بهذا العمل ويطبع الكتاب أكثر من مرة، بل يعنون صدر كتابه بقوله " الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة " .

ولا ندري كيف يكون طبع الكتاب أكثر من مرة وهو ما يفعله أكثر المؤلفين بقصد تنقيحه وتوضيح مطالبه وتصحيح أخطائه من قبيح العمل ؟

وكيف فاته أنه قام بذلك العمل ذاته، فطبع الكتاب مرة أخرى وغير الجمل والكلمات لا الصفحات فقط كما هو الحال هنا ؟!

وأما تساؤل الكاتب : والسؤال ما الفرق بين صنيعهم وصنيع المشركين ؟

وهي من عبارته وليس من كلام ابن تيمية كما أراد أن يوهم القراء .

والجواب عليه واضح، فالفرق كبير، لأن الشيعة يقولون نعبد الله وهم يقولون نعبدهم أي الأصنام، ومجرد الطلب والسؤال من الغير لا يؤدي إلى العبادة كما بينا في المبحث رقم (٢)، بل يشرك من ينبع طلبه من الاعتقاد بألوهية المطلوب منه، فأولئك قد تحققت منهم العبادة لأوثانهم واعتقدوا باستحقاقها للعبادة، والشيعة يعتقدون بأن الله وحده يستحق العبادة لا معبود سواه فلا يعبدون غير الله عز وجل، وهم إن كانوا يزورون قبر النبي ﷺ وقبور الأئمة عليهم السلام ويستشفعون بهم عند الله تعالى لقضاء حوائجهم فكل ذلك بإذن من الله واستجابة لأمر الله عز وجل في مثل قوله تعالى ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ (١)، قد أوردنا فيما سبق بعض الأحاديث من مصادر السنة والتي تبيح ذلك وتشرعه .

---

(١) المائدة : ٣٥

وقال الكاتب :" لو قلنا بجواز تقبيل المصحف فإنه قياس مع الفارق لأن تعظيم المصحف الذي يحوي كلام الله الذي هو صفة من صفاته لا يؤدي بالتالي إلا إلى تعظيم الله فلا يخاف على صاحبه من ذريعة الشرك بخلاف تعظيم قبر النبي فإنه ذريعة إلى تعظيم النبي وإعطائه بعض صفات الرب هذا من جهة .

ومن جهة أخرى فإن تعظيم قبر النبي ﷺ واتخاذه مسجدا وعيدا قد ورد النهي الصريح عنه في غير ما حديث وهو نص في المسألة ولا اجتهاد مع النص مثل قول النبي ﷺ : " إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك " رواه مسلم .

والشيعة يقعون في كثير من الشركيات كدعاء الأموات والطواف حول القبور والخوف منهم أكثر من الخوف من الله إلى غير ذلك " .

ما طرحه أولا هو استحسان عقلي ، نعجب كيف يتجرأ مسلم أن يتبناه ويجعله معيارا للحكم بكفر الآخرين والحكم بأنهم مشركون .

فمن أعطاك الحق أن تعتبر الفعل الذي يمكن أن يكون ذريعة للشرك هو من الشرك وأما الفعل الذي لا يمكن أن يكون ذريعة ليس من الشرك وجائز ؟

ومن سلم معك بأن تقبيل المصحف ليس ذريعة إلى الشرك وأما تقبيل قبر رسول الله هو ذريعة للشرك ؟ ألم يعبد البشر الشجر والشمس والقمر كما عبدوا تماثيل الصالحين ؟ أفلا يمكن أن يتحول الحجر الأسود إلى صنم يعبد؟ فلم لم يعترض أحد على تقبيل الحجر بمثل اعتراضك ؟ هل عبد أحد من المسلمين الحجر الأسود ؟ لماذا يكون تقبيل قبر رسول الله ﷺ ذريعة للشرك دون تقبيل الحجر الأسود ؟

ثم إن كان تعظيم رسول الله ﷺ وهو ميت ذريعة للشرك لم لا يكون كذلك حل حياته ذريعة للشرك ؟ ما هو الفارق المميز ؟ فإن لم يكن هناك فارق لم أمر القرآن بتعظيمه ؟ فقال عز وجل ﴿ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (١) ، وقل تعالى ﴿ لاَّ تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ (٢) ، وقل عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۞ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلاَ تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ ۞ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۞ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ ﴾ (٣) .

بل إن القرآن دعا للمجيء إلى رسول الله للاستغفار ، فيغفر الله عز وجل لهم فقال عز وجل ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ (٤) ، أأمر القرآن هنا بما هو ذريعة إلى الشرك ؟!

كما أن القرآن عبر عن رسول الله ﷺ أنه يغني المسلمين كما أن الله عز وجل يغنيهم فقال عز وجل ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلاَّ أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (٥) ، فهل يقال أن مثل هذه العبارة ذريعة إلى الشرك .

---

(١) الأعراف : ١٥٧
(٢) النور : ٦٣
(٣) الحجرات : ١-٤
(٤) النساء : ٦٤
(٥) التوبة : ٧٤

بل في المصادر الحديثية ما صح من الأمر بتعظيم النبي بعد وفاته وأن الأعمال معروضة عليه ﷺ حتى بعد موته فقد نقل أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة عن أوس بن أوس قال : قال النبي ﷺ :

" إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي قال : فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ، قال : يقولون بليت ، قال : إن الله تبارك وتعالى حرم على الأرض أجساد الأنبياء " [١] .

قال ابن كثير عند تفسيره للآية ٥٦ من سورة الأحزاب بعد ذكر الرواية عن مسند أحمد بن حنبل :

" ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجة من حديث حسين بن علي الجعفي وقد صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والنووي في الأذكار" [٢] ، وقوله ﷺ : " معروضة علي " واضحة وضوح الشمس في كونه ﷺ حي بروحه ولا تحتاج إلى تكلف وتوضيح .

عجبا كيف يقال أن المصحف ليس ذريعة للشرك لأنه كلام الله الذي هو صفة من صفاته فهل المصاحف التي يقبلها المسلمون صفة من صفاته ؟! إن كان المانع كون القرآن منسوب إلى الله فمحمد ﷺ هو منسوب إلى الله فهو رسول الله ﷺ ؟! وهل تعظيم قبر رسول الله ﷺ المصنوع من الحجر سيختلف واقعا عن تعظيم غلاف القرآن المصنوع من الورق ؟

نعم القسم الثاني من الكلام والقول بأن : " تعظيم قبر النبي قد ورد النهي عنه في غير ما حديث وهو نص في المسألة ولا اجتهاد في النص " كلام يمكن أن يكون له

---

(١) سنن أبي داود - ج١ ص٢٣٦

(٢) تفسير ابن كثير - ج٣ ص٥٢٢

وجه بالنسبة للكلام الأول بل الكلام الأول يذكر كحكمة ذكرت في بعض الروايات لا أنه مطلب عقلي مستقل عن الروايات .

والمشكلة الأساسية التي تواجه الاستدلال بهذه الروايات أنها تدل على كراهة البناء على القبور كي لا يكون ذريعة للشرك كما يصرح بعض من ذكر تلك الروايات أو نقلها في الجاميع الروائية وسيأتي ذكرها ، أما الاستدلال بها على أن مجرد زيارة القبور والصلاة عندها هي من الشرك مع أن المصلي يصلي لله ولا يعتقد بألوهية صاحب القبر ، فمن أين ؟ وبأي وجه ؟ ومن قال بذلك من علماء الحديث والفقهاء الذين ملأوا آفاق البلاد على مدى الأعصار قبل الوهابية أصحاب بدعة التكفير ؟!

ثم إن تلك الروايات هي حجة على من يعتقد بصحتها ولا تلزم من لا يعتقد بصحتها أو يؤولها بمعنى آخر ، وأكثرها وردت في الصحيحين وجمعها مسلم تحت باب " النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد " [١] من كتاب المساجد وذكرها البخاري في أماكن متفرقة من صحيحة منها كتاب الصلاة باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد لقول النبي ﷺ " لعن الله اليهود ... " وما يكره من الصلاة إلى القبور [٢] ، وفي باب كراهية الصلاة في المقابر [٣] .

وقد حملها عدد من علماء السنة على غير المحمل المذكور ، قال ابن حجر في (فتح الباري) عند شرحه لحديث " إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة " .

---

(١) صحيح مسلم - ج١ ص٣٧٥

(٢) صحيح البخاري - ج ١ ص١١٦

(٣) نفس المصدر السابق - ص١١٨

" وحمل بعضهم الوعيد على من كان في ذلك الزمان لقرب العهد بعبادة الأوثان وأما الآن فلا ... ، وقال البيضاوي : لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيما لشأنهم ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها واتخذوها أوثانا لعنهم ومنع المسلمين عن مثل ذلك فأما من اتخذ مسجدا في جوار صالح وقصد التبرك بالقرب منه لا التعظيم له والتوجه نحوه فلا يدخل في ذلك الوعيد "[١] .

ولعمري هذا المعنى هو الواضح من الروايات عند من يؤمن بصحتها ، إذ كيف يحكم بكراهة الصلاة في القبور الذي يعني الجواز ، كما هي عناوين أبواب البخاري ، ثم يقال بحرمة اتخاذ قبور الأنبياء مساجد ، بل يقال بأنه من الشرك بالله كما هي مقالة الوهابية ؟ فهل الشرك مكروه في الإسلام وليس بحرام .

بل عنون البخاري في كتاب الجنائز باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور[٢] ، فهنا يتحدث عن كراهة البناء على المقابر ولو كان مثل الخيمة ، لذا ذكر بعدها قصة ضرب امرأة الحسن بن الحسن القبة على قبره سنة .

ومما يدل على أن الأمر لم يكن في نظرهم سوى الكراهة قول ابن حجر في (فتح الباري) تعليقا على الرواية :

" ترجم بعد ثمانية أبواب باب بناء المسجد على القبر قال ابن رشيد : الاتخاذ أعم من البناء فلذلك أفرده بالترجمة ، ولفظها يقتضي أن بعض الاتخاذ لا يكره فكأنه يفصل بين ما إذا ترتبت على الاتخاذ مفسدة أو لا ... ومناسبة هذا الأثر لحديث

---

(١) فتح الباري - ج١ ص٥٢٥

(٢) صحيح البخاري - ج٢ ص١١١

الباب أن المقيم في الفسطاط لا يخلو من الصلاة هناك فيلزم اتخاذ المسجد عند القبر وقد يكون القبر في جهة القبلة فتزداد الكراهة " [١] .

وعندما بلغ ابن حجر باب بناء المسجد على القبر قال :

" قال الزين بن المنير كأنه قصد بالترجمة الأولى اتخاذ المساجد في المقبرة لأجل القبور بحيث لولا تجدد القبر ما اتخذ المسجد ويؤيده بناء المسجد في المقبرة على حدته لئلا يحتاج إلى الصلاة فيوجد مكان يصلي فيه سوى المقبرة فلذا نحا به منحى الجواز انتهى ، وقد تقدم أن المنع من ذلك إنما هو حال خشية أن يصنع بالقبر كما صنع أولئك الذين لعنوا وأما إذا أمن ذلـك فلا امتناع ، وقد يقول بالمنع مطلقا من يرى سد الذريعة ، وهو هنا متجه قـوي " [٢] .

ومن يتتبع كلمات الشُّراح يرى أن المقصود بالمنع هنا الكراهة لا الحرمة فالآراء بين قائل بالكراهة في حال دون حال والكراهة مطلقا .

بل أورد البخاري في باب الجريدة على القبر خبرا أن ابن عمر رأى فسطاطا على قبر عبد الرحمن - ابن أبي بكر - فقال : " انزعه يا غلام فإنما يظله عمله " [٣] ، وأورد ابن حجر عند شرحه للخبر ما يدل على أن ذلك كان بأمر عائشة بناء على نقل ابن سعد للخبر تاما وفيه يقول الغلام : تضربني مولاتي ، وفي خبر غير موصول يصرح بأن عائشة أمرت بضرب الفسطاط على القبر ووكلت به إنسانا [٤] .

فعجبا هذا الذي كان مكروها في بعض أفراده أصبح شركا في زماننا يحكم بكفر فاعله فقط لأنه أضحى من فعل الشيعة ؟!

---

(١) فتح الباري - ج٣ ص٢٠٠

(٢) نفس المصدر السابق - ج٣ ص٢٠٨

(٣) صحيح البخاري - ج٢ ص١١٩

(٤) فتح الباري - ج٣ ص٢٢٣

ولم يفهم فقهاء الشافعية من الحديث إلا هذا المعنى المعقول ، قال الآبي في شرحه (إكمال الإكمال) :

" قوله (فلا تتخذوا القبور مساجد) النهي عن اتخاذ قبره ﷺ أو قبر غيره مسجدا هو خوف المبالغة في التعظيم فيؤدي الحال إلى الكفر كما اتفق في الأمم الخالية قلت : قال بعض الشافعية : كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء ويجعلونها قبلة يتوجهون إليها في السجود فاتخذوها أوثانا فمنع المسلمون من ذلك بالنهي عنه فأما من اتخذ مسجدا قرب رجل صالح أو صلى في مقبرته قصدا للتبرك بآثاره وإجابة دعائه هناك فلا حرج في ذلك واحتج لذلك بأن قبر إسماعيل عليه السلام في المسجد الحرام عند الحطيم ثم إن ذلك الموضع أفضل مكان للصلاة فيه " [١] .

فهل يعقل غير هذا الجمع ؟ فحديث " لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " يعني أنهم توجهوا للقبر وصلوا له ، وهذا أيضا معنى الحديث المروي عنه ﷺ : " اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد " أو " لا تتخذوا قبري وثنا يعبد " ، وإلا إذا قيل أن المقصود مجرد الصلاة قرب القبر فهل كل المسلمين الذين وسعوا المسجد النبوي الشريف بما يشمل القبر الشريف والذين يصلون هناك من الملعونين كاليهود والنصارى ، وهل وضع الجدار حول القبر أو بناء جدارين حتى التقيا على شكل زاوية يكذب كونهم اتخذوا قبر رسول الله ﷺ مسجدا ولو بلحاظ التوسعة ؟!

---

(١) إكمال الإكمال - ج٢ ص٤٢٦

بل العجب أن القرآن يصرح ويأمر باتخاذ مقام إبراهيم عليه السلام مصلى فيقول عز وجل ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [١] ، فكيف ينهى عن الصلاة عند القبر لأنه ذريعة للشرك أما مقام إبراهيم عليه السلام ليس كذلك بل يأمر باتخاذه مصلى ؟

وهناك العديد من المفسرين اعتبر ﴿ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ ﴾ في قوله تعالى ﴿ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَّبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾ [٢] من المسلمين الصالحين .

فقد روى ابن أبي حاتم في تفسيره عن السدي فقال الملك : لأتخذن عند هؤلاء القوم الصالحين مسجدا فلأعبدن الله حتى أموت فذلك قوله ﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾ [٣] .

وقال الطبري في تفسيره : " وقد اختلف في قائلي هذه المقالة أهم الرهط المسلمون أم هم الكفار ؟ وقد ذكرنا بعض ذلك فيما مضى ... " ثم نقل قول عبد الله بن عبيد بن عمرو : " عمّي الله على الذين أعثرهم على أصحاب الكهف مكانهم فلم يهتدوا فقال المشركون : نبني عليهم بنيانا فإنهم آباء أبنائنا ونعبد الله فيها ، وقال المسلمون : بل نحن أحق بهم هم منا نبني عليهم مسجدا نصلي فيه ونعبد الله فيه " [٤] .

---

(١) البقرة : ١٢٥

(٢) الكهف : ٢١

(٣) تفسير ابن أبي حاتم - ج٧ ص٢٣٥٣

(٤) تفسير الطبري - ج٩ ص٢٨١

وقال الواحدي في (الوسيط) : " ﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ ﴾ وهم المؤمنون الذين لم يشكوا في البعث الملك وأصحابه ﴿ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَّسْجِدًا ﴾ " [١] .

وقال ابن الجوزي في (زاد المسير) : " قوله تعالى : ﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ ﴾ قال ابن قتيبة : يعني المطاعين والرؤساء قال المفسرون : هم الملك وأصحابه المؤمنون اتخذوا عليهم مسجدا " [٢] .

وقال البغوي في تفسيره : " ﴿ إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ ﴾ قال ابن عباس : يتنازعون في البنيان ، فقال المسلمون : نبني عليهم مسجدا يصلى فيه الناس لأنهم على ديننا ، وقال المشركون : نبني عليهم بنيانا لأنهم من أهل ديننا " [٣] .

وقال الشوكاني في (فتح القدير) :

﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَّسْجِدًا ﴾ ذكر اتخاذ المسجد يشعر بأن هؤلاء الذين غلبوا على أمرهم هم المسلمون ، وقيل هم أهل السلطان والملك من القوم المذكورين فإنهم الذين غلبوا على أمر من عداهم ، والأول أولى قال الزجاج : هذا يدل على أنه لما ظهر أمرهم غلب المؤمنون بالبعث والنشور لأن المساجد للمؤمنين " [٤] .

---

(١) الوسيط - ج٣ ص١٤١

(٢) زاد المسير - ج٥ ص٩١

(٣) تفسير البغوي - ج٣ ص١٢٩

(٤) فتح القدير - ج٣ ص٣٢٩

نعم أول من تحدث عن تعارض الآية لروايات منع بناء المساجد على القبور القرطبي في تفسيره ، وإن قال قبلها : وروي أن طائفة كافرة قالت : نبني بيعة أو مضيفا فمانعهم المسلمون وقالوا لنتخذن عليهم مسجدا " [١] .

وكذلك ابن كثير في تفسيره فبعد نقل الخلاف في أنهم من المشركين أم المسلمين توقف في الحكم بأنهم ممدوحون أو لا فقال : " والظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب الكلمة والنفوذ ، ولكن هل هم محمودون أو لا ؟ فيه نظر لأن النبي ﷺ قال : (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد) يحذر ما فعلوا " [٢] .

وقد نقلنا كل ذلك لنبرز أن ظهور الآية في أن القائلين ﴿ **لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَّسْجِدًا** ﴾ هم مسلمون ممدوحون ظهور قوي انعكس في كلمات كل هؤلاء المفسرين ، ولا يمكن معه الحكم بأن القائلين هم من المشركين لرفع التعارض بين الآية والحديث المذكور في الصحاح ، بل الأوضح هو تأويل الروايات بالتأويل الذي ذهب إليه البيضاوي وبعض فقهاء الشافعية كما نقلنا .

---

(١) الجامع لأحكام القرآن - ج ٥ ص٣٣٩

(٢) تفسير ابن كثير - ج٣ ص٨٢

١١ – حياة الخضر

قيل : " إن من يقول بحياة الخضر هم الصوفية ومن تأثر بهم ، وأما أهل السنة والجماعة فلا يقولون بحياة الخضر " .

نقول : قال ابن حجر في (الإصابة) :

" الخضر صاحب موسى عليه السلام اختلف في نسبه وفي كونه نبيا وفي طول عمره وبقاء حياته وعلى تقدير بقائه إلى زمن النبي ﷺ وحياته بعده فهو داخل في تعريف الصحابي على أحد الأقوال ولم أر من ذكره فيهم من القدماء مع ذهاب الأكثر إلى الأخذ بما ورد من أخباره في تعميره وبقائه وقد جمعت أخباره وما انتهى إلى علمه مع بيان ما يصح من ذلك وما لا يصح " [١] .

وقال ابن كثير في تاريخه :

" وأما الخلاف في وجوده إلى زماننا هذا فالجمهور على أنه باق إلى اليوم قيل لأنه دفن آدم بعد خروجهم من الطوفان فنالته دعوة أبيه آدم بطول الحياة وقيل لأنه شرب من عين الحياة فحيي " [٢] .

فمن أين الجزم بأن أهل السنة يذهبون إلى نفي وجوده وأنه من قول الصوفية فقط مع تصريح ابن حجر بذهاب الأكثر إلى الأخذ بما ورد من أخباره في التعمير وقول

---

(١) الإصابة – ج١ ص١١٤

(٢) البداية والنهاية – ج١ ص٣٨٣

ابن كثير : " فالجمهور على أنه باق إلى اليوم" ؟ أم تريد أن تقول أن أكثر علماء السنة وجمهورهم من الصوفية !!

وقد أطال كل من ابن حجر وابن كثير البحث حول ذلك فليراجع .

بل روى مسلم في صحيحه في كتاب الفتن باب في صفة الدجال ما يدل على وجوده وبقاءه حيا إلى زمن الدجال فقد روى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أبا سعيد الخدري قال : حدثنا رسول الله ﷺ يوما حديثا طويلا عن الدجال ، فكان فيما حدثنا قال : " يأتي وهو محّرم عليه أن يدخل نقاب المدينة ، فينتهي إلى بعض السباخ التي تلي المدينة فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس أو من خير الناس فيقول له : أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه فيقول الدجال : أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته أتشكون في الأمر ؟ فيقولون : لا ، قال : فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه : والله ! ما كنت فيك قط أشد بصيرة مني الآن ، قال : فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه " ، قال أبو إسحاق هذا الرجل هو الخضر عليه السلام [1] .

قال النووي في شرحه لصحيح مسلم في حاشية الصفحة المذكورة : " (قال أبو إسحاق) أبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن سفيان ، راوي الكتاب عن مسلم ، وكذا قال معمر في جامعه في إثر هذا الحديث كما ذكره ابن سفيان ، وهذا تصريح منه بحياة الخضر عليه السلام وهو الصحيح " .

وأورده ابن حبان في صحيحه مع اختلاف في الألفاظ ، وأضاف بعدها ابن حبان قوله : قال معمر : يرون أن الرجل الذي يقتله الدجال ثم يحييه الخضر ، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : حديث صحيح [2] .

---

(١) صحيح مسلم - ج٤ ص٢٢٥٦

(٢) صحيح ابن حبان - ج ٦ ص٢٢١

فبناءا على الرواية يكون الخضر حيا حتى فتنة الدجال .

وروى الحاكم في (المستدرك) عن أنس بن مالك قال : " لما قبض رسول الله ﷺ أحدق به أصحابه فبكوا حوله واجتمعوا فدخل رجل أصهب اللحية جسيم صبيح فتخطا رقابهم فبكى ثم التفت إلى أصحاب رسول الله ﷺ فقال : إن في الله عزاء من كل مصيبة وعوضا من كل فائت وخلفا من كل هالك فإلى الله فأنيبوا وإليه فارغبوا ونظرة إليكم في البلاء فانظروا فإنما المصاب من لم يجبر ، وانصرف فقال بعضهم لبعض تعرفون الرجل فقال : أبو بكر وعلي نعم هذا أخو رسول الله ﷺ الخضر عليه السلام " (١) .

فالخضر وفق هذه الرواية كان حيا بعد وفاة رسول الله ﷺ .

ونقل ابن حجر الهيثمي في (الصواعق المحرقة) : " أخرج أبو نعيم بسند صحيح عن رياح بن عبيدة : خرج عمر بن عبد العزيز إلى الصلاة وشيخ يتوكأ على يده فقلت في نفسي : إن هذا الشيخ جاف ، فلما صلى ودخل لحقته فقلت : أصلح الله الأمير من الشيخ الذي كان يتكئ على يدك ؟ قال : يا رياح رأيته ، قلت : نعم ، قال : ما أحسبك إلا رجلا صالحا ذاك أخي الخضر أتاني فأعلمني أني سألي أمر هذه الأمة وأني سأعدل فيها فرحمه الله ورضي عنه " .

وقد روى القصة أبو نعيم في (الحلية) (٢) .

قال محقق كتاب (الصواعق المحرقة) طبعة دار الكتب العلمية في الحاشية : " ذكر النووي في تهذيب الأسماء أن أكثر العلماء أجمعوا على أن الخضر حي موجود بين أظهرنا ... وأن ابن الصلاح أفتى بأنه حي عند جماهير العلماء والصالحين والعامة

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص٥٨

(٢) الصواعق المحرقة – ج٢ ص٦٤٤ ، حلية الأولياء – ج٥ ص٢٥٤

معهم ... واجتماع الخضر بعمر بن عبد العزيز ذكره ابن حجر العسقلاني في (الإصابة) ، وقال في الرواية التي أخرجها أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمر بن عبد العزيز أنه أخرجها أيضا أبو عروبة الحراني في تاريخه ويعقوب بن سفيان بسند قال فيه ابن حجر : هذا أصلح إسناد وقفت عليه في هذا الباب ، وذكر أن الحافظ العراقي رجع عن القول بعدم حياته وأنه أدرك من كان يجتمع به ومنهم علم الدين البساطي المالكي قاضي المالكية زمن الظاهر برقوق وللحافظ رسالة تسمى بالروض النضر بأنباء الخضر يميل فيها إلى القول بحياته " [١] .

(١) الصواعق المحرقة - طبعة دار الكتب العلمية - ص٣٣٨ الحاشية

١٢ – فرية أن الشيعة يتجهون لقبور الأئمة في الصلاة

نقل العبارة التالية من بحار العلامة المجلسي :
" ورويت رخصة في صلاتهما إلى القبر ولو استدبر القبلة وصلى جاز " واستدل بها على أن الشيعة يستقبلون القبور في صلاتهم ولو أدى ذلك إلى استدبار القبلة .

نقول : أولا يجب أن يعلم أن المقصود بقوله : " ورويت رخصة في صلاتهما – أي الركعتين – إلى القبر " ، المقصود به أن هناك احتمال لأن يقال بعدم جواز الصلاة والقبر بينك وبين القبلة ، فالعبارة تدفع حرمة ذلك وتقول بل رويت رخصة تجيز الصلاة إلى القبر بحيث تتجه للقبلة ويكون القبر بينك وبين القبلة فلا مانع من هذا.
وفي القسم الثاني من العبارة يراد أن يقال أنه يجوز للمصلي أن يعطي ظهره لقبر الإمام ويصلي وإن كان الأفضل عدم فعل ذلك إلا مع البعد عن القبر إذ فيه نوع إساءة أدب مع الإمام عليه السلام .
ولكن هناك خطأ في طبعة البحار استبدل فيها كلمة القبر بكلمة القبلة ، فالعبارة " ولو استدبر القبر وصلى جاز " [1] لا " ولو استدبر القبلة وصلى جاز " وهناك تتمة للعبارة السابقة تظهر بشكل جلي وجود خطأ مطبعي في طبعة البحار وهي

---

(١) بحار الأنوار – ج١٠٠ ص١٣٥

" وإن كان غير مستحسن إلا مع البعد " وقد قطعها الناقل وتعمد عدم ذكرها ليخفي القرينة على أن هناك خطأ مطبعيا في البين .

فالجملة لا يستقيم لها معنى بهذا الشكل ، لأن القائل في قوله " ولو استدبر القبلة وصلى جاز " يريد أن يبين أن استدبار المصلي لقبر الإمام أمر غير مستحسن لما فيه من عدم الاحترام للإمام إلا إذا كان القبر بعيدا عن المصلي .

ولا معنى لأن يقال أن المقصود البعد عن القبلة ، فالكعبة بعيدة جدا عن كل مصل يصلي عند قبور الأئمة عليهم السلام إذ لم يدفن أحد منهم في مكة ، فلا معنى للقرب والبعد فيه بأن يقال ولو استدبر القبلة وصلى جاز إلا أنه غير مستحسن إلا مع البعد عن القبلة ، فالفرض أننا في روضة النبي صلى الله عليه وآله أو أحد الأئمة عليهم السلام هو كلها بعيدة عن بيت الله الحرام .

والنص الكامل الصحيح كما ورد في كتاب (الدروس الشرعية) للشهيد الأول وهو المصدر الذي نقل منه المجلسي عبارته تلك : " ورويت رخصة في صلاتهما إلى القبر ولو استدبر القبر وصلى جاز وإن كان غير مستحسن إلا مع البعد " [١] ، ولعمري الأمر واضح وإن لم نرجع إلى المصدر الذي نقل عنه العلامة المجلسي وهو كتاب (الدروس) ولكنها سوء سريرة ونية لا يريد أن يبصر معها الحق .

---

(١) الدروس الشرعية – ج ٢ ص٢٣

١٣ – آية المودة

أي قوله تعالى : ﴿ قُلْ لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ [١] ، وخلاصة ما نقل عن ابن تيمية نفيه أن المقصود بالقربى هنا أهل البيت عليهم السلام لأمرين :

الأول : قول ابن عباس : لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله منهم قرابة فالمعنى إلا أن تودوني في القرابة التي بيني وبينكم .

الثاني : أن الآية لم تقل إلا المودة لذوي القربى كما في قوله تعالى ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى ﴾ [٢] .

ثم أن الرسول صلى الله عليه وآله لا يسأل أجرا كما لا يسأله سائر الأنبياء وإنما أجرهم على الله تعالى .

نقول : أما ما يتعلق بالأمر الثاني أي الإشكالات اللغوية الواردة وهو قول ابن تيمية بأن الذي يدل على أن المقصود هو إلا أن تودوني في القرابة التي بيني وبينكم أنه لم يقل لذوي القربى كما في قوله تعالى ﴿ **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى** ﴾ وقيل جريا على ذلك بأن جميع ما في القرآن من

---

(١) الشورى : ٢٣

(٢) الأنفال : ٤١

التوصية بحقوق ذوي قربى النبي ﷺ وذوي قربى الإنسان إنما قيل فيها ذوي القربى ولم يقل في القربى .

فإن كان الإشكال في لفظة (في) وأنه يجب أن يقال المودة لذوي القربى أو للقربى ، فقد بين الزمخشري حقيقة هذا الاستعمال في تفسيره (الكشاف) بقوله : " (فإن قلت) : هلا قيل إلا مودة القربى أو المودة للقربى ومعنى قوله إلا المودة في القربى (قلت) جعلوا مكانا للمودة ومقرا لها كقولك لي في آل فلان مودة ولي فيهم هوى وحب شديد تريد أحبهم وهم مكان حبي ومحله وليست (في) بصلة للمودة كاللام إذا قلت إلا المودة للقربى إنما هي متعلقة بمحذوف تعلق الظرف به في قولك المال في الكيس وتقديره إلا المودة ثابتة في القربى ومتمكنة فيها والمراد في أهل القربى " [١] انتهى كلام الزمخشري .

وذكر ذلك ابن حجر في (الفتح) فقال : " وعبر بلفظ (في) دون (اللام) كأنه جعلهم مكانا للمودة ومقرا لها كما يقال لي في آل فلان هوى أي هم مكان هواي " [٢] .

وذكرنا لكلام الزمخشري وهو لغوي وبلاغي معروف لبيان أن الآية بصيغتها الفعلية عرضت مودة القربى بصورة بلاغية رائعة يفهمها أهل الاختصاص ، وأيد ذلك ابن حجر في (الفتح) كما نقلنا عنه .

ثم إن الإشكال بهذه الصيغة يرد على تفسير ابن تيمية ، لأن الآية لم تقل إلا أن تودوني للقرابة التي بيني وبينكم وحقها على كلام ابن تيمية أن تكون بهذا الشكل لا " في القربى " كما هي في القرآن الكريم ، وإذا كان الزمخشري بين الوجه في

---

(١) الكشاف - ج٣ ص٤٠٢

(٢) فتح الباري - ج٨ ص٥٦٥

العدول من (اللام) إلى (في) وأنهم جعلوا محلا للمودة ، فما هو وجهه على تفسير ابن تيمية ؟ إذ على التفسير الحق فإن الأقرباء هم محل للمحبة ، وهنا على تفسيره يوجد مصدر وهي القرابة ، فهل يريد أن يقول أن القرابة جعلت محلا للمودة ؟ في حين على قوله المقصود هو مودة محمد ﷺ لا أن تودون القرابة إذ قال ابن تيمية " إلا أن تودوني " أي محمد ﷺ ، وعلى تفسيره تفقد النكتة البلاغية في العدول من (اللام) إلى (في) فتكون الأبعد عن السياق .

وأما إذا كان الإشكال في استعمال لفظة القربى للدلالة على ذوي القربى ، وأن جميع ما في القرآن من التوصية بحقوق ذوي القربى إنما قيل فيها ذوي القربى ، وأنه لا يمكن أن يقصد بها إلا القرابة بمعنى المصدر .

نقول : " إن العرب يقولون القربى ويقصدون الأقارب ، قال ابن حجر في الصفحة المذكورة : " وقوله (القربى) هو مصدر كالزلفى والبشرى بمعنى القرابة والمراد في أهل القربى " ، وقال ابن منظور في (لسان العرب) مادة (قرب) : " التهذيب : والقريب والقريبة ذو القرابة والجمع من النساء قرائب ومن الرجال أقارب ولو قيل قربى لجاز " ، ثم أن أبيت ذلك فحذف المضاف لوضوحه معروف في القرآن وهذا قوله تعالى ﴿ **وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ** ﴾ (١) أجمع المفسرون أن المقصود أهل القرية ، وإذا كان القرآن ذكر في أغلب الموارد ذوي القربى ، فلا من التنويع وذكر القربى بدل ذوي القربى لما ذكرناه .

أما بالنسبة للأمر الأول فالرواية التي نقلها مذكورة في البخاري ، في تفسير سورة الشورى عن ابن عباس (رض) أنه سئل عن قوله ﴿ **إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى** ﴾ فقال سعيد بن جبير : قربى آل محمد ﷺ ، فقال ابن عباس : عجلت إن النبي ﷺ

---

(١) يوسف : ٨٢

لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيه قرابة ، فقال : إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة " [١] .

والغريب أن مصادر السنة تنقل في المقابل روايات صحيحة عن ابن عباس تنافي الرواية السابقة ، منها ما في صحيح مسلم عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن ... وعن ذوي القربى ، من هم ؟ فقال ليزيد اكتب إليه : " ... وكتبت تسألني عن ذوي القربى من هم ؟ وإنا زعمنا أنا هم فأبى ذلك علينا قومنا " [٢] .

وللرواية ألفاظ أخرى في صحيح مسلم :

" فكتب إليه : إنك سألت عن سهم ذي القربى الذي ذكر الله من هم ؟ وإنا كنا نرى أن قرابة رسول الله ﷺ هم نحن ، فأبى ذلك علينا قومنا " .

فالعجب كل العجب إن ابن عباس الذي يتأوه من تزوير المتنفذين من قريش لمعنى ذوي القربى وتوسعته بما يشمل كل قريش يأتي في آية المودة يؤيدهم ويوسع المعنى بما يشمل قريش كلها ؟!

بل وردت الرواية بصيغة " فأبى علينا ذلك قومنا وقالوا : قريش كلها ذوو قربى " كما ذكر ذلك ابن كثير في تفسيره [٣] .

وفي قبال تلك الرواية روى أحمد في (فضائل الصحابة) تصريحا بأن المقصود أصحاب الكساء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : " لما نزلت ﴿ **قُلْ لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى** ﴾ قالوا : يا رسول الله من قرابتنا هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم ؟ قال : علي وفاطمة وابناها " [٤] .

---

(١) صحيح البخاري - ج٦ ص١٦٢

(٢) صحيح مسلم - ج٣ ص١٤٤٥ كتاب الجهاد والسير باب النساء الغازيات

(٣) تفسير ابن كثير - ج٢ ص٣٢٥

(٤) فضائل الصحابة - ج٢ ص٨٣٢

فضلا عن ذلك فإن الحاكم نقل في (المستدرك) عن الإمام الحسن عليه السلام قوله " وأنا من أهل البيت الذين افترض الله مودتهم على كل مسلم فقال تبارك وتعالى : ﴿ قُلْ لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا ﴾ فاقتراف الحسنة مودتنا أهل البيت " (١) .

والتفاسير تذكر أن كبار التابعين كالإمام علي بن الحسين عليه السلام وسعيد بن جبير وعمرو بن شعيب يذهبون إلى نزولها في أهل البيت عليهم السلام كما نقل عنهم ذلك ابن كثير في تفسيره قال : " وقول ثالث : وهو ما حكاه البخاري وغيره رواية عن سعيد بن جبير ما معناه أنه قال معنى ذلك أن تودوني في قرابتي أي تحسنوا إليهم وتبروهم، وقال السدي عن أبي الديلم قال : لما جيء بعلي بن الحسين رضي الله عنهما أسيرا فأقيم على درج دمشق قام رجل من أهل الشام فقال الحمد لله الذي قتلكم واستأصلكم وقطع قرن الفتنة ، فقال له علي بن الحسين رضي الله عنهما أقرأت القرآن ؟ قال نعم قال أقرأت آل حم ؟ قال : قرأت القرآن ولم أقرأ آل حم ، قال ما قرأت ﴿ قُلْ لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ ، قال : وإنكم لأنتم هم ؟ قال : نعم .

وقال أبو إسحاق السبيعي سألت عمرو بن شعيب عن قوله تبارك وتعالى ﴿ قُلْ لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ فقال : قربى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رواهما ابن جرير" (٢) .

فلماذا يؤخذ بما روى البخاري عن ابن عباس وتترك الرواية الأخرى المعارضة المنقولة عنه أيضا ، إضافة ما روي عن الإمام الحسن عليه السلام وأقوال ثلاثة من التابعين الثـابتة عنهم ؟

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٧٢

(٢) تفسير ابن كثير - ج٤ ص١٢١

قال ابن حجر في (فتح الباري) : " والحاصل أن سعيد بن جبير ومن وافقه كعلي بن الحسين والسدي وعمرو بن شعيب فيما أخرجه الطبري عنهم حملوا الآية على أمر المخاطبين بأن يوادوا أقارب النبي ﷺ ... " (١) ؟! الأمر يعود إلى إنصاف المرء نفسه لإدراك الحقيقة .

وأما ما ذكره الكاتب من أن الأنبياء لا يسألون أجرا على تبليغ الرسالة الإلهية بل أجرهم على الله فهذا صحيح إن قصد المعنى الحقيقي للأجر ، وعلى المعنى الحقيقي للأجر يجب أن يكون الاستثناء منقطعا في الآية ، فيصبح المعنى لا أسألكم أجرا أبدا فالنبي لا يطلب أجرا ولكن أسألكم وأطلب منكم مودة القربى ، كما في قوله تعالى ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلاَّ مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً ﴾ (٢) ، أي لا أسألكم أجرا ولكن أسألكم وأطلب منكم أن تتخذوا السبيل إلى الله ربكم .

ولكن أي تلازم بين أن النبي لا يسأل أجرا ومنع أن يكون المقصود هو مودة ذوي قربى الرسول ﷺ ؟ ليكن الاستثناء منقطعا هل يمنع ذلك أن يكون المقصودون أهل البيت عليهم السلام ؟!

واحتمال أن يكون الاستثناء متصلا وارد ، وأنه ﷺ يسألهم الأجر تجوزا في الكلام لا أنه أجر حقيقة ، وهذا ما ذكره الزمخشري بقوله " يجوز أن يكون استثناءا متصلا أي لا أسألكم أجرا إلا هذا وهو أن تودوا أهل قرابتي ولم يكن هذا أجرا في الحقيقة " (٣) .

وقال ابن الجوزي في (كشف المشكل) :

---

(١) فتح الباري - ج٨ ص٥٦٤

(٢) الفرقان : ٥٧

(٣) الكشاف - ج٣ ص٤٠٢

" وفي الاستثناء قولان أحدهما من الجنس فيكون على هذا سائلا أجرا ... والثاني أنه استثناء منقطع " [١] .

وقد صرح القرآن بوجود أجر لإبراهيم عليه السلام في الدنيا حيث قال عز وجل ﴿ وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِين ﴾ [٢] ، فالله تعالى أعطاه أجرا في الدنيا وهذا الأجر لابد أن يكون من قبيل الظهور في الدين والانتصار على الكفار أو انتشار صيته أو جعله إماما للناس أو جعله وجعل ذريته أئمة للناس كما طلب ذلك بنفسه عليه السلام في قوله تعالى ﴿ وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ [٣] ، وهو الأصح والأقرب ، لذا قال البيضاوي في تفسيره : " ﴿ وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ ﴾ على هجرته إلينا ﴿ فِي الدُّنْيَا ﴾ بإعطاء الولد في غير أوانه والذرية الطيبة واستمرار النبوة فيهم " [٤] ، ومثل هذا الأجر الدنيوي العظيم والأخروي في حقيقته يعطى لأفضل الأنبياء وخاتمهم ، وصريح القرآن أن أجره صلى الله عليه وآله وسلم هو أعظم الأجر ﴿ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴾ [٥] ، ونفعه لا يرجع إلا إلى الناس لأنهم يستفيدون من وجود الأئمة عليهم السلام .

وصحيح أن الأجر هو من الله كما في الآيات السابقة ولكن من الممكن بعد أن جعل أجره هو جعل الإمامة في ذريته ، أن يدعوهم لنصرته وأهل بيته وهذا لازم كونهم أئمة ، ويعتبر تلك النصرة أجرا للرسالة مجازا لا أنه أجر حقيقة ، ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طلب النصرة من الناس مباشرة كما في قوله تعالى ﴿ قُلْ لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا

---

(١) كشف المشكل – ج٢ ص٣٩٦

(٢) العنكبوت : ٢٧

(٣) البقرة : ١٢٤

(٤) تفسير البيضاوي – ج٢ ص٢٠٨

(٥) القلم : ٣

إلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ ، وأما إبراهيم فقد طلبها من الله عز وجل حينما قل ﴿ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ﴾ أي وفق الناس للهداية من خلال الإقتداء بهم .

١٤ - مخالفة الصحابة للرسول ﷺ في الحديبية

حينما أشكل على الاعتقاد بكمال إيمان كل الصحابة وجهادهم بما روي في الصحاح من أنهم لم يمتثلوا أمر النبي ﷺ حين قال ﷺ : " قوموا فانحروا ثم احلقوا... " قال الراوي فوالله ما قام منهم رجل ، ومن اعتراض عمر على رسول الله ﷺ بقوله : ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ ... " .

قال : أن الرد من ثلاثة أوجه :

أولا : لم يكن تأخر الصحابة عن الحلق والنحر من باب عنادهم لرسول الله ﷺ ولكن ودوا لو غير رسول الله ﷺ رأيه ودخل مكة أو أن ينزل وحي من الله خاصة وأن النبي ﷺ كان قد وعدهم أن يدخلوا المسجد الحرام .

نقول : القول بأنهم ودوا لو غيّر رسول الله ﷺ رأيه ودخل مكة أو أن ينزل وحي من الله لا يمكن قبوله مع ورود النصوص بأنه ﷺ أمرهم ثلاثا فلم يطيعوا بل الأمر طال إلى أن ذهب رسول الله ﷺ إلى زوجته أم سلمة وشكى لها حال أصحابه على ما نقله البخاري قال : فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله ﷺ لأصحابه : قوموا فانحروا ثم احلقوا ، قال : فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات ، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس " (١) .

---

(١) صحيح البخاري - ج٣ ص٢٥٧ كتاب الشروط باب الشروط في الجهاد

حتى بعد استجابتهم لم يحلق الجميع بل بعضهم قصر ولم يحلق ، لذا كما نقل البخاري عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : اللهم ارحم المحلقين ، قالوا : والمقصرين يا رسول الله ، قال : اللهم ارحم المحلقين ، قالوا : والمقصرين يا رسول الله ، قال : والمقصرين ، وقال الليث حدثني نافع رحم الله المحلقين مرة أو مرتين ، قال : وقال عبيد الله : حدثني نافع وقال في الرابعة والمقصرين " [١] ، وقد جاء في سنن ابن ماجة التصريح بعلة تأخير رسول الله ﷺ الدعاء للمقصرين عن ابن عباس قال " قيل : يا رسول الله ! لم ظاهرت للمحلقين ثلاثا وللمقصرين واحدة ؟ قال : إنهم لم يشكوا " [٢] .

فالمسألة أخطر من العناد إذ هو شك برسول الله ﷺ والرسالة ، والصحاح تتحدث عن أهم هؤلاء المعترضين أي عمر بن الخطاب ومدى الشك الذي داخله بشكل أكثر تفصيلا فقد روى البخاري " فقال عمر بن الخطاب : فأتيت نبي الله ﷺ فقلت : ألست نبي الله حقا ؟ قال : بلى ، قلت : ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال : بلى ، قلت : فلم نعطي الدنية في ديننا إذا ؟ قال : إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري ، قلت : أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به ؟! قال : بلى ، فأخبرتك أنا نأتيه العام ؟ قال قلت : لا ، قال : فإنك آتيه ومطوف به ، قال : فأتيت أبا بكر فقلت : يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقا ؟ قال : بلى ، قلت : ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال : بلى قلت : فلم نعطي الدنية في ديننا إذا ، قال : أيها الرجل إنه لرسول الله ﷺ وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله إنه على الحق ، قلت : أليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت

---

(١) صحيح البخاري - ج٢ ص٢١٣ كتاب الحج باب الحلق والتقصير

(٢) سنن ابن ماجة - ج٢ ص١٠١٢ كتاب المناسك باب الحلق

ونطوف به ؟! قال : بلى أفأخبرك أنك تأتيه العام ؟ قلت : لا ، قال : فإنك آتيه ومطوف به ، قال الزهري : قال عمر : فعملت لذلك أعمالا " [(١)] .

فبعد هذا يقال أن عمر لم يشك وهو لم يقبل جواب رسول الله ﷺ فكرر الأمر على أبي بكر ، بل العجب أن يقال " وخاصة وأن النبي ﷺ كان قد وعدهم أن يدخلوا المسجد الحرام " في حين أن اعتراضات عمر كانت بعد أن بين له رسول الله ﷺ أنه لم يقصد هذا العام بقوله ﷺ : " فأخبرتك أنا نأتيه العام ؟ " ، وكرر أبو بكر الأمر على عمر .

بل أنظر إلى أي حد بلغ الأمر بعمر فقد نقل البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله ﷺ ، ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه ، فقال عمر بن الخطاب : ثكلت أم عمر نزرت رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك ، قال عمر : فحركت بعيري ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في قرآن فما نشبت أن سمعت صارخا يصرخ بي ، فقلت : لقد خشيت أن ينزل فيّ قرآن فجئت رسول الله ﷺ فسلمت عليه فقال : لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ، ثم قرأ ﴿ **إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا** ﴾ [(٢)] .

---

(١) صحيح البخاري – ج٣ ص٢٥٦ كتاب الشروط بـــاب الشروط في الجهاد

(٢) نفس المصدر السابق – ج ٦ ص١٦٨

والعجب بعد هذا كله يذكر البخاري في كتاب الجزية باب إثم من عاهد ثم غدر " فقرأها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها ، فقال عمر : يا رسول الله أو فتح هو ؟! قال : نعم " ، يعني بعد هذا كله بقي شاكا ويقول : " أو فتح هو ؟! " [(١)] .

بل شك عمر يعترف به عمر نفسه كما في رواية ابن حبان في صحيحه حيث نقل قول عمر : "والله ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ " [(٢)] .

بل شك صحابة آخرين تصرح به روايات كتب التاريخ فقد روى كل من الطبري في تاريخه [(٣)] وابن هشام في (السيرة) [(٤)] وابن الأثير في (الكامل) [(٥)] وابن كثير في تاريخه [(٦)] : " وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ خرجوا وهم لا يشكون في الفتح لرؤيا رآها رسول الله ﷺ فلما رأوا ما رأوا من الصلح والرجوع وما تحمل عليه رسول الله في نفسه دخل الناس من ذلك أمر عظيم حتى كادوا يهلكون ... وجعل أبو جندل - ممن أسلم ولحق بالنبي بعد إبرام الصلح وطالبت به قريش وفق معاهدة - يصرخ بأعلى صوته : يا معشر المسلمين أرد إلى المشركين يفتنوني في ديني ، فزاد ذلك الناس إلى ما بهم ... " .

وروى البخاري أن المسلمين قالوا : سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلما ؟ [(٧)] .

قال وثانيا : في الصلح نفسه أمر النبي ﷺ علي بن أبي طالب أن يمحو اسمه فرفض علي ذلك ولم يجعل أهل السنة هذا الأمر مطعنا في علي " .

---

(١) صحيح البخاري - ج٤ ص١٢٦
(٢) صحيح ابن حبان - ج٥ ص١٣٦
(٣) تاريخ الطبري - ج٢ ص٢٨١
(٤) سيرة ابن هشام - ج٣ ص٢٦٤
(٥) الكامل في التاريخ - ج٢ ص٨٥
(٦) البداية والنهاية - ج٤ ص١٩١
(٧) صحيح البخاري - ج٣ ص٢٥٦ كتاب الشروط باب الشروط في الجهاد

نقول : عجبا من هذا العمى ! نذكر له مواقف من شك برسول الله ﷺ ونبوته وأجابه رسول الله ﷺ فلم يقتنع وعاد وكرر على أبي بكر ، ولم يقتنع بالرد ، فيعترض علينا بموقف لعلي عليه السلام يعبر عن تنمره في الإيمان بنبوة الرسول الله ﷺ إذ يرفض أن يمحو وصف النبوة عن اسم رسول الله ﷺ ، وهذا بناء على ما روته مصادر السنة فقد روى البخاري كتاب الجزية باب المصالحة على ثلاثة أيام : " فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقـالوا : لو علمنا أنك رسول الله لم نمنعك ولبايعناك ولكن اكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فقال : أنا والله محمد بن عبد الله وأنا والله رسـول الله قال : وكان لا يكتب قال فقال : لعلي امح رسول الله فقال علي : والله لا أمـحاه أبدا قال فأرنيه قال فأراه إياه فمحاه النبي ﷺ بيده " [١] .

عجبا ممن يريد أن يبرر لعمر في حين عمر نفسه يقر بفساد ما قام به بل عظم الجرم بحيث ينقل عنه ابن كثير والطبري : " وكان عمر (رض) يقول مازلت أصوم وأتصدق وأصلي وأعتق من الذي صنعت يومئذ مخافة كلامي الذي تكلمته يومئذ حتى رجوت أن يكون خيرا " [٢] .

والإمام الصالحي في كتابه (سبل الهدى والرشاد) يقول في التنبيه التاسع والعشرين : " امتناع علي رضي الله عنه من محو لفظ رسول الله ﷺ من باب الأدب المستحب لأنه لم يفهم من النبي ﷺ تحتيم محو علي بنفسه ولهذا لم ينكر عليه ولو تحتم محوه بنفسه لم يجز لعلي تركه ولما أقره النبي ﷺ على المخالفة " [٣] .

---

(١) صحيح البخاري – ج٤ ص١٢٦

(٢) البداية والنهاية – ج٤ ص١٩٢ ، تاريخ الطبري – ج٢ ص٢٨٠

(٣) سبل الهدى والرشاد – ج٥ ص٧٧

وقريب من ذلك ما قاله ابن حجر في شرح الحديث في (فتح الباري) : " ثم قال لعلي : امح رسول الله أي امح هذه الكلمة المكتوبة من الكتاب فقال : لا والله لا أمحوك أبدا ، وللنسائي من طريق علقمة بن قيس عن علي قال : كنت كاتب النبي ﷺ يوم الحديبية فكتبت هذا ما صالح عليه محمد رسول الله ، فقال سهيل : لو علمنا أنه رسول الله ما قاتلناه ، امحها فقلت : هو والله رسول الله ﷺ وإن رغم انفك ، لا والله لا امحوها ، وكأن عليا فهم أن أمره له بذلك ليس متحتما فلذلك امتنع من امتثاله ووقع في رواية يوسف بعد فقال لعلي : امح رسول الله فقال : لا والله لا أمحاه أبدا قال : فأرنيه ، فأراه إياه فمحا النبي ﷺ بيده ، ونحوه في رواية زكريا عند مسلم وفي حديث علي عند النسائي وزاد "وقال : أما أن لك مثلها وستأتيها وأنت مضطر يشير ﷺ إلى ما وقع لعلي يوم الحكمين فكان كذلك " [1] ، انتهى .

وأما وفق روايات الشيعة فليس الأمر كما نقل في روايات أهل السنة فعبارة علي عليه السلام المذكورة في بحار الأنوار نقلا عن أعلام الورى هي : " يا رسول الله إن يدي لا تنطلق بمحو اسمك من النبوة " [2] .

أما عبارة " ما أنا بالذي أمحاه ، فمحاه رسول الله ﷺ بيده "، والتي نسبها القائل للمجلسي في (بحار الأنوار) فقد نقلها المجلسي عن (جامع الأصول) ، إذ قال في أولها وروى ابن الأثير في (جامع الأصول) عن البخاري ومسلم بسنديهما عن البراء بن عازب [3] ، وعليه من الواضح أن الرواية ليست من روايات الشيعة كما حاول القائل أن يوهم .

---

(١) فتح الباري - ج٧ ص٥٠٣

(٢) بحار الأنوار - ج٢٠ ص٣٦٢

(٣) نفس المصدر السابق - ج٣٨ ص٣٢٨

قال وثالثا : " لم حلق الصحابة ونحروا بعد أن رأوا رسول الله نحر وحلق وبدون كلام منه ؟ ثم نقول بأن عليا لم يحلق ولم ينحر كباقي الصحابة فهل تعيبونه بهذا ؟ "

نقول : عجيب هذا القول (وبدون كلام منه) - أي من النبي ﷺ - فأي معنى لأن يقال أنهم فعلوا بدون كلام منه بعد أن أمرهم ثلاث مرات فامتنعوا وأشتكى الأمر لزوجته ، كما نقلنا النصوص عن البخاري فأي قيمة لفعلهم بعد ذلك بدون كلام منه ، بل من يقول أنهم فعلوا ما أراد رسول الله ﷺ فهو أراد الحلق ولذا ترحم على المحلقين دون المقصرين منهم وأخرهم إلى الرابعة .

وأما قوله بأن عليا لم يحلق ولم ينحر كباقي الصحابة فهل تعيبونه بذلك ؟

فنقول : كيف يدعى أن عليا عليه السلام لم يحلق ولم ينحر ، إن عليا عليه السلام هو نفس رسول الله ﷺ كما نص القرآن الكريم على ذلك ﴿ **وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ** ﴾ (1) ، أي هو نفس الآمر وهل الآمر يعصي الأمر الذي صدر منه ، وهل تريدنا أن نصدق بأن عليا لم يستجب للأمر لمجرد وجود عبارة " فوالله ما قام منهم رجل " في مصادركم .

والترمذي روى حديثا صدر عن رسول الله ﷺ يوم الحديبية يبين صلابة علي عليه السلام في الدين عن ربعي بن حراش قال : حدثنا علي بن أبي طالب بالرحبة قال : " لما كان يوم الحديبية خرج إلينا ناس من المشركين فيهم سهيل بن عمرو وأناس من رؤساء المشركين فقالوا : يا رسول الله خرج إليك ناس من أبنائنا وإخواننا وأرقائنا

---

(1) آل عمران : ٦١

وليس لهم فقه في الدين وإنما خرجوا فرارا من أموالنا وضياعنا فارددهم إلينا ، قال : فإن لم يكن لهم فقه في الدين سنفقههم ، فقال النبي ﷺ : يا معشر قريش لتنتهن أو ليبعثن الله عليكم من يضرب رقابكم بالسيف على الدين قد امتحن الله قلبه على الإيمان قالوا : من هـو يا رسول الله ؟ فقال له أبو بكر : من هو يا رسول الله ؟ وقال عمر : من هو يا رسول الله ؟ قال هو خاصف النعل ، وكان أعطى عليا نعله يخصفها ، ثم التفت إلينا علي فقال إن رسول الله ﷺ قال : من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " [1] .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث ربعي عن علي ، وسمعت الجارود يقول : سمعت وكيعا يقول : لم يكذب ربعي بن حراش في الإسلام كذبة ، وأخبرني محمد بن إسماعيل عن عبد الله بن أبي الأسود قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : منصور بن المعتمر أثبت أهل الكوفة .

فإذا وصف النبي ﷺ إرسال علي عليه السلام إلى المشركين بأنه بعث من الله تعالى ، ثم اتبعه بوصف " يضرب رقابكم بالسيف على الدين ، قد امتحن الله قلبه للإيمان " ، فبعد هذا يمكن أن يكون علي عليه السلام ممن خالف أمر النبي ﷺ بالنحر و الحلق وفي نفس اليوم .

(١) سنن الترمذي - ج٥ ص٦٣٤ كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب (رض)

١٥ – جيش أسامة

قال ردا على القول بأن أبا بكر وعمر كانا ضمن جيش أسامة : " الحمد لله هذه كتب أهل السنة والأخبار والتاريخ موجودة فمن منهم ذكر هذا الإجماع وأين ... ، والمشهور أن عمر كان مع جيش أسامة أما أبو بكر فكان يصلي بالناس ، ولم يكن ضمن جيش أسامة " .

نقول : نعم ، الحمد لله أن كتب أهل السنة والأخبار والتاريخ موجودة لنستعرض منها النصوص ، ولكنهم لا يقرأون إلا ما يكتبه ابن تيمية .

فقد نقل ابن سعد في (الطبقات) : " فلم يبق أحد من وجوه المهاجرين الأولين والأنصار إلا انتدب في تلك الغزوة فيهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح ... " [(١)] .

ونقل الذهبي في (تاريخ الإسلام) : " فلم يبق أحد من المهاجرين والأنصار إلا انتدب في تلك الغزوة فيهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة " [(٢)] ، وقال في الجزء الخاص بتاريخ معاوية : " وفي المغازي أن النبي ﷺ أمر أسامة على جيش منهم أبو بكر " [(٣)] ، وذكر ذلك ابن الجوزي في (المنتظم) [(٤)] وابن الأثير في (الكامل) [(٥)] .

---

(١) الطبقات الكبرى – ج١ ص٤٨٠

(٢) تاريخ الإسلام – كتاب المغازي ص٧١٤

(٣) نفس المصدر السابق – ص١٧٦

(٤) المنتظم – ج٢ ص٤٥٨

(٥) الكامل – ج٢ ص١٨٠

وذكر ذلك الطبري في تاريخه قائلا : " وأوعب مع أسامة المهاجرون الأولون " [١] .

فإما أن أبا بكر وعمر لم يكونا من المهاجرين الأولين أو أنهما كانا ضمن من أرسلهم رسول الله ﷺ ، وانظر سيرة ابن هشام [٢] .

وقال ابن حجر في (فتح الباري) : " وكان ممن انتدب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة ..." [٣] .

ثم قال : " وقد أنكر ابن تيمية في كتاب الرد على ابن المطهر أن يكون أبو بكر وعمر في بعث أسامة ... " فرد عليه بذكر المصادر وهي أقوال ابن سعد وابن إسحاق ثم قال : " ذكر ذلك كله ابن الجوزي في المنتظم جازما به وذكر الواقدي وأخرجه ابن عساكر من طريقه " .

بل ابن كثير وهو تلميذ ابن تيمية في التعصب لم يجزم بعدم كون أبي بكر في جيش أسامة قال في (البداية والنهاية) : " في تنفيذ جيش أسامة بن زيد الذين كانوا قد أمرهم رسول الله ﷺ بالمسير إلى تخوم البلقاء من الشام ... وكان بينهم عمر بن الخطاب ، ويقال : وأبو بكر الصديق فاستثناه رسول الله منهم للصلاة " [٤] .

والإجماع لا يحتاج إلى تصريح المؤرخين بالإجماع بل يمكن تحصيل الإجماع من خلال تتبع كلماتهم ، ولا أعتقد أن هذا الإجماع يضره مخالفة ابن تيمية الذي ينطلق من مشربه الأموي فإليك عبارته في منهاج السنة قال ردا على العلامة الذي ذكر أن من مخالفات أبي بكر وعمر عدم انفاذ جيش أسامة : " والجواب أن هذا من الكذب المتفق على أنه كذب عند كل من يعرف السير ولم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي

---

(١) تاريخ الطبري - ج٢ ص٤٢٩

(٢) سيرة هشام - ج٤ ص(٢٥٣-٢٨٨)

(٣) فتح الباري - ج٨ ص١٥٢

(٤) البداية والنهاية - ج٦ ص٣٣٥

ﷺ أرسل أبا بكر وعثمان في جيش أسامة وإنما روي ذلك في عمر " [1] ، فهل أوضح من هذا التعصب في قوله " كذب عند كل من يعرف السير " ، أم هل يعقل أن يكون جاهلا إلى هذا الحد ؟!

ومع التسليم بخطأ ادعاء الإجماع ألم تعترف على الأقل بالشهرة التاريخية على كون عمر في الجيش ، فهلا دافعت عن اللوازم السيئة المترتبة على الاعتراف بكونه ضمن الجيش الذي ماطل في الخروج .

(١) منهاج السنة - ج٣ ص١٢١



١٦ – رزية الخميس

قيل تعليقا على واقعة رزية الخميس : " يحاول الشيعة أن يدخلوا بهذه القصة مدخلا خطيرا وهو الطعن في أصحاب رسول الله ﷺ " ، ثم عرض القائل عدة ردود على مآخذ الشيعة وفق النقاط التالية .

١– دفاعا عن عدم استجابة الصحابة لطلب النبي ﷺ قيل أنهم لم يستجيبوا لأمر النبي ﷺ شفقة عليه من وجعه لذا قالوا : " إن النبي غلبه الوجع " .

فهل الشفقة تتناسب أيضا مع قولهم "حسبنا كتاب الله " التي صدرت من عمر كما نقل البخاري في صحيحه كتاب الطب ، باب قول المريض قوموا عني [١] ؟!

بل أن كلمة مثل "حسبنا كتاب الله " ، ليست كلمة صغيرة يمكن التجاوز عن قائلها بسهولة وخاصة في محضر النبي ﷺ وردا عليه ، وقد نهى ﷺ عن ذلك في قوله : " لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول ما أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه " ، والحديث في (سنن الترمذي) [٢] ، و (المستدرك على الصحيحين) [٣] ، قل الحاكم : قد أقام سفيان بن عيينة هذا الإسناد وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه والذي عندي

---

(١) صحيح البخاري – ج ٧ ص١٥٦

(٢) سنن الترمذي – ج٥ ص٣٧

(٣) المستدرك على الصحيحين – ج١ ص١٠٨

أنهما تركاه لاختلاف المصريين في الإسناد ، وقال الذهبي في التلخيص : على شرطهما ، ومثله في صحيح ابن حبان (١) .

فأين هو قول عمر : " حسبنا كتاب الله " من حديث النبي ﷺ ؟ أو قول عمر أيضا لقرظة بن كعب الذي قال : " لما سيرنا عمر إلى العراق مشى معنا عمر قال : أتدرون لم شيعتكم ؟ قالوا : نعم تكرمة لنا ، قال : ومع ذلك إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم جردوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله وأنا شريككم ، فلما قدم قرظة بن كعب قالوا : حدثنا فقال : نهانا عمر " ، رواه الذهبي في (تذكرة الحفاظ) (٢) والحاكم في (المستدرك) (٣) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد له طرق تجمع ويذاكر بها .

والأعجب ذكر القرطبي - كما نقل عنه ابن حجر في (الفتح) (٤) - لقوله تعالى ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ وقوله تعالى ﴿ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ تأييدا لقول عمر : "حسبنا كتاب الله " ، فهل يريد القرطبي القول أن القرآن شامل حتى لأعداد الصلوات وركعاتها وكيفيتها وبذلك يكون القرآن ناقصا فعلا ؟ أم أن التفريط منفي عن القرآن إنما هو بالإرجاع إلى رسول الله ﷺ في تلك الأمور الجزئية والتفاصيل الفقهية ، وهذا معنى قوله تعالى ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ فالأخذ بقول رسول الله ﷺ في كل الأحوال هو من مقتضيات الأخذ بالكتاب الإلهي ، لا أن يرد قول رسول الله ﷺ بحجة وجود كتاب الله ، ثم يدعون أنه حسبهم .

---

(١) صحيح ابن حبان - ج١ ص٧٨

(٢) تذكرة الحفاظ - ج١ ص٧

(٣) المستدرك على الصحيحين - ج١ ص١٨٣

(٤) فتح الباري - ج١ ص٢٠٨

وإذا قلنا أن الفريقين بين مشفق على حال رسول الله ﷺ ومن يريد تنفيذ وصيته في إحضار ما يكتب به ، فلماذا غضب رسول الله ﷺ وقال : قوموا عني ؟ فهل يغضب رسول الله ﷺ دون أن يكون هناك موجب للغضب ؟ أم تريدون القول أنه غضب على من يريد تنفيذ الوصية ؟!

والعجب أن المانعين مجموعة عبر عنهم البخاري في كتاب الخمس باب إخراج اليهود من جزيرة العرب بواو الجماعة " فقالوا : ما له أهجر ؟ استفهموه " [١] .

وقد روى البخاري كتاب الاعتصام باب كراهية الاختلاف أن الحضور عند رسول الله اختلفوا إلى فريقين عن ابن عباس : " لما حضر النبي ﷺ قال : وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، قال : هلم أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ، قال عمر : إن النبي ﷺ غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله ، واختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عن النبي ﷺ قال : قوموا عني " ، قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم " [٢] .

فإذن هناك فريقان لا أكثر منهم من أراد رضا رسول الله ﷺ وتقريب الكتاب ومنهم من أراد خلاف رسول الله ﷺ وفيهم عمر ، بصريح الرواية : " ومنهم من يقول ما قال عمر " ، فقد تزعم عمر الفريق الآخر الرافض تقديم ما يكتب به رسول الله ﷺ وصيته الأخيرة ، والتي تحمل الأهمية العظمى لقوله ﷺ : " كتابا

---

(١) صحيح البخاري – ج٤ ص١٢١

(٢) نفس المصدر السابق – ج٩ ص١٣٧

لن تضلوا بعده " ، وقد غضب رسول الله ﷺ من الفريق الرافض ، وتؤكد رواية ابن سعد في (الطبقات الكبرى) هذا الأمر فيقول :

" أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني قرة بن خالد أخبرنا أبو الزبير أخبرنا جابر بن عبد الله الأنصاري قال لما كان في مرض رسول الله ﷺ الذي توفي فيه دعا بصحيفة ليكتب فيها لأمته كتابا لا يضلون ولا يضلون قال : فكان في البيت لغط وكلام وتكلم عمر بن الخطاب قال : فرفضه النبي ﷺ "(١) .

فهل لغضب رسول الله ﷺ قيمة ؟ أم المشكلة أنكم تعتقدون إلى اليوم تبعا لعمر أن رسول الله غلبه الوجع وكان مخطئا في طلبه والصواب مع عمر ، فهو من يوافقه الوحي دائما وأما رسول الله ﷺ فالوحي يخطأه ، وهنا الطامة .

أما المحاولة الفاشلة والمتكلفة لإجراء سبر منطقي بالقول : " نسأل الشيعة هل هذا من التبليغ الواجب وهو مردود بآية إكمال الدين إذن فهو إما استحبابا أو لزيادة بيان لا أكثر " .

فالمرء يتعجب منه إذ إن الكاتب بقوله لزيادة بيان يقر بأنه يمكن أن يكون واجبا لزيادة بيان ، فرسول الله ﷺ يريد تبيلغ أمر واجب قد بلغه فيما سبق ويريد هنا تأكيده بالكتابة لأهميته وخطورته ، ألا يمكن أن يكون توثيقه بالكتابة أمرا واجبا يلزم به رسول الله ﷺ المسلمين ، ومن أين سلمت أن رسول الله ﷺ إذا بلغ أمرا وأراد أن يؤكده بالكتابة لهم الحق في رد طلبه لأنه تأكيد ، فيقولون : لا داعي لطاعتك يا رسول ﷺ الله في الأمور التأكيدية ؟!! من أين ينبع مثل هذا المنطق العجيب ؟

---

(١) الطبقات الكبرى – ج٢ ص٢٤٢

ثم هل قوله تعالى ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [١] نسخ لزوم طاعة الرسول المستفاد من قوله تعالى ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [٢] أم نسخ قوله تعالى ﴿ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا ﴾ [٣] أم قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [٤] ، بخ بخ لهذه الاكتشافات ؟!

ثم كيف نجمع بين كون الأمر استحبابيا أو لزيادة بيان لا لزوم له والمنقول في صحيح البخاري [٥] أن دموع ابن عباس كانت تسيل "حتى بل دمعه الحصى" حينما يذكر رزية يوم الخميس ويقول بعدها " إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطهم " ، فهل كل هذا الحزن على أمر استحبابي ؟

ثم ما علاقة علي عليه السلام بالأمر حتى يسأل : " أين كان علي ولماذا لم يستجب لرسول الله ؟ " ، فهذا القائل أصبح ديدنه عند العجز عن حل الإشكال السعي للرمي الكرة في ملعب الشيعة ، لكن بنحو مضحك وهزيل فيسأل هنا عن موقف الإمام علي عليه السلام من الحادثة والرواية صريحة في انقسام الحضور إلى فريقين منهم من قال : قربوا يكتب لكم كتابا .. ومنهم من قال غير ذلك " ، فإن لم يكن موجودا فلا حجة لك وإن كان موجودا فكل من له إطلاع بتاريخ علي عليه السلام يعرف في أي صف يقف علي عليه السلام ، ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله بعد أن كشفهم لم يصر على الكتابة فلم

---

(١) المائدة : ٣

(٢) الحشر : ٧

(٣) المائدة : ٩٢

(٤) الأحزاب : ٣٦

(٥) صحيح البخاري – ج٤ ص١٢١

يكن محل لمبادرة علي عليه السلام ، ولكن نقول : الأفضل لك الانشغال بالبحث عن الأعذار للخليفة وتبرئته .

ثم أورد الكاتب خبرا عن مسند أحمد مفاده أن رسول الله صلى الله عليه وآله طلب الكتابة فقال علي عليه السلام : إني أحفظ ، فوصاه بالصلاة والزكاة وما ملكت اليمين ، على أنها هي ما أراده النبي صلى الله عليه وآله أن يبلغه إلى أمته .

وقد تشبث بحسن سنده بقول أحمد شاكر في تحقيقه لمسند أحمد وهو يعلم خطأه في ذلك ، فابن كثير قال في (البداية والنهاية) : " تفرد به أحمد من هذا الوجه " (١) .

فلم ينقل عن غير نعيم بن يزيد ، قال عنه الذهبي في (ميزان الاعتدال) : مجهول ما روى عنه سوى عمر بن الفضل السلمي (٢) ، وقال ابن حجر في (تقريب التهذيب) (٣) وفي (تهذيب التهذيب) (٤) و (لسان الميزان) (٥) مجهول .

ولذا قال الشيخ شعيب أرناؤوط معلقا على الرواية التي في مسند أحمد : " إسناده ضعيف ، نعيم بن يزيد لم يرو عنه غير عمر بن الفضل ، وقال أبو حاتم : مجهول (٦) ، وأخرجه ابن سعد في (الطبقات) (٧) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (٨) من طريق حفص بن عمر عن عمر بن الفضل بهذا الإسناد " .

بل لا يوجد في جميع المتون الروائية لنعيم بن يزيد هذا غير هذه الرواية .

فمن الغريب أن يعتمد على هذه الرواية في دعوى أن الأمر كان موجها إلى علي فقط بينما رواية البخاري تؤكد أن المأمور الحضور كلهم ، بل روايات الصحيحين

---

(١) البداية والنهاية - ج٥ ص٢٥٩
(٢) ميزان الاعتدال - ج٤ ص٢٧١
(٣) تقريب التهذيب - ج٢ ص٢٥١
(٤) تهذيب التهذيب - ج١٠ ص٤١٨
(٥) لسان الميزان - ج٧ ص٤١٧
(٦) مسند أحمد - ج٢ ص١٠٥ - الطبعة الحديثة لمؤسسة الرسالة
(٧) الطبقات الكبرى - ج١ ص٥١٧
(٨) الأدب المفرد - ص٦٦

تصرح بأن الصحابة نسوا أحد الأمور التي وصى بها رسول الله ﷺ ، فهل اكتشفها هذا القائل بهذا الدليل الواهي ؟

فقد روى البخاري في كتاب المغازي باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى في ذيل نقله لرزية الخميس "... وأوصاهم بثلاث قال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة أو قال : فنسيتها " [1]، وفي رواية " والثالثة خير إما أن سكت عنها وإما أن قالها فنسيتها " قال سفيان : هذا من قول سليمان .

فالوصية قد تمت إلى جميع الصحابة الحضور الذين شاءت الصدفة أن ينسوا جميعا ما هي الوصية الثالثة بحيث لم تثبت في التاريخ ، رغم أن من المفترض عقلا أن تكون وصية خاتم الأنبياء ﷺ هي أول ما يذكره الصحابة نظرا لمكانة رسول الله ﷺ عندهم .

وأما ترك رسول الله ﷺ الكتابة وعدم الإصرار عليها بعد رميهم له بالهجر فلأنه لا ينبغي أن يكتب كتابا تتلقاه الأمة بتأثير المتنفذين على أنه كتب حال غلبة الوجع أو أنه هجر من القول ، فيفقد رسول حجيته في الأمة فضلا عن فقد تلك الوصية لحجيتها في الأمة بسبب ما أدعوا على رسول الله ﷺ .

ثم أن عمر عرف في الصحاح بالشدة على من يتهجم على رسول الله ﷺ ويمس شخصه الشريف كقوله " دعني أقتل هذا المنافق " لأعرابي قال لرسول الله ﷺ : " اعدل يا محمد " ، فماذا كان دوره وهو حاضر مشهد احتضار النبي ﷺ ثم يرمي البعض رسول الله ﷺ بالهجر بل كيف الحال لو كان هو القائل ؟

---

(١) صحيح البخاري - ج٦ ص١١

٢- السؤال الذي يطرح نفسه هنا : ماذا أراد رسول الله ﷺ أن يكتب ؟ وما هي هذه الوصية ؟ إن جملة " لن تضلوا بعده أبدا " قد ذكرها رسول الله ﷺ مرتين يصف بها أمرين :

الأول : الوصية التي أراد ﷺ إثبـاتها بالكتابة هنا في اللحظات الأخيرة .

والثاني : " ما وصى به في غدير خم بعد رجوعه من حجة الوداع كما رواها مسلم في صحيحـه عن زيد بن أرقم قال : " قام رسول الله ﷺ يوما فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال : أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدي والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به ، فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال : وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي ... " [(١)] ، وكرر العبارة الأخيرة ثلاث مرات .

وفي رواية الترمذي أنه قال ﷺ :

" إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما " .

رواه الترمذي قال : هذا حديث حسن غريب [(٢)] ، وقال الشيخ الألباني : صحيح .

فهي إذن وصية بعد وصية ، وصية أرادها رسول الله ﷺ أن تكون مكتوبة بعد تبلغها شفاها للأمة والعامل المشترك فيها أنه أمر لن يضلوا بعده أبدا .

---

(١) صحيح مسلم - ج٤ ص١٨٧٣

(٢) سنن الترمذي - ج٥ ص٦٦٣

فهل يغيب عن ذي لب أن ما أراد النبي ﷺ أن يوثقه كتابة للمسلمين يوم مرض موته ﷺ هو ما أراده ووصى به يوم الغدير وهو يتحدث عن قرب رحيله وإجابة دعوة ربه ﷺ ؟

وأما التشبث برواية نعيم السابقة لإثبات الأمر الموصى به فهو مثل تشبث الغريق بالقشة .

٣- ذكر الكاتب أحد مآخذ الشيعة " أن هذا الكتاب يتوقف عليه ضلال الأمة وهداها " وأجاب بقوله " ليس في الحديث أن النبي ﷺ لم يبلغ ، بل حديث علي يبين لنا أنه أخبر عليا بما يريد أن يكتب " .

فلحكم أيها القاريء ما علاقة الجواب بالشبهة ؟! لكن نرجع ونقول أن رواية البخاري التي مر ذكرها تصرح بأن هناك وصية نسيت أو أنسيت .

٤- وأما قوله بأن الصحابة لم يكن قصدهم منع النبي ﷺ بدليل أنه ﷺ ترك الأمر كتابة وبلغه شفهيا يدل على أن القائل لا يفقه ما يقرأ ولا ما يقول .

فعبارة عمر " أن رسول الله غلبه الوجع حسبنا كتاب الله " ألا يقصد به أنه لا داعي للكتابة ولا تأتوا بالدواة والكتف .

وعبارة الرواي المنقولة في صحيح البخاري " فلختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم كتابا لا تضلون بعده ومنهم من يقول غير ذلك " ، فمن يقول " غير ذلك " ألم يكن يقصد المنع ؟! بل إن الكاتب قد أقر أنهم لم يستجيبوا لرسول الله ﷺ وقال : " لم يستجب الصحابة لأمر النبي شفقة " .

والأعجب أن يقول أن الدليل على صحة موقف عمر هو أن النبي ﷺ ترك الأمر كتابة ، بينما نص البخاري صريح في أن رسول الله ﷺ تركها بسبب اختلافهم

ولغطهم لا أنه تبين خطأه أو غير رأيه أو لأنه كان مستحبا فتركه قال الراوي : " فلما أكثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله ﷺ : قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع " ، بل نقل البخاري باب مرض النبي ﷺ ووفاته قول الراوي : " فذهبوا يردون عليه ، فقال ﷺ : دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه " (١) .

٥- القول بأن : " غضب النبي ﷺ هذا (في رزية يوم الخميس) يشبه قوله لعلي في الحديبية : " إمح " ، فرفض علي أمر النبي حتى أخذ النبي ﷺ الكتاب من علي عليه السلام ومحاه بيده الشريفة .

نقول : قد مرت هذه القضية سابقا ، ولكن هذا الكاتب يحاول أن يدعي هنا أن رسول الله ﷺ غضب على علي عليه السلام ، ودليله ما روي من أن رسول الله ﷺ أخذ الكتاب من يد علي عليه السلام فهل هناك تلازم بين أخذ الكتاب من يد علي والغضب ؟ الحكم لك أيها القارئ .

ثم إن الرواية من غرائب روايات البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب عمرة القضاء وهي على النحو التالي " فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب هذا ما قاضى محمد بن عبد الله " (٢) .

وهي **أولا** : تعارض ما عرف عن رسول الله ﷺ أنه كان أميا ، لذا وقع العلماء في حيص وبيص في تفسيرهم للعبارة ، وخاصة زيادة " وليس يحسن يكتب " .

وثانيا : تعارض ما رواه البخاري كتاب الجزية والموادعة باب المصالحة على ثلاثة أيام ، " فقال علي : والله لا أمحاه أبدا فقال : فأرنيه قال فأراه إياه فمحاه النبي ﷺ بيده " (٣) ، فإذا رسول الله ﷺ طلب من علي أن يريه مكان الكلمة ليمحوها

(١) صحيح البخاري - ج ٦ ص١١

(٢) نفس المصدر السابق- ج٥ ص١٨٠

(٣) نفس المصدر السابق - ج٤ ص١٢٦

فكيف يكتب شيئا مكانها وهو لم يستطع أن يقرأها في كتاب الصلح !! وإذا كان المقصود حدوث معجزة فلم لا تكون في معرفة مكانها ومحوه بيده الشريفة ؟!

وثالثا : تعارض أيضا ما رواه البخاري كتاب الشروط باب الشروط في الجهاد ، " فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي ﷺ : والله إني رسول الله وإن كذبتموني ، اكتب محمد بن عبد الله " [(١)] ، فهي صريحة في أن رسول الله ﷺ يأمر غيره بالكتابة .

ورابعا : هل يصح أن يضيف كاتب يحترم علمه كلمة الغضب إلى الرواية وخصوصا مع عدم القرينة بل القرائن على الخلاف ؟!

هذا وقد بين ابن حجر في (فتح الباري) المعنى الصحيح للرواية جمعا بين الأحاديث فقال بعد أن أورد بعض الروايات التي تدل على دراية رسول الله ﷺ بشئون الخط : " وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث وعن قصة الحديبية بأن القصة واحدة والكاتب فيها علي وقد صرح في حديث المسور أن عليا هو الذي كتب ، فيحمل على أن النكتة في قوله (فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب) لبيان أن قوله (ارني إياها) أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع علي من محوها إلا لكونه لا يحسن الكتابة وعلى أن قوله بعد ذلك (فكتب) فيه حذف تقديره فمحاها فأعادها لعلي فكتب ، وبهذا جزم ابن التين وأطلق كتب بمعنى أمر بالكتابة وهو كثير كقوله : كتب إلى قيصر وكتب إلى كسرى " [(٢)] انتهى .

---

(١) صحيح البخاري - ج٣ ص٢٥٥

(٢) فتح الباري - ج٧ ص٥٠٤

والحاصل أنه يجب حمل أخذ رسول الله ﷺ الكتاب على ما ورد في الروايات الأخرى من أن رسول الله ﷺ طلب من علي عليه السلام أن يريه مكان الكلمة ، لا أنه تعبير عن غضب رسول الله ﷺ كما حاول الكاتب أن يوهم .

والصحيح هو ما نقله النسائي في (السنن الكبرى) من قول علي عليه السلام : " هو والله رسول الله ﷺ وإن رغم أنفك لا والله لا أمحوها " [١] كلام موجه إلى سهيل بن عمر لا إلى رسول الله ﷺ .

وأما صيغة الخطاب الذي وجه علي عليه السلام لرسول الله ﷺ حينما طلب منه محو وصف الرسالة كما في (البحار) عن (أعلام الورى) فهي قوله عليه السلام : " يا رسول الله إن يدي لا تنطلق بمحو اسمك من النبوة " [٢] ، فهل يشبه قوله هذا قول الصحابي الذي قال : " إن النبي غلبه الوجع " أو " إن النبي يهجر " ؟!

هل يشبه حال الذي استولى عليه تقديس النبوة فأبدى عجزه عن محو الاسم المقدس لرسول الله ﷺ حال من أعلن استغناءه عما يريد رسول الله ﷺ قوله فقال : "حسبنا كتاب الله " ؟!

أو هل يشبه قول رسول الله ﷺ لعلي : " ضع يدي عليها " أو " ارني إياها " فمحاها بيده الشريفة يشبه قوله ﷺ : " قوموا عني لا ينبغي عند نبي التنازع " ؟

٦- قوله " إن عمر اتهم النبي ﷺ بأنه يهجر كذب ، لم يصدر عن عمر ... " .

نقول : لا شك إن الحكم بأن عمر هو القائل ناشئ من تبادر اتحاد القائل في الحديثين اللذين يذكر في أحدهما " هجر " وفي الآخر " غلبه الوجع " ، وقد نقلهما

---

(١) السنن الكبرى - ج ٥ ص١٦٧

(٢) بحار الأنوار - ج٢٠ ص٣٦٢

البخاري عدة مرات في كتابه ونقلهما معا في كتاب المغازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته .

وتجد الحديث الأول في البخاري كتاب الجهاد باب جوائز الوفد عن ابن عباس (رض) أنه قال : " يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء فقال : اشتد برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس ، فقال : ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا ، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا : هجر رسول الله ﷺ قال : دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه ، وأوصى عند موته بثلاث أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ونسيت الثالثة " (١) .

وتجد الثاني في كتاب العلم باب كتابة العلم عن ابن عباس قال : " لما اشتد بالنبي ﷺ وجعه قال : ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال عمر : إن النبي ﷺ غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط قال : قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ، فخرج ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين كتابه " (٢) .

فالمتبادر أن المتكلم في الحالتين شخص واحد ، ولكن حينما ذكرت العبارة الشديدة أبهم اسم القائل ، ويصرح به حينما خففت واستبدلت بعبارة " غلبه الوجع " .

ولكن مع ذلك كله فقد صرح ابن الأثير في (النهاية في غريب الأثر) ونقل عنه ابن منظور في (لسان العرب) أن قائل كلمة " هجر " هو عمر ، فقال ابن الأثير في مادة (هجر) : " ومنه حديث مرض النبي ﷺ قالوا : ما شأنه ؟ أهجر ؟ أي

---

(١) صحيح البخاري - ج٤ ص٨٥

(٢) نفس المصدر السابق - ج١ ص٣٩

اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام ، أي هل تغير كلامه واختلط ، لأجل ما به من المرض ، وهذا أحسن ما يقال فيه ولا يجعل إخبار فيكون إما من الفحش أو الهذيان ، والقائل كان عمر ، ولا يظن به ذلك " (١) . ومقصوده أن العبارة هي : " أهجر ؟ " على نحو الاستفهام ، ولا يجوز أن يعتبر إخبارا لأنه إما اتهام للرسول ﷺ بأنه يتكلم بالفحش أو أنه يهذي وهنا القائل عمر ، فإذن لا يمكن أن يتهم رسول الله ﷺ بالفحش والهذيان .

ولأن حاول ابن الأثير تنزيه عمر بتحويل الإخبار إلى استفهام فكيف يجيب عن الصيغة الواردة في رواية مسلم في كتاب الوصية باب ترك الوصية : " ... فقالوا : إن رسول الله ﷺ يهجر " (٢) ، فهي صريحة في الإخبار لا الاستفهام .

---

(١) النهاية في غريب الحديث – ج٥ ص٢١٢ ، لسان العرب ج٥ ص٢٥٤

(٢) صحيح مسلم – ج ٣ ص١٢٥٩

١٧ – " من " تبعيضية أم بيانية

قيل أن : كلمة منهم التي في قوله تعالى ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ، دلت على التبعيض فالبعض من الصحابة انتفت منهم صفة الإيمان والعمل الصالح ، وردّ بما حاصله أن " من " هنا بيانية وليست تبعيضية .

نقول : الغريب أن الكاتب في الوقت الذي رد القول بأن من في (منهم) بيانية ولا يمكن أن تكون تبعيضية وباستهزاء وشتائم وأن ذلك يتنافى مع أبسط المعلومات استند إلى ما نقله ابن الجوزي في تفسيره (زاد المسير) من قول الزجاج : " في (من) قولان الأول أن يكون تخليصا للجنس من غيره كقوله فاجتنبوا الرجس من الأوثان ، والثاني أن يكون هذا الوعد لمن أقام منهم على الإيمان والعمل الصالح " [١] .

والتفسير الثاني المنقول عن الزجاج ليس إلا حملا لكلمة (من) على التبعيض ، فيكون المقصود أن الوعد للبعض وهو الذي يستمر على حالته ، وأما من ينحرف وينقلب على عقبيه فلا وعد له ولن يكون هناك تناقض لأن المدح السابق لحالتهم الفعلية وعدم الوعد لمن لم يستمر على الحالة السابقة ، واعتقد من الصعب أن تجد

---

(١) زاد المسير – ج٧ ص٢١٧

مثل هذه الغفلة عند كاتب ، بل الأعجب أن يقول إن من يذهب إلى هذا الرأي يلزم أن يقول أن القرآن فيه آيات سخيفة .

وبالطبع حتى لو قيل بأن (من) بيانية - كما هو الأوفق بالظاهر - فلا يفيد في إثبات شيء ، لأن الحديث سيكون عن خصوص المؤمنين حقيقة ولا ينفي ذلك وجود منافقين بين أصحاب رسول الله ﷺ أو ضعيفي الإيمان ، كما تصرح بذلك الآيات والصحاح من الأحاديث والأخبار .

فالآية الكريمة أي قوله تعالى ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ ... ﴾ [1] تذكر لهم تلك الصفات وتعدهم المغفرة والأجر العظيم ، ولا تعطيهم ذلك لمجرد المعية المكانية أو الزمانية مع النبي ﷺ لأن ذلك يرفضه العقل وترفضه الآيات والروايات كقوله تعالى : ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لاَ تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ ﴾ [2] فالآية صريحة أن هناك من أهل مدينة النبي ﷺ ممن مردوا على النفاق ولا يعلمهم أحد من أهل المدينة ، وقد توعدهم الله عز وجل بالعذاب الأليم .

وما دام القرآن يفسر بعضه بعضا ولا تتناقض بين آياته فمن الطبيعي إن نحمل آية سورة الفتح ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ ... ﴾ على أن المقصود المؤمنون الحقيقيون فقط دون غيرهم من ضعاف الإيمان أو المنافقين الذين خفي أمرهم على الناس ، لا أن يقال أن المقصود بهم الصحابة كلهم ويعرف الصحابي بأنه كل من رأى رسول الله ﷺ ولو مرة واحدة .

والحاصل إن اليقين المستمد من آيات القرآن الكريم بوجود المنافقين والفسقة وضعيفي الإيمان في مجتمع المدينة كاف لمنع الشمولية المدعاة في الآية لكل الصحابة .

---

(١) الفتح : ٢٩

(٢) التوبة : ١٠١

١٨ – حديث " من سب عليا فقد سبني "

حكم بوضع ما روي عن رسول الله ﷺ : " من سب عليا فقد سبني ومن سبني فقد سب الله " .

فقال : وهذا أيضا كذب على رسول الله ﷺ ، ثم حاول أن يسند ادعاءه ببعض الأدلة .

نقول : لا يصح اتهام من يروي خبرا يعتقد بصحته وتعتقد ضعفه أو وضعه بالكذب على رسول الله ﷺ ، وإلا لمشملت الدائرة كل علماء الحديث بملاحظة الخلافات التي توجد بينهم .

ثم كيف يدعى أنه كذب والخبر ذكره الحاكم في (المستدرك) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه [(١)] ، وصححه الذهبي في التلخيص .

والرواية عن أبي عبد الله الجدلي قال : دخلت على أم سلمة رضي الله عنها فقالت لي : أيسب رسول الله فيكم فقلت : معاذ الله أو سبحان الله أو كلمة نحوها فقالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من سب عليا فقد سبني " .

ورواه أحمد في مسنده [(٢)] ، وفي (فضائل الصحابة) [(٣)] وعلق عليه المحقق وصي الله بن محمد عباس بقوله : إسناده صحيح ، وذكره في مجمع الزوائد [(٤)] وقال : رواه

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١٣٠ حديث٤٦١٥

(٢) مسند أحمد – ج ٦ ص٣٢٣

(٣) فضائل الصحابة – ج٢ ٧٣٥ رقم١٠١١

(٤) مجمع الزوائد – ج٩ ص١٣٠

أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي عبد الله الجدلي وهو ثقة ، وقال أيضا : رواه الطبراني في الثلاثة وأبو يعلى ورجال الطبراني رجال الصحيح غير أبي عبد الله وهو ثقة ، وروى الطبراني بعده بإسناد رجاله ثقات إلى أم سلمة عن النبي ﷺ قال مثله .

وكذلك ذكر الرواية السيوطي في (الجامع الصغير) [١] وصححه ، اعتقد بعد هذا يتضح مقدار جهل من حكم بأن الخبر كذب على رسول الله ﷺ وأنه غير صحيح و غير ثابت عند أهل السنة .

وأما العلل الثلاث التي استند إليها لنفي صحة الحديث ففيها :

أولا : قال إن أبا إسحاق السبيعي مدلس مشهور وقد عنعن ولم يصرح في الرواية بالسماع ، نقول إن الحاكم نقل الخبر مرتين متتاليتين وهذه العلة ترد لو نقل الرواية الأولى رقم ٤٦١٥ فقط ، بينما رواها مرة أخرى عقب الأولى برقم ٤٦١٦ وقد صرح السبيعي بالسماع في الثانية ، فقال الراوي عنه : " سمعت أبا اسحق التميمي سمعت أبا عبد الله الجدلي " ، فهل تجد تعمدا للتغافل أكثر من هذا أم هو عمى القلب أعاذنا الله منه .

والمعروف عند علماء الحديث قبول رواية المدلس لو صرح بالسماع كما قال النووي في تقريبه لكلام ابن الصلاح :

"والصحيح التفصيل مما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فمرسل ، وما بينه فيه كسمعت وحدثنا وأخبرنا وشبهها فمقبول يحتج به وفي الصحيحين وغيرهما من هذا كثير" [٢] .

---

(١) الجامع الصغير – ص٥٢٩ (٨٧٣٦)

(٢) تدريب الراوي – ج١ ص١٩١

بالطبع ، هذا إن كان ثقة ، وقد قال أحمد في أبي إسحاق : ثقة ، وقال ابن معين والنسائي : ثقة ، وقال العجلي : تابعي ثقة ، وقال أبو حاتم : ثقة ، (تهذيب التهذيب) [١] .

وثانيا : قال أن محمد بن سعد العوفي ضعفه الخطيب والذهبي ، وقال الدارقطني : لا بأس به .

ولكن محمد بن سعد لم يرد في سند الرواية الثانية رقم ٤٦١٦ بل ورد في سند الأولى فهل هي غفلة أم تغافل ؟! الأمر متروك لأهل الإنصاف .

ثالثا : قال إن أبا عبد الله الجدلي ثقة إلا أنه شيعي جلد ، وهذا الحديث في نصرة بدعته ، وقد تقرر عند علماء الحديث أن المبتدع إذا روى حديثا في نصرة بدعته رد وإن كان ثقة .

نقول : هذا كذب ولو تسامحنا قلنا جهل منه فالمتقرر عند علماء الحديث هو ما ذكره ابن الصلاح في كتابه (علوم الحديث) [٢] الاحتجاج بقول صاحب البدعة إن لم يكن داعية إلى بدعته ولا يحتج به إن كان داعية لا أنه لا يحتج به إذا روى حديثا في نصرة بدعته ويحتج به في غير ذلك ، قال ابن الصلاح : " وقال قوم : تقبل روايته إذا لم يكن داعية إلى بدعته ولا تقبل إذا كان داعية ، وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء "

فلذا من المفترض إثبات أن أبا عبد الله الجدلي داعية لبدعته حتى يترتب الأثر عليه .

(١) تهذيب التهذيب - ج٨ ص٥٧

(٢) علوم الحديث - ص١١٤

وإلا فإن السيوطي في (تدريب الراوي) [١] قال :

" وقيل يحتج به إذا لم يكن داعية إلى بدعته ولا يحتج به إذا كان داعية إليها لأن تزيين بدعته قد تحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه ، وهذا القول هو الأظهر الأعدل وقول الكثير أو الأكثر من العلماء ، وضعف القول الأول باحتجاج صاحبي الصحيحين وغيرهما بكثير من المبتدعة غير الدعاة كعمران بن حطان وداود بن حصين ، قال الحاكم : وكتاب مسلم ملآن من الشيعة ، وقد ادعى ابن حبان الاتفاق على رد الداعية وقبول غيره بلا تفصيل " .

بل هناك ما هو أكثر من ذلك إذ كيف يمكن إذا ثبت وثاقة المبتدع التفصيل في ذلك ، لذا تجدهم عمليا يعتمدون على رواية الداعية ، قال السيوطي في (تدريب الراوي) [٢] :

" قال العراقي : اعترض عليه بأن الشيخين أيضا احتجا بالدعاة فاحتج البخاري بعمران بن حطان وهو من الدعاة ، واحتج بعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني وكان داعية إلى الإرجاء " .

وأما ما ذكره من رد حديث المبتدع إذا روى حديثا في نصرة بدعته ، فهو قول الجوزجاني الذي قال : " ومنهم زائغ عن الحق صادق اللهجة فليس فيه حيلة إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكرا إذا لم يقو به بدعته " ، ووافقه ابن حجر فقال ابن حجر في (شرح شرح النخبة) عند شرح عبارة (يقبل من لم يكن داعية في الأصح) : " قال ابن صلاح وهذا أعدل المذاهب وأولاها ، وهو قول الأكثر من

---

(١) تدريب الراوي - ج١ ص٢٧٥

(٢) نفس المصدر السابق - ص٢٧٧

العلماء وقال الجزري : قيل إن كان داعية لمذهبه لم يقبل وإلا قبل وهذا الذي عليه الأكثر هو المختار ونقل ابن حبان اتفاقهم عليه " [١] .

ثم صرح بأنه يخالف المعروف ويؤيد رأي الجوزجاني قال في (شرح النخبة) : " ما قاله - الجوزجاني - متجه لأن العلة التي لها رد حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع ولو لم يكن داعية " .

فابن حجر يقول هو رأيي مخالف للمتقرر عندهم وأنت تقول هو المتقرر عند علماء الحديث ، فإن كان جهلا بالمتقرر عندهم فتلك مصيبة وإن كان كذبا عليهم فالمصيبة أعظم .

وأخيرا ما ذكره في الحاشية يدل على أن الكاتب يكتب من غير تفكير قال : " الشيعي قديما هو من يفضل عليا على عثمان أو على أبي بكر وعمر وقد تكون عنده بعض البدع فيحتملون منه روايته إذا عرف بالصدق ولكن إذا روى حديثا في نصرة مذهبه فلا يقبل منه لما عرف عنهم من أنهم يتدينون بالكذب والتقية " .

كيف يمكن لكاتب أن يتناقض في عبارة واحدة فيحكم بقبول روايته " إذا عرف بالصدق " ثم يقول " لا يقبل لأنهم يتدينون بالكذب والتقية " ؟!

ولم يعلل أحد بذلك ، بل هو غير معقول إذ الحديث عن الصدوق الذي تقبل روايته إلا أن يكون داعية ، بل أقصى ما علل رفض خبره إن كان داعية بقولهم : " لأن تزيين بدعته قد تحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه " [٢] .

الواقع إن الحقد أعماه فأختلطت عليه الأمور ، بل خلط الأمور فلم يميز بين مصطلح الشيعي والرافضي عندهم .

---

(١) شرح شرح النخبة - ص٥٣٠

(٢) تدريب الراوي - ج١ ص٢٧٦



١٩ – آية التطهير

قال : إن آية التطهير لم تنزل في حق علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ، وادعاء أن ذلك مذكور في صحيح مسلم كذب وتدليس ، والذي في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وآله قرأ عليهم الآية لا أنها نزلت فيهم خاصة " .

نقول : لتقييم مقالته أنظر أيها القارئ العزيز إلى عبارة ابن الجوزي في تفسيره (زاد المسير) (١) : "وفي المراد بأهل البيت ها هنا ثلاثة أقوال :

أحدها : أنهم نساء رسول الله صلى الله عليه وآله لأنهن بيته ....

والثاني : أنه خاص في رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي وفاطمة والحسن والحسين ، قاله أبو سعيد الخدري ، وروي عن أنس وعائشة وأم سلمة نحو ذلك ... ".

فابن الجوزي يرى أن المتبادر من رواية عائشة في صحيح مسلم أن الحديث عن نزول الآية فيهم .

بل في كتابه (كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٢) اعتبر عائشة من القائلين بأن الآية نزلت فيهم خاصة : " وفي المراد بأهل البيت ها هنا ثلاثة أقوال :

---

(١) زاد المسير – ج٦ ص٢٠٦

(٢) كشف المشكل – ج٤ ص٤١٨

أحدها نساء النبي ﷺ ... والثاني رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين قاله أنس وعائشة وأم سلمة ... " .

وقال الخازن في تفسيره (١) : " وذهب أبو سعيد الخدري وجماعة من التابعين منهم مجاهد وقتادة وغيرهم إلى أنهم علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام يدل عليه ما روي عن عائشة أم المؤمنين " .

وابن عادل الحنبلي في تفسيره (اللباب) (٢) حينما يذكر رأي من قال بأنها خاصة بأصحاب الكساء يقول : " وذهب أبو سعيد الخدري وجماعة من التابعين منهم مجاهد وقتادة وغيرهم إلى أنهم علي وفاطمة والحسن والحسين لما روت عائشة " .

والشوكاني في (فتح القدير) (٣) بعد أن يسرد الروايات الكثيرة التي تربط الآية بالخمسة أصحاب الكساء ومنها رواية عائشة المروية في صحيح مسلم يقول : " وأما دخول علي وفاطمة والحسن والحسين فلكونهم قرابته وأهل بيته في النسب ويؤيد ذلك ما ذكرناه من الأحاديث المصرحة بأنهم سبب النزول " .

بل الآبي في شرحه لصحيح مسلم المسمى (إكمال إكمال المعلم) يصرح بأن كون المقصود في الآية خصوص الخمسة أصحاب الكساء هو قول الجمهور ، وهذا الجاهل المتعبد بكلمات ابن تيمية يقول كذب وتدليس .

قال الآبي : " قوله ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ** ﴾ الآية تدل على أن المراد بأهل البيت هؤلاء المعظمون ، قلت : قال ابن عطية : اختلف في المراد بأهل البيت في الآية فقال ابن عباس وعكرمة وغيرهما : زوجاته لا ذكر معهن

---

(١) تفسير الخازن - ج٣ ص٤٢٥

(٢) اللباب - ج١٥ ص٥٤٨

(٣) فتح القدير - ج٤ ص٣٢٣

بناء على أن المراد بالبيت المسكن ، وقال الجمهور : والمراد من أدخلهم ﷺ معه المرط لا غير لأحاديث وردت وقوله تعالى : ﴿ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ولو أراد الزوجات لقال ويطهركن ، ولحديث أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : نزلت هذه الآية فيّ وفي علي وفاطمة والحسن والحسين " [١] .

وراوية أبي سعيد التي تصرح بأن النزول سببه الخمسة فقط ذكرها الطبري في تفسيره [٢] قال الطبري : " حدثني محمد بن المثنى قال : ثنا بكر بن يحيى بن زبان العنزي قال : ثنا مندل ، عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : نزلت هذه الآية في خمسة : فيّ وفي علي رضي الله عنه وحسن رضي الله عنه وحسين رضي الله عنه وفاطمة رضي الله عنها ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ " .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره [٣] قال : " عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ وذكر نحوه .

ورواه أيضا الواحدي في تفسيره (الوسيط) [٤] قال : " أخبرنا أحمد بن محمد بن عبد الله الحافظ نا عبد الله بن محمد الحافظ نا أحمد بن أبي عاصم نا أبو الربيع الزهراني نا عمار بن محمد الثوري عن أبي الجحاف عن عطية عن أبي سعيد وذكر نحوه .

ورواه الطبراني في (المعجم الكبير) قال : " حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا إبراهيم بن محمد بن ميمون ثنا علي بن عابس عن أبي الجحاف عن عطية عن

---

(١) إكمال إكمال المعلم - ج٨ ص٢٧٧

(٢) تفسير الطبري - ج١٢ ص٩

(٣) تفسير ابن أبي حاتم - ج٩ ص٣١٣٢

(٤) الوسيط - ج٣ ص٤٧٠

أبي سعيد وعن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد قال نزلت هذه الآية ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ في رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم [١].

وذكر ملا علي القاري الرواية الأخيرة في (المرقاة) [٢] وقال : أخرجه أحمد في (المناقب) وأخرجه الطبراني.

وروى الطحاوي في (مشكل الآثار) عن أم سلمة قالت : نزلت هذه الآية في رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة وحسن وحسين رضي الله عنهم ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [٣].

وروى الآجري في (الشريعة) عن أم سلمة قصة نزول الآية إلى أن قالت في آخرها فقلت : يا رسول الله أنا معكم ؟ قال : إنك إلى خير إنك إلى خير ، قالت : وهم خمسة رسول الله وعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم " ، وعلق محقق الكتاب على الإسناد بقوله : إسناده حسن [٤].

وروى ابن جرير الطبري في تفسيره عن حكيم بن سعد قال : ذكرنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند أم سلمة ، قالت : فيه نزلت ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ، قالت أم سلمة : جاء النبي ﷺ إلى بيتي فقال : لا تأذني لأحد ، فجاءت فاطمة فلم أستطع أن أحجبها عن أبيها ثم جاء الحسن فلم أستطع أن أمنعه أن يدخل على جده وأمه وجاء الحسين فلم أستطع أن أحجبه ، فاجتمعوا حول النبي ﷺ على بساط فجللهم نبي الله بكساء كان عليه ثم قال :

---

(١) المعجم الكبير – ج٣ ص٥٦

(٢) المرقاة – ج١٠ ص٥٠٩

(٣) مشكل الآثار – ج١ ص٢٢٧ ح٧٧١

(٤) الشريعة – ج٥ ص٢٢٠٩ ح١٦٩٥

" هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " ، فنزلت هذه الآية حين اجتمعوا على البساط قالت : فقلت يا رسول الله وأنا ، قالت : فوالله ما أنعم ، وقال : " إنك إلى خير " [١] .

ورواه الطبراني في (المعجم الكبير) عن حكيم بن سعد عن أم سلمة قالت : " هذه الآية ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ في رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين " [٢] .

ورواه في (المعجم الأوسط) عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ دعا عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فجللهم بكساء ثم قال : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ قال : وفيهم نزلت [٣] ، ورواه في (المعجم الصغير) [٤] .

ورواه الخطيب في (موضح أوهام الجمع والتفريق) [٥] .

ويدل على ذلك أن الروايات الكثيرة الواردة عن أم المؤمنين أم سلمة تصرح بقولها : " في بيتي نزلت هذه الآية " فهي تفصل في شأن النزول .

فقد روى الحاكم النيسابوري في (المستدرك على الصحيحين) [٦] : عن عطاء بن يسار عن أم سلمة قالت : " في بيتي نزلت ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ ، قالت : فأرسل رسول الله ﷺ إلى علي وفاطمة والحسن والحسين فقال هؤلاء أهل بيتي " .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .

---

(١) تفسير الطبري – مجلد١٢ ج٢٢ ص١٢
(٢) المعجم الكبير – ج٢٣ ص٣٢٧
(٣) المعجم الأوسط – ج٣ ص٣٩
(٤) المعجم الصغير – ص١٣٤
(٥) موضح أوهام الجمع والتفريق – ج٢ ص٣١٢
(٦) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١٤٦

وقال الذهبي : على شرط البخاري .

وأخرج الحاكم أيضا بإسناد آخر [(١)] : عن عطاء بن يسار عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت : في بيتي نزلت هذه الآية ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ ، قالت : فأرسل رسول الله ﷺ إلى علي وفاطمة والحسن والحسين رضوان الله عليهم أجمعين ، فقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي ، قالت أم سلمة يا رسول الله : ما أنا من أهل البيت ؟ قال : إنك إلي خير وهؤلاء أهل بيتي اللهم أهلي أحق " .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : على شرط مسلم ، سمعه الوليد بن مزيد من الأوزاعي .

ورواه الترمذي نحوه في سننه باب فضل فاطمة بنت محمد ﷺ ، ثم علق عليه بقوله : " هذا حديث حسن ، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب ، وفي الباب عن عمرو بن أبي سلمة وأنس بن مالك وأبي الحمراء ومعقل بن يسار وعائشة " [(٢)] .

ويظهر من نقل الخازن في تفسيره أن الترمذي صحح الحديث لا أنه حسنه قال الخازن : عن أم سلمة قالت : " إن هذه الآية نزلت في بيتها ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ قالت : وأنا جالسة عند الباب فقلت : يا رسول الله ألست من أهل البيت ؟ فقال : إنك إلى خير أنت من أزواج النبي ﷺ قالت : وفي البيت رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة وحسن وحسين فجللهم بكساء وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ، أخرجه الترمذي وقال : حديث صحيح غريب " [(٣)] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٢ ص٤١٦

(٢) سنن الترمذي - ج٥ ص٦٩٩

(٣) تفسير الخازن - ج٣ ص٤٢٥

وكذلك يظهر من قول السيوطي في (الدر المنثور) : " وأخرج الترمذي وصححه وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : في بيتي نزلت ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ** ﴾ وفي البيت فاطمة وعلي والحسن والحسين فجللهم رسول الله ﷺ بكساء كان عليه ثم قال : هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا "[١] .

وصرح ملا علي القاري بذلك في (المرقاة) : عن أم سلمة أن النبي ﷺ جعل على الحسن والحسين وعلي وفاطمة كساء ، وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ، أخرجه الترمذي وقال : حسن صحيح "[٢] .

وكذلك يظهر من عبارة المحقق في الحاشية على (المعجم الكبير)[٣] بأن الترمذي قال : حسن صحيح ، ثم علق بقوله : وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده .

لذا يعجب المرء من أن النسخ المطبوعة من سنن الترمذي فيها حسن دون كلمة صحيح !!

والعجيب أن ابن تيمية نفسه لم ينكر أن الآية نزلت في الخمسة إنما يرى نزولها في الخمسة وزوجات النبي ﷺ فيقول في (منهاج السنة) : " إن هذا الحديث صحيح في الجملة فأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه قال لعلي وفاطمة وحسن وحسين : اللهم إن

---

(١) الدر المنثور - ج ٦ ص٦٠٤

(٢) المرقاة - ج١٠ ص٥٠٩

(٣) المعجم الكبير - ج٢ ص٥٣

هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ، وروى ذلك مسلم عن عائشة ... ، وهو مشهور من رواية أم سلمة من رواية أحمد والترمذي " [١] .

ويقول في الصفحة التالية : " فالخطاب كله لأزواج النبي ﷺ ومعهن الأمر والنهي والوعد والوعيد لكن لما تبين ما في هذا من النعمة التي تعمهن وتعم غيرهن من أهل البيت جاء التطهير بهذا الخطاب وغيره ليس مختصا بأزواجه بل هو متناول لأهل البيت كلهم وعلي وفاطمة والحسن والحسين أخص من غيرهم بذلك " .

وبذلك صرح ابن كثير إذ اعتمد على الروايات المصرحة بأن المقصود الخمسة أصحاب الكساء عليهم السلام ، وضم إليهم الزوجات للسياق .

قال في تفسيره تعليقا على رأي عكرمة في أن الآية مختصة بأزواج النبي ﷺ : " إن أريد – من قول عكرمة – أنهن المراد فقط دون غيرهن ففي هذا نظر فإنه وردت أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك " [٢] .

وقال في مورد آخر : " ولكن إذا كان أزواجه من أهل بيته فقرابته أحق بهذه التسمية كما تقدم في الحديث (وأهل بيتي أحق) " [٣] .

وعليه يتبين أن القول " فالآية إذاً خاصة بالنبي ﷺ وأزواجه " قول لم يقله حتى ابن تيمية وابن كثير أئمته في التعصب والعداء لأتباع أهل البيت عليهم السلام ، نعم سبقه في القول بلختصاص الآية بالنساء بعض مشاهير النواصب مثل عكرمة وعروة بن الزبير .

---

(١) منهاج السنة – ج٤ ص٢٠

(٢) تفسير ابن كثير – ج٣ ص٤٩١

(٣) نفس المصدر السابق – ص٤٩٥

هذا وممن صرح باختصاص الآية بأصحاب الكساء الطحاوي في (مشكل الآثار) [١] حيث ذكر بعض الأحاديث الواردة في الباب فروى عن عامر بن سعد عن أبيه قال : لما نزلت هذه الآية دعا رسول الله ﷺ عليا وفاطمة وحسنا وحسينا عليهم السلام وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي " ، وعلق الطحاوي بقوله : " فكان في هذا الحديث أن المراد هم رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة وحسن وحسين " إلى أن يقول في مورد آخر [٢] :

" وحديث سعد وما ذكرناه معه من الأحاديث في أول الباب معقول بها من أهل الآية المتلوة فيها لنا قد أحطنا علما أن رسول الله ﷺ لما دعا من أهله عند نزولها لم يبق من أهلها المرادين فيها أحد سواهم وإذا كان ذلك كذلك استحال أن يدخل معهم فيما أريد به سواهم ، وفيما ذكرنا من ذلك بيان ما وصفنا .

فإن قال قائل فإن كتاب الله تعالى يدل على أن أزواج النبي ﷺ هم المقصودون بتلك الآية لأنه قال قبلها في السورة التي هي فيها : ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا** ﴾ إلى قوله ﴿ **الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى** ﴾ ، فكان ذلك كله يؤذن به لأنه على خطاب النساء لا على خطاب الرجال ثم قال ﴿ **.إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ** ﴾ .

فكان جوابنا له أن الذي تلاه إلى آخر ما قبل قوله ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ** ﴾ هو خطاب لأزواجه ثم أعقب ذلك بخطابه لأهله بقوله تعالى ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ ...** ﴾ فجاء به على خطاب الرجال وما قبله فجاء به بالنون وكذلك خطاب النساء " ، انتهى كلام الطحاوي .

---

(١) مشكل الآثار – ج١ ص٢٢٧

(٢) نفس المصدر السابق – ص٢٣٠

وكذلك صرح بذلك الآجري (ت ٣٦٠) في كتابه (الشريعة) قال : " باب ذكر قول الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ، قال محمد بن الحسين رحمه الله - أي الآجري - هم الأربعة الذين حوو جميع الشرف ، وهم علي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم " (١) .

وبذلك صرح أبو المحاسن الحنفي في كتابه (معتصر المختصر) قال : " في أهل البيت ، روي أن رسول الله ﷺ لما نزلت هذه الآية ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ دعا عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال : اللهم هؤلاء أهلي ، وروي أنه جمع فاطمة والحسن والحسين ثم أدخلهم تحت ثوبه ثم جأر إلى الله فقال : رب هؤلاء أهلي قالت أم سلمة : يا رسول الله فتدخلني معهم ، قال : أنت من أهلي ، يعني من أزواجه كما في حديث الإفك من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي لا أنها أهل الآية المتلوة في هذا الباب يؤيده ما روي عن أم سلمة أن هذه الآية نزلت في بيتي ... وما روي عن واثلة ... ، وواثلة أبعد من أم سلمة لأنه ليس من قريش وأم سلمة موضعها من قريش فكان قوله ﷺ لواثلة أنت من أهلي لإتباعك إياي وإيمانك بي وأهل الأنبياء متبعوهم ، يؤيده قوله تعالى لنوح ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾ ... والكلام لخطاب أزواج النبي ﷺ تم عند قوله ﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ ﴾ وقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ استئناف تشريفا لأهل البيت وترفيعا لمقدارهم ألا ترى أنه جاء على خطاب المذكر فقال عنكم ولم يقل عنكن ، فلا حجة لأحد في إدخال

---

(١) الشريعة - ج٥ ص٢٢٠٥

الأزواج في هذه الآية يدل عليه ما روي أن رسول الله ﷺ كان إذا أصبح أتى باب فاطمة فقل : السلام عليكم أهل البيت ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ " [1] . انتهى

ثم نقل مقولات ابن تيمية الساعية لتفريغ الآية من أي قيمة خاصة ، قال : " إن مضمون هذا الحديث أن النبي ﷺ دعا لهم بأن يذهب عنهم الرجس ويطهر تطهيرا وغاية ذلك يكون دعا لهم أن يكونوا من المتقين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم واجتناب الرجس واجب على المؤمنين والطهارة مأمور بها كل مؤمن ، قال تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ ...الخ .

فنقول : إن كان ما ذكر عن ابن تيمية هو المقصود من الطهارة وأنه لا فضيلة فيها لأهل البيت وأنها مثل قوله تعالى ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ [2] ، وإن الله أراد للمؤمنين جميعا لهم هذا النوع من الطهارة والخير والطاعة ولم يرد لهم المعصية والشر فأي مبرر يبقى لطلب أم سلمة كما في الروايات الصحيحة التي ذكرناها "وأنا منهم ؟ " ، فلماذا تطلب أم سلمة أن تكون داخلة تحت عنوان أهل البيت إذا لم يكن لها إلا قيمة عامة موجودة لكل المؤمنين .

---

(١) معتصر المختصر – ج٢ ص٢٦٦

(٢) المائدة : ٦

وكذلك الحال بالنسبة إلى واثلة بن الأسقع كذلك فقد روى البيهقي في (السنن الكبرى) :

عن الأوزاعي قال حدثني أبو عمار رجل منا قال واثلة بن الأسقع الليثي قال : " جئت أريد عليا عليه السلام فلم أجده فقالت فاطمة عليها السلام انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وآله يدعوه فاجلس قال : فجاء مع رسول الله صلى الله عليه وآله فدخلا فدخلت معهما قال : فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله حسنا وحسينا فأجلس كل واحدا منهما على فخذه وأدنى فاطمة من حجرة وزوجها ثم لف عليهم ثوبه وأنا منتبذ فقال : إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا اللهم هؤلاء أهلي اللهم أهلي أحق ، قال واثلة : قلت يا رسول الله وأنا من أهلك قال وأنت من أهلي قال واثلة (رض) : إنها لمن أرجى ما أرجو " [١] .

وروى أيضا : وأخبرنا أبو عبد الله السوسي ثنا أبو العباس أنبأ الربيع بن سليمان وسعيد بن عثمان قالا : ثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي قال : حدثني أبو عمار قال : حدثني واثلة بن الأسقع قال : أتيت عليا عليه السلام فلم أجده فذكر الحديث بنحوه .

قال البيهقي : هذا إسناد صحيح وهو إلى تخصيص واثلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به وكأنه جعل واثلة في الحكم الأهل تشبيها بمن يستحق هذا الاسم لا تحقيقا والله أعلم .

وذكره ابن حبان ، بل جعل العنوان " ذكر الخبر المصرح بأن هؤلاء الأربع الذين تقدم ذكرنا لهم هم أهل بيت المصطفي صلى الله عليه وآله " ، عن الأوزاعي عن شداد أبي عمار عن واثلة بن الأسقع قال : سألت عن علي في منزله فقيل لي ذهب يأتي برسول الله صلى الله عليه وآله إذ جاء فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله ودخلت فجلس رسول الله صلى الله عليه وآله على الفراش

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي – ج٢ ص٢١٧

وأجلس فاطمة عن يمينه وعليا عن يساره وحسنا وحسينا بين يديه وقال ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** ﴾ اللهم هؤلاء أهلي قاله واثلة فقلت من ناحية البيت وأنا يا رسول الله من أهلك ؟ قال : وأنت من أهلي قال واثلة : إنها لمن أرجى ما أرتجي " (١) .

فعلى تفسير ابن تيمية للآية يكون واثلة قد قال كلاما لا معنى له حينما طلب أن يكون من الأهل ولو تشبيها لا تحقيقا كما قال البيهقي .

بل إن الأمر يبدو أكثر غرابة حينما يقول واثلة " إنها لمن أرجى ما أرتجي " ، فكيف يرجو شيئا من عبارة لا تفيد إلا ما يفيده قول الله تعالى : ﴿ **مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ** ﴾ ؟ فوفق تفسير ابن تيمية ، إن الله يحب طاعة أهل البيت وعدم معصيتهم ، وهذا أمر يحب الله صدوره أيضا من الناس كلهم ومنهم واثلة ، فأي معنى لأن يتمنى واثلة أن يكون مشمولا بلآية ، وهي تشمله وغيره فعلا ولا فضل ولا خصوصية لمن شملتهم .

فمن الذي أساء الفهم هل هو واثلة أم ابن تيمية الذي فرغ الآية عن كونها فضيلة للمشمولين لها ؟.

بل ورد في مصادر القوم ما يفسر معنى الآية من قول رسول الله ﷺ نفسه وأن المطلوب هو شيء وفق له الرسول ﷺ ، إذ أن رسول الله ﷺ دعا قبل نزول الآية بزمن طويل لعلي وفاطمة من يوم زواجهما على ما نقل الآجري في كتابه (الشريعة) في رواية طويلة عن ابن عباس :

" ثم قال : اللهم إنهما مني وأنا منهما اللهم كما أذهبت عني الرجس وطهرتني فطهرهما ثم دعا فاطمة فقامت إليه وعليها النقبة وإزارها فضرب كفا من ماء بين

---

(١) صحيح ابن حبان – ج٦ ص٢٨٤

ثدييها وأخرى بين عاتقيها وبأخرى على هامتها ، ثم نضح جلدها وجلده ثم التزمها ثم قال : اللهم إنهما مني وأنا منهما اللهم فكما أذهبت عني الرجس وطهرتني فطهرهما ... " [(١)] .

فهل رسول الله ﷺ حينما يقول كما أذهبت عني الرجس وطهرتني يقصد المعنى العام المطلوب من كل مسلم ؟ أم يتحدث عن تحقق شيء خاص لا يتحقق إلا للمعصومين والمخلصين ؟

ثم إنه يجب الالتفات إلى أن الآية التي ذكرها أي قوله تعالى ﴿ **مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ** ﴾ وهي الآية ٦ من سورة المائدة نزلت في الوضوء والغسل والتيمم أي الطهارة من الحدث فأول الآية ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ** ﴾ مما يتضح معه أنه لا علاقة بين كلمتي الطهارة في الآيتين .

الإرادة في الآية

قال ابن تيمية : " إن قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ، كقوله ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ وكقوله ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ... ﴾ وكقوله ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ... ﴾ فإن إرادة الله في هذه الآيات متضمنة لمحبة الله لذلك المراد ورضاه به وأنه شرعه للمؤمنين وأمرهم به ، ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد ولا أنه قضاه وقدره ولا أنه يكون لا محالة ... والشيعة قدرية في العقيدة

---

(١) الشريعة – ج٥ ص٢١٢٨

فكيف لهم أن يحتجوا بمثل هذه الآية فإن إرادة الله عندهم لا تقع دائما وهم لا يفرقون بين الإرادة الشرعية والإرادة القدرية ".

في كتاب (مجموعة الفتاوى) [١] قسّم ابن تيمية القدرية إلى ثلاثة أقسام وقال :

" والقدرية الثانية المجوسية الذين يجعلون لله شركاء في خلقه كما جعل الأولون لله شركاء في عبادته فيقولون : خالق الخير غير خالق الشر ، ويقول من كان منهم في ملتنا إن الذنوب الواقعة ليست واقعة بمشيئة الله تعالى وربما قالوا ولا يعلمها ويقولون إن جميع أفعال الحيوان واقع بغير قدرته ولا صنعه فيجحدون مشيئته النافذة وقدرته الشاملة ... وهذا يقع كثيرا إما اعتقادا وإما حالا في كثير من المتفقهة والمتكلمة كما وقع اعتقاد ذلك في المعتزلة والشيعة المتأخرين ... " .

وليست العبارة المنقولة التي نقلها الكاتب هي عبارة ابن تيمية بعينها بل الناقل غير و شوش الأمر أكثر ، فإليك مقالة ابن تيمية في (منهاج السنة) :

" فإن إرادة الله في هذه الآيات متضمنة لمحبة الله لذلك المراد ورضاه به وأنه شرعه للمؤمنين وأمرهم به ، ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد ولا أنه قضاه وقدره و أنه يكون لا محالة ... وهذا على قول القدرية أظهر فإن إرادة الله عندهم لا تتضمن وجود المراد بل قد يريد ما لا يكون و يكون ما لا يريد فليس في كونه تعالى مريدا لذلك ما يدل على وقوعه ، وهذا الرافضي وأمثاله قدرية فكيف يحتجون بقوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت على وقوع المراد وعندهم أن الله أراد إيمان من على وجه الأرض فلم يقع مراده " [٢] .

---

(١) مجموعة الفتاوى - ج ٨ ص١٥٥

(٢) منهاج السنة - ج٤ ص٢٠

فلا نعرف من أين استقى ابن تيمية معلوماته هذه عن الشيعة ؟ ومن من علماء الشيعة تلفظ بتلك الأقوال ؟ ولكن الظاهر أن هذا المسكين - المصاب بالعمى بسبب التعصب - راجع كلمات المتكلمين من علماء الشيعة فوجدهم عند الحديث عن الإرادة يثبتون صفة الإرادة لله عز وجل كما هو إجماع المسلمين ولكن يوضحون أن المراد بوصف الله أنه مريد غير ما يراد به عندما يقال إن الإنسان مريد .

قال الشيخ المفيد رضي الله عنه في رسالة بعنوان (مسألة في الإرادة) [١] طبع مع (النكت الاعتقادية) : " الإرادة من الله جل اسمه نفس الفعل ومن الخلق الضمير وأشباهه مما لا يجوز إلا على ذوي الحاجة والنقص ... ولما كان الله تعالى يجل عن الحاجات ... بطل أن يكون محتاجا في الأفعال إلى القصود والعزمات وثبت أن وصفه بالإرادة مخالف في معناه لوصف العباد وأنها نفس فعله الأشياء ... عن صفوان بن يحي قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام : أخبرني عن الإرادة من الله تعالى ومن الخلق ، فقال : الإرادة من الخلق الضمير وما يبدو لهم بعد الفعل والإرادة من الله إحداثه الفعل لا غير ذلك لأنه جل اسمه لا يهم ولا يتفكر " .

فأنظر أخي القارئ إلى المتكلمين حينما يبحثون في صفة الإرادة ، فهم يبحثون عن الإرادة التكوينية لله سواء من الشيعة والسنة ، ولكن كيف للمتعصب إدراك الحقائق ، والذي يرشد إلى ذلك قول الشيخ المفيد في نفس الرسالة [٢] : " فأما إرادة الله تعالى لأفعال خلقه فهي أمره لهم بالأفعال ووصفنا له بأنه يريد منهم كذا إنما هو استعارة ومجاز وكذلك كل من وصف بأنه مريد لما ليس من فعله " .

---

(١) النكت الاعتقادية ، مسألة في الإرادة - ص١١

(٢) نفس المصدر السابق ، مسألة في الإرادة - ص١٤

هذا وقد حلت روايات أهل البيت المعضل قبل كلام المتكلمين وتبعهم علماء الشيعة في مسألة القضاء والقدر والجبر والتفويض ، ويكفيك ما روى عن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام في ذلك .

فقد روى الصدوق في كتابه (التوحيد) (١) عن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام وكذلك ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (٢) في ترجمة الإمام علي عليه السلام بسنده إلى ابن عباس واللفظ للأول قال : " دخل رجل من أهل العراق على أمير المؤمنين عليه السلام فقال : أخبرنا عن خروجنا إلى أهل الشام أبقضاء من الله وقدر ؟ فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : أجل يا شيخ ، فوالله ما علوتم تلعة ولا هبطتم بطن واد إلا بقضاء من الله وقدر ، فقال الشيخ : عند الله أحتسب عنائي يا أمير المؤمنين .

فقال : مهلا يا شيخ ، لعلك تظن قضاءا حتما وقدرا لازما ، لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب والأمر والنهي والزجر ، ولسقط معنى الوعيد والوعد ، ولم يكن على مسيء لائمة ولا لمحسن محمدة ، ولكان المحسن أولى باللائمة من المذنب والمذنب أولى بالإحسان من المحسن تلك مقالة عبدة الأوثان وخصماء الرحمن وقدرية هذه الأمة ومجوسها .

يا شيخ إن الله عز وجل كلف تخييرا ونهى تحذيرا وأعطى على القليل كثيرا ولم يعص مغلوبا ولم يطع مكرها ولم يخلق السموات والأرض وما بينهما باطلا ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار " .

وكذلك يروي الصدوق في (التوحيد) عن الصادق عليه السلام : " إن الناس في القدر على ثلاثة أوجه : رجل يزعم أن الله عز وجل أجبر الناس على المعاصي فهذا قد

---

(١) التوحيد للصدوق – ص٣٨٠

(٢) تاريخ دمشق – ج٤٢ ص٥١٢

ظلم الله في حكمه فهو كافر ، ورجل يزعم أن الأمر مفوض إليه فهذا قد أوهن الله في سلطانه فهو كافر ، ورجل يزعم أن الله كلف العباد ما يطيقون ولم يكلفهم ما لا يطيقون وإذا أحسن حمد الله وإذا أساء استغفر الله فهذا مسلم بالغ " [١] .

وأما القدر بالمعنى الذي ذكره ابن تيمية فقد صرح علمائنا بأنه مرفوض وسمي في بحوثهم باسم التفويض .

قال الشيخ المفيد بعد رد قول الجبرية في (تصحيح الاعتقاد) : " والتفويض هو القول برفع الحظر عن الخلق في الأفعال والإباحة لهم مع ما شاؤوا من الأعمال ، وهذا قول الزنادقة وأصحاب الاباحات والواسطة بين هذين القولين أن الله تعالى أقدر الخلق على أفعالهم ومكنهم من أعمالهم وحد لهم الحدود ... " [٢] .

وقال الشيخ نصير الدين الطوسي في كتابه (تلخيص المحصل) :

" فإذا نظرنا إلى أسباب القدرة والإرادة كان في الأصل من الله وعند وجودهما الفعل واجب وعند عدمهما ممتنع وإذا نظرنا إلى الفعل كان من العبد بحسب قدرته وإرادته فلهذا قيل (لا جبر ولا تفويض بل أمر بين أمرين) فإذن الاختيار حق والإسناد إلى الله حق ولا يتم الفعل بأحدهما دون الآخر " [٣] .

ولكن ابن تيمية يأبى إلا أن يقحم الشيعة في ثوب القدرية حتى مع انعدام الدليل ، حتى يسهل عليه أن يصفهم بالمجوس وفقا لرواية النبي ﷺ : " القدرية مجوس هذه الأمة " .

---

(١) التوحيد للصدوق – ص٣٦٠

(٢) تصحيح الاعتقاد – ص٣٣

(٣) تلخيص المحصل – ص٤٧٧

وأما تقسيم الشيعة للإرادة إلى قسمين تشريعية وتكوينية فقد وجد في أقدم كتبهم فهذا السيد المرتضى في (تلخيص الشافي) يقول : " ووجه الدلالة أنا نقول ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ** ﴾ لا يخلو من أن يكون معناه الإرادة المحضة التي يتبعها الفعل وإذهاب الرجس أو أن يكون أراد ذلك وفعله : فإن كان الأول - فهو باطل من وجوه أولها أن لفظ الآية يقتضي اختصاص أهل البيت عليهم السلام بما ليس لغيرهم ألا ترى أن القائل إذا قال : إنما العالم فلان ... فكلامه يفيد التخصيص الذي ذكرناه وإرادة الطهارة من الذنوب من غير أن يتبعها فعل لا تخصيص لأهل البيت بها بل الله يريد كل مكلف مثل ذلك " [1] .

وكذلك قال الشيخ الطبرسي في (مجمع البيان) : " إذا تقرر هذا فلا تخلو الإرادة في الآية أن تكون هي الإرادة المحضة أو الإرادة التي يتبعها التطهير وإذهاب الرجس ولا يجوز الوجه الأول ... " [2] .

ولإعادة صياغة الدليل نقول : أن الآية كما قيل يحتمل أن تعد كقوله تعالى ﴿ **فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ** ﴾ [3] ، لا شك بأن المقصود بها إرادة تشريعية .

ويحتمل أن تكون كقوله تعالى ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ** ﴾ [4] ، وهي إرادة تكوينية لا تتخلف من حيث الوقوع .

---

(١) تلخيص الشافي - ج٢ ص٢٥٠

(٢) مجمع البيان - ج٤ ص٣٥٧

(٣) المائدة : ٦

(٤) الحج : ١٤

والمرجح الواضح للثاني هو كون الآية تدل على فضيلة وخصوصية لأهل البيت عليهم السلام كما هو صريح الروايات التي ذكرناها ، وإذا حملت على مجرد التشريع لم يكن فيها أي فضيلة ، ولم يكن هناك تميز لأهل البيت عليهم السلام في الآية .

والشيء الآخر المهم إذا كانت تشريعية فالتشريعات الموجودة في الآيات السابقة كلها للنساء فلماذا يتحول ضمير النسوة إلى ضمير المذكر ؟ فإن قيل لدخول رسول الله صلى الله عليه وآله بناء على رأي هذا القائل ، وبضميمة أصحاب الكساء على رأي علماء السنة ، فنقول وما علاقة رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحاب الكساء عليهم السلام بتشريعات خاصة بالنساء ؟!

وكذلك الآية كما يمكن من حيث لفظ الطهارة تكون كقوله تعالى ﴿ **وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ** ﴾ فلا قيمة للفظة الطهارة هنا ، يمكن أن تكون بالمعنى الوارد في قوله تعالى ﴿ **يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ** ﴾ (١) والواضح فيها القيمة الخاصة لتطهير مريم عليها السلام .

ومن الواضح أن آية ﴿ **يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ** ﴾ جاءت بعد أحكام الوضوء والتيمم فالحديث عن الطهارة لرفع الحدث ، وأما في آية التطهير فلا حديث عن ذلك ، بل لا حديث عن تشريعات ترتبط بأصحاب الكساء عليهم السلام كما بينا ولا يمكن أن تترتب على التشريعات الخاصة المذكورة لنساء النبي صلى الله عليه وآله إذ مع كون الأحكام خاصة بالنساء لا معنى لإدخال النبي صلى الله عليه وآله وغيره من أصحاب الكساء ، وبحيث يكون ما يشملهم مترتبا على ما سبق من أحكام ، فهي والحال هذه كالآية التي أخبرت باصطفاء مريم وطهارتها ، وهي بهذا الاستعمال لا يمكن إلا أن تدل على ميزة خاصة أعطيت لأهل البيت أي خصوص الخمسة أصحاب الكساء عليهم السلام .

---

(١) آل عمران : ٤٢

قال ابن تيمية : " والدليل على ذلك أن النبي ﷺ بعد نزول الآية قال : " اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " فطلب من الله لهم إذهاب الرجس والتطهير ، فلو كانت الآية تتضمن إخبار الله بأنه قد أذهب عنهم الرجس وطهرهم لم يحتج إلى الطلب والدعاء ".

نقول : إن من يتابع الروايات الواردة عن طريق الأئمة عليهم السلام يجد أن رسول الله ﷺ دعا لأهله قبل نزول الآية ثم نزلت الآية بعد دعائه ﷺ مما يرفع إشكال ابن تيمية بل هي في بعض مصادر السنة كذلك .

وأما ما جاء عن طريق أئمة أهل البيت عليهم السلام فقد ذكر المجلسي في (بحار الأنوار) : في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى " إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا " قال : نزلت هذه الآية في رسول الله ﷺ وعلي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين وذلك في بيت أم سلمة زوجة النبي ﷺ دعا رسول الله ﷺ عليا وفاطمة والحسن والحسين ثم ألبسهم كساءا له خيبريا ودخل معهم فيه ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي الذين وعدتني فيهم ما وعدتني اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ، فنزلت هذه الآية "[1] .

وعن الرضا عليه السلام عن آبائه عن علي بن الحسين عليهما السلام عن أم سلمة قالت : نزلت هذه الآية في بيتي وفي يومي وكان رسول الله ﷺ عندي فدعا عليا وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وجاء جبريل فمد عليهم كساءا فدكيا ثم قال : " اللهم هؤلاء أهل بيتي اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قال جبريل وأنا معكم يا محمد فقال النبي ﷺ : وأنت منا يا جبريل ، قالت أم سلمة فقلت : يا رسول الله وأنا من أهل بيتك ، وجئت لأدخل معهم فقال : كوني مكانك يا أم سلمة إنك على خير أنت من

---

(١) بحار الأنوار - ج٣٥ ص٢٠٧

أزواج نبي الله فقال جبريل عليه السلام اقرأ يا محمد ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** ﴾ في النبي وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام " [١] .

وكذلك تقدم الدعاء على النزول فيما رواه فرات الكوفي معنعنا عن شهر بن حوشب عن أم سلمة كما في (البحار) [٢] ، وكذلك رواه فرات الكوفي عن عبيد بن كثير معنعنا عن أبي عبد الله عليه السلام في البحار [٣] .

وقد ذكر الطبري في تفسيره ما يوافق ذلك عن حكيم بن سعد قال : " ذكرنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند أم سلمة قالت : فيه نزلت ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** ﴾ ، قالت أم سلمة جاء النبي صلى الله عليه وآله إلى بيتي ، فقال : لا تأذني لأحد فجاءت فاطمة فلم أستطع أن أحجبها عن أبيها ثم جاء الحسن فلم أستطع أن أمنعه أن يدخل على جده وأمه وجاء الحسين فلم أستطع أن أحجبه فاجتمعوا حول النبي صلى الله عليه وآله على بساط فجللهم نبي الله بكساء وكان عليه ثم قال : هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ، فنزلت هذه الآية حين اجتمعوا على البساط قال : فقلت : يا رسول الله وأنا ، قال صلى الله عليه وآله : فوالله ما أنعم وقال إنك إلى خير" [٤] .

في حين أن الرواية التي تذكر سبق النزول على الدعاء كلها تنتهي إلى أم سلمة إما عن طريق عطاء بن أبي رباح وهو يضطرب في النقل فتارة عن عمر بن أبي سلمة

---

(١) بحار الأنوار – ج٣٥ ص٢٠٨

(٢) نفس المصدر السابق – ص٢١٣

(٣) نفس المصدر السابق – ص٢١٥

(٤) تفسير الطبري – مجلد١٢ ج٢٢ ص١٢

وتارة عن شيخ له ، وإما عن طريق شهر بن حوشب وقد نقلها أحمد في مسنده مرة من دون أن يذكر فيها دعاء بعد نزول الآية ولا شك أنه نفس الخبر المروي في الموارد الأخرى لأنه يبدأ بذكر حمل فاطمة عليها السلام لبرمة فيها طعام ، ورواه أحمد عن عبد الحميد بن بهرام قال : حدثني شهر بن حوشب قال " سمعت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله حين جاء نعي الحسين بن علي لعنت أهل العراق ، فقالت : قتلوه لعنهم الله غروه وذلوه لعنهم الله فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله جاءته فاطمة غدية ببرمة قد صنعت له فيها عصيدة تحمله في طبق لها حتى وضعتها بين يديه فقال : أين ابن عمك ؟ قالت : هو في البيت قال : فاذهبي فادعيه وائتني بابنيه قالت : فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما بيد وعلي يمشي أثرهما حتى دخلوا على رسول الله فأجلسهما في حجره وجلس علي عن يمينه وجلست فاطمة عن يساره فلفه النبي صلى الله عليه وآله جميعا فأخذ بشماله طرفي الكساء وألوى بيده إلى ربه عز وجل ، قال : اللهم أهلي أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا اللهم أهل بيتي أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا اللهم أهل بيتي أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا..." [(١)] .

وكذلك رواه الطبري في تفسيره [(٢)] عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن أم سلمة .

وكأن الروايات - التي يظهر منها سبق النزول على الدعاء - نبعت من خطأ في فهم الناقل نتج عن أن أم سلمة رضي الله عنها تقول في بداية حديثها أن الآية نزلت في بيتي ، ثم تبدأ بسرد التفاصيل التي أولها دعاء النبي صلى الله عليه وآله لهم ثم نزول الآية ، فهي لا

---

(١) مسند أحمد - ج٦ ص٢٩٨ ح٢٦٠١٠

(٢) تفسير الطبري - مجلد١٢ ج٢٢ ص١١

تريد أن تقول أن بداية الحادثة نزول الآية ثم حدث أن دعا لهم رسول الله ﷺ بعد نزولها .

والحصيلة أن الأرجح هو تقدم الدعاء على النزول إذ هو الفرض الطبيعي على ما في مصادر الشيعة وبعض مصادر العامة من أن النبي ﷺ دعا أولا فاستجاب الله له بنزول الآية .

بل لو لم يكن المراد الإخبار عن تحقق إذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم لما كان للآية فضل تسعى له أم سلمة أو يسعى له واثلة بن الأسقع ، وهي بمعنى طلب إبراهيم عليه السلام في قوله الله عز وجل ﴿ **وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي** ﴾ (١) أي طلبها لذريته فاستجاب الله دعوته في الحسن والصالح منهم دون الظالم بقوله ﴿ **لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ** ﴾ ، وهنا أيضا طلبها رسول الله ﷺ لذريته فاستجاب الله له بقوله عز وجل ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ ...** ﴾ .

نعم لا ندعي عدم إمكان وقوع العكس وهو تقدم النزول على الدعاء ورفض الروايات المعكوسة بصورة تامة ، إذ يمكن أن تحمل على استمرار الدعاء لهم حتى بعد الحصول على الرتبة العالية كما طلب ذلك إبراهيم عليه السلام بقوله : ﴿ **رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ** ﴾ (٢) .

بل وكما في استمرار دعاءنا لرسول الله " اللهم صل على محمد وآل محمد " رغم سبق قوله عز وجل ﴿ **إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ** ﴾ (٣) ، وكذا قولنا :

---

(١) البقرة : ١٢٤

(٢) البقرة : ١٢٨

(٣) الأحزاب : ٥٦

" آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته " ، فيحمل على الدعاء باستمرار الصلاة عليه من قبل الله عز وجل فأن رسول الله ﷺ في الواقع قد وصل إلى أرفع درجة عند الله عز وجل .

فدعاء رسول الله ﷺ بعد نزول الآية - بناء على الاحتمال الضعيف - إنما هو للاستمرار في المنة الإلهية ، فالأنبياء في القرآن يستمرون في الدعاء لاستمرار الخير لهم مع أن الله عز وجل قدره لهم ﴿ وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ ﴾ [١] ، ﴿ وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ ﴾ ، ﴿ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ [٢] وغير ذلك .

بل تجد في بعض المصادر أن رسول الله ﷺ دعا قبل نزول الآية بزمن طويل لعلي وفاطمة من يوم زواجهما على كما نقلنا ذلك عن الآجري في كتابه (الشريعة) من قوله ﷺ لعلي وفاطمة : " اللهم إنهما مني وأنا منهما اللهم كما أذهبت عني الرجس وطهرتني فطهرهما " .

قال : " أهل البيت ليسوا فقط خصوص الخمسة بل على قول أهل السنة يدخل معهم أزواج النبي وآل عقيل وآل جعفر وآل العباس " .

نقول : أن البحث هنا عن المقصودين في هذه الآية وإلا يمكن أن تستخدم الكلمة ويقصد بها معنى آخر فيقال أن العرب يقولون للزوجة أهل ، ولكن هنا نريد أن نقول أن الحديث عن هذه الآية وفيمن نزلت وعمن تتحدث ، وبعبارة أخرى هنا تحديد لاصطلاح يقصد به رسول الله ﷺ أشخاص معينين تحدثت عنهم الآية ، نعم

---

(١) النمل : ١٩

(٢) القصص : ٢٤

هناك أحكام أخرى تترتب على كون الإنسان هاشميا من عشيرة الرسول الكريم ﷺ كحرمة إعطائهم من الصدقات ، وهذا المقصود حينما يذكر آل عقيل وآل جعفر وغيرهم من بني هاشم ، بل إن المفسرين لم يحتملوا ما ذكره ، فالأقوال ثلاثة كما مر ذكرها عن ابن الجوزي في تفسيره (زاد المسير) وإلا فرسول الله ﷺ قال لواثلة : أنت من أهلي ، فعلق كل العلماء أن الأمر تنزيلي كما قيل على نحو عكسي في ابن نوح ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ أي ليس من أتباعه في الدين ، فقوله ﷺ لواثلة : أنت من أهلي أي من أتباعي فهو مجاز ، وأين هذا المجاز عن المعنى الحقيقي الذي نبحث عنه .

وقد ذكرنا أحاديث كثيرة تبين أن الآية الكريمة نزلت في الخمسة فقط ، ورسول الله ﷺ كان يطبق هذه الآية ويقرؤها بخصوص موضوع معين لم يذكر التاريخ والحديث أنه طبقها على مورد غيره ، فهم وحدهم مصاديق للآية لا يشاركهم فيها أحد فهم المقصودون وهم شأن النزول .

من جهة أخرى فإن في إبعاد أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها عن الكساء " أنت على خير وهؤلاء أهل بيتي " ، فهو دليل يبعد نساء النبي عن مصطلح أهل البيت الذي أراده النبي ﷺ .

كما أن الروايات الصحيحة التي تذكر أن رسول الله ﷺ " أرسل إلى علي وفاطمة والحسن والحسين " ، أو قوله ﷺ لفاطمة عليها السلام : " ادعي لي ابني وابن عمك " تخرج آل جعفر وآل العباس وآل عقيل .

والأهم من ذلك كله كلمة رسول الله (اللهم هؤلاء أهل بيتي) تفيد الحصر بشكل واضح ، كل ذلك لا علاقة له بما قاله زيد بن أرقم في تحديد أهل البيت بأنهم آل عقيل وآل جعفر وآل العباس فيها إذ هنا الحديث عن العشيرة التي تحرم الصدقة

عليها ، وما علاقتهم بقوله ﷺ إني تارك فيكم الثقلين ... لن تضلوا إن تمسكتم بهما ، وأي علاقة لهم بكلمة أهل البيت في الآية .

ومن هنا يتبين الخطأ الذي وقع به في إشكاله الآخر حينما قال : " **أهل البيت عند الشيعة ليسوا خصوص الخمسة بل يدخل معهم أبناء الحسين** " .

فنكرر أن الحديث هنا عن اصطلاح يتحدث عن أشخاص معينين من قبل الله نزلت الآية فيهم ، وأما إدخال الشيعة للأئمة من أبناء الحسين عليه السلام ضمن مصطلح أهل البيت هو للروايات الخاصة التي تعطي مكانة وفضل أصحاب الكساء للتسعة الآخرين عليهم السلام وهذا لا يعني أنهم مشمولون بالآية بسبب النزول ، وبعبارة أخرى فإن التعبد بالنصوص هو الذي جعل من لفظ (أهل البيت) مصطلح إسلامي يقصد به الخمسة الذين نزلت بهم آية التطهير والتسعة الأوصياء من ذرية الحسين عليه السلام ، ومن ثم غير هؤلاء التسعة من ذرية الحسين عليه السلام ليسوا معصومين وغير مقصودين بالمصطلح ، بل قد يوجد بينهم المنحرف والفاسق ، فلا تشمل الطهارة جعفر بن علي بن محمد أخو الإمام الحسن العسكري عليه السلام الذي انحرف عن منهج أخيه ومنهج آبائه عليهم السلام .

قال الكاتب : " التعبير بميم الجمع بدل نون النسوة لأن الآيات السابقة واللاحقة تخص النساء فعبر عنها بنون النسوة وآية التطهير لا تخص النساء بل دخل معهن رسول الله ﷺ وهو رب البيت وسيده ، ... فذكر حال الآخرين بجملة معترضة بلا قرينة ولا رعاية نكتة ومن غير تنبيه على انقطاع كلام سابق وافتتاح كلام جديد مخالف لوظيفة البلاغة التي هي أقصى الغاية من كلام الله تعالى " .

نقول : أما القول بأن " القرآن سيفقد بلاغته بوجود جملة معترضة ... " إلى آخر كلامه ، فهذا سيجعل رسول الله ﷺ - جل عن ذلك - بحال أسوء في عدم مراعاة البلاغة إذ أنه تلى على الخمسة أصحاب الكساء آية لا تتعلق بهم أصلا كما يدعي و تطبيق الآية عليهم قد صرحت به رواية عائشة في صحيح مسلم .

ثم إن الإشكال المطروح يرد على التفسير الذي ذكره هو نفسه لدخول الرسول ﷺ في الآية ، فإذا كان تبرير التحول من نون النسوة إلى ميم الجمع هو إدخال رسول الله ﷺ رب البيت وسيده معهن فأين القرينة وأين التنبيه على انقطاع الكلام .

وإذا قيل بأن تفسير ذلك هو كونه ﷺ سيد البيت ، نقول فما المانع من أن يكون التفسير كون ميم الجمع تنطبق على سيد البيت وبنت سيد البيت وزوجها وأبناءها؟

نعم قد يقال بأن ضم الغير إلى نساء في الآية مقبول في تحول الضمير ، كما قال ابن تيمية وابن كثير بأن الآية شاملة للجميع ، وأما إخراج المقصودين في صدر الآية وهن نساء النبي ﷺ وإدخال الغير - وهم الخمسة - هو المرفوض على القول بأن الآية خاصة بالخمسة المطهرين عليهم السلام .

فنقول : أن القرآن مليء بالانتقال والالتفات إلى الغير في خطاباته سواء كان بضم آخرين إلى المخاطبين أو الانتقال إلى مخاطبين جدد ، وهذا واضح في قوله تعالى ﴿ **قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ۞ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ** ﴾ [1] ، فآية ﴿ **إِنَّ الْمُلُوكَ ...** ﴾ نقل لقول بلقيس و ﴿ **وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ ...** ﴾ كذلك وفي الوسط جاء قوله تعالى ﴿ **وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ** ﴾ قول الله عز وجل .

---

(١) النمل : ٣٤-٣٥

ذكر ابن كثير في تفسيره " قال ابن عباس : قالت بلقيس : ﴿ إِنَّ الْمُلُوكَ .. ﴾ قال الرب عز وجل ﴿ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ " [١] .

وقال البغوي في تفسيره : " وتناهي الخبر عنها هاهنا فصدق الله قولها فقال ﴿ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ أي كما قالت هم يفعلون " [٢] .

وكذلك تجد هذا الانتقال المفاجيء في سورة القيامة الذي يبدأ في الحديث عن الآخرة وينتهي بالحديث عن الآخرة وفي المنتصف أقحم قوله تعالى ﴿ لاَ تُحَرِّكْ به لسَانَكَ لتَعْجَلَ به ۞ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ۞ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ۞ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ [٣] ، وتعددت آراء العلماء في بيان علة ذلك .

نعم يمكن القول أن من المقبول أن يلتفت القرآن في خطابه إلى الغير ، لكن أن يرجع مرة ثانية إلى المخاطب الأول فهو الغريب .

ونقول : نعم هو غريب سواء كان على نحو ضم الغير والرجوع إلى المخاطب الأول وإخراج الغير المضاف أو كان على نحو العدول عن المجموع الأول مورد الحديث إلى مجموع آخر ثم الرجوع إلى المجموع الأول .

فإذا كان الأول ممتنع ومناف للبلاغة بصورة كلية فالثاني أولى بذلك ، وإذا كان من الممكن وضع نقاط بلاغية لتبريره فيمكن وضع عينها للثاني .

والحق أن الآية لا يمكن أن تكون متعلقة لنفس الأشخاص المتحدث عنهم سابقا والسبب في ذلك أن الإرادة إن كانت تشريعية بمعنى محبة الله أن تقوم النساء بالواجبات والانتهاء عن المحرمات فلا وجه لإدخال رسول الله ﷺ الذي سلم الجميع

---

(١) تفسير ابن كثير – ج٣ ص٣٧٥

(٢) تفسير البغوي – ج٣ ص٣٥٧

(٣) القيامة : ١٦-١٩

انه غير مقصود بمثل هذه التوجهات والأوامر لعصمته عن الذنوب ﷺ لا هو وحده كما ذهب إليه هذا القائل ، ولا مع غيره كما هو رأي أهل السنة .

وأما بناء على كون الإرادة في الآية تكوينية كما هو الحق وخاصة بملاحظة اليقين بدخول رسول الله ﷺ فيها فتكون بمعنى إفاضة الطهارة عليهن كما حدث لمريم عليها السلام وهذا معنى مستحيل أن يكون مقصودا في الآية بالنسبة إليهن ، أي نقطع أن الزوجات لم يرد الله لهن ذلك .

كيف وقد خيرهن الله تعالى قبلها فقال عز وجل ﴿ **يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً ۝ وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا** ﴾ (١) .

وكيف يكون الله أراد لهن ذلك بالإرادة التكوينية وقد عنف القرآن اثنتين من أزواج النبي ﷺ وهما عائشة وحفصة كما صرح عمر في رواية البخاري (٢) كتاب التفسير سورة التحريم جوابا على سؤال ابن عباس عن المرأتين المقصودتين في الآية الكريمة :

﴿ **إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاَهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلاَئِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ۝ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا** ﴾ (٣) .

---

(١) الأحزاب : ٢٨-٢٩

(٢) صحيح البخاري - ج٦ ص١٩٥

(٣) التحريم : ٤-٥

وتأمل في خطاب الله تعالى لهن بلهجة التهديد بقوله تعالى : ﴿ **وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ** ﴾ ، فكيف يحشد القرآن كل هذه الحشود مقابل امرأتين ؟ وأي شيء يستدعي كل ذلك ؟

الأمر متروك في طيات التاريخ ، وإن حاولت كتب التاريخ أن تخفف من وطأته وحدته .

فبناء على أن الإرادة تكوينية ستكون آية التطهير مثل قوله تعالى ﴿ **يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ** ﴾ (١) ، وكقوله تعالى بالنسبة إلى ذرية إبراهيم : ﴿ **وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ** ﴾ (٢) وهو المعنى الذي لا يصح غيره .

ترتيب الترول وترتيب التلاوة

وهي نقطة لها دور أساس في دفع الإشكال ، فإن من الواضح لكل باحث أن ترتيب النزول لآيات القرآن غير ترتيب التلاوة في كثير من آيات القرآن الكريم .

فقد نقل السيوطي في (الإتقان) : قول البغوي في (شرح السنة) : " وكان رسول الله ﷺ يلقن أصحابه ويعلمهم ما نزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا بتوقيف جبريل إياه على ذلك وإعلامه عند نزوله كل آية أن هذه الآية تكتب عقيب آية كذا في سورة كذا ... وترتيب النزول غير ترتيب التلاوة " (٣) .

---

(١) آل عمران : ٤٢

(٢) العنكبوت : ٢٧

(٣) الإتقان - ج١ ص٢١٣

بل هو أمر مسلم بينهم في بحث المكي والمدني لذا ذكر السيوطي في (الإتقان) فصل بعنوان " في ذكر ما استثني من المكي والمدني " قال : وقال ابن حجر في شرح البخاري : قد اعتنى الأئمة ببيان ما نزل من الآيات بالمدينة في السور المكية "[١] .

ويتضح الأمر أكثر في بحثهم حول آخر ما نزل من القرآن الكريم فقد نقل السيوطي عن ابن عباس أن آخر ما نزل من القرآن ﴿ **وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ...** ﴾[٢] ومع ذلك هي موضوعة بين آيتي الربا والدين في سورة البقرة .

وإن قيل إن التناسب بين الآيات شرط حتى عندما يضع رسول الله ﷺ الآيات في غير ترتيبها النزولي ، نقول : إن آية التطهير لها سياقها الطبيعي في وضعها الحالي فالحديث كأنما توجه إلى مجموعة نساء تم اختيارهن للعمل في أحد البيوتات الرفيعة فتوجه لهن نصائح كي يعرفن موقعهن الخاص والمميز بسبب الارتباط بهذا البيت فلا يصدر منهن ما يسيء للبيت ، ثم يخاطب المتكلم الناصح أهل البيت ويمجدهم ويرجع بعدها للاستمرار في النصح ، إذا والحال هذه أي أضرار بالسياق في الآية ، بل هو الاحتمال المتعين مع تغير الضمير إلى جمع المذكر .

---

(١) الإتقان - ج١ ص٥٦

(٢) نفس المصدر السابق - ص١٠٢

٢٠ – الفتنة زمن عثمان

قيل : أن ما يروى من أن قتلة عثمان بالدرجة الأولى هم الصحابة أنفسهم وفي مقدمتهم أم المؤمنين عائشة التي كانت تقول وتنادي بقتله وإباحة دمه على رؤوس الأشهاد : " اقتلوا نعثلا فقد كفر " هو من طريق سيف بن عمر التميمي وهو كذاب مشهور.

نقول : الكلام حول هذا الموضوع الأول أي قتلة عثمان يكون في محورين :

الأول : الناقمين المعترضين والمحرضين الذين ألبوا الناس على عثمان .

الثاني : المشاركين في قتل عثمان وحصاره .

فنقول : إن محاولة إبعاد الصحابة عن كونهم من المشاركين في الثورة وتأليب الناس ضد عثمان هو رد لمسلمات التاريخ ، ولذا لم ينكر ذلك مثل ابن كثير المعروف بتعصبه للصحابة في تاريخه بل أرسلها إرسال المسلمات ، وإليك بعض النصوص التي تتحدث عن دور الصحابة في تلك الفتنة .

فعن بداية الأزمة ودور بعض الصحابة قال ابن كثير في (البداية والنهاية) (ما يوضع بين القوسين تلخيص للمطلب) :

" ثم دخلت سنة خمس وثلاثين ففيها مقتل عثمان وكان السبب في ذلك أن عمرو بن العاص حين عزله عثمان عن مصر وولى عليها عبد الله بن سعد بن أبي سرح (بسبب شكوى الناس) عزل عمرا عن الحرب وتركه على الصلاة وولى على

الحرب والخراج عبد الله بن سعد ثم سعوا فيما بينهما بالنميمة فوقع بينهما حتى كان بينهما كلام قبيح فأرسل عثمان فجمع لابن أبي سرح جميع عمالة مصر (واستقدم عمرا إلى المدينة) فانتقل عمرو بن العاص إلى المدينة وفي نفسه من عثمان أمر عظيم وشر كبير فكلمه فيما كان من أمره بنفسه وتقاولا في ذلك وافتخر عمرو بأبيه على عثمان وأنه كان أعز منه وجعل عمرو بن العاص يؤلب الناس على عثمان " [1] .

ثم ذكر دور كل من محمد بن أبي بكر ، محمد بن أبي حذيفة ، عمرو بن بديل ، عبد الرحمن بن عديس ، كنانة بن بشر ، سودان بن حمران .

ويتابع قائلا : " وكره أهل مصر عبد الله بن أبي سرح ونشأت طائفة من أبناء الصحابة يؤلبون الناس على حربه والإنكار عليه وكان عظم ذلك مسندا إلى محمد بن أبي بكر ومحمد بن أبي حذيفة حتى استنفرا نحوا من ستمائة راكب يذهبون إلى المدينة في صفة معتمرين في شهر رجب لينكروا على عثمان فساروا إليها تحت أربع رفاق ، وأمر الجميع إلى عمرو بن بديل بن ورقاء الخزاعي وعبد الرحمن بن عديس البلوي وكنانة بن بشر التجيبي وسودان بن حمران السكوني ... فلما اقتربوا من المدينة أمر عثمان علي بن أبي طالب أن يخرج إليهم ليردهم إلى بلادهم ... وأمره أن يأخذ معه عمار بن ياسر فقال علي لعمار فأبى أن يخرج معه فبعث عثمان سعد بن أبي وقاص أن يذهب إلى عمار ليحرضه على الخروج مع علي إليهم ، فأبى عمار كل الإباء وامتنع أشد الامتناع وكان متعصبا على عثمان بسبب تأديبه له فيما تقدم على أمر وضربه إياه في ذلك وذلك بسبب شتمه عباس بن عتبة بن أبي لهب ،

---

(١) البداية والنهاية - ج٧ ص١٩٠

فأدبهما عثمان فتآمر عمار عليه لذلك وجعل يحرض الناس عليه فنهاه سعد بن أبي وقاص عن ذلك ولامه فلم يقع عنه ولم يرجع ولم ينزع " [١] . انتهى كلام ابن كثير .

رأي ابن تيمية في مشاركة الصحابة في قتل عثمان :

بل إن كلام ابن تيمية يشعر بأن من الصحابة من سعوا في التأليب على عثمان فقال في (منهاج السنة) :

" وأما الساعون في قتله فكلهم مخطئون بل ظالمون باغون معتدون وإن قدر أن منهم من قد يغفر الله له " [٢] ، فالحديث قطعا عن الصحابة المأجورين على خطئهم عندهم ، وإلا فإن غير الصحابة يحكم عليهم بالخروج عن إمام الزمان وبالميتة الجاهلية .

رأي الشيخ الذهبي في مشاركة الصحابة في قتل عثمان :

وقد ذكر مثل ذلك ابن كثير في تعليق الشيخ الذهبي ورأيه فيمن قتل الخليفة عثمان (البداية والنهاية) :

" وقال شيخنا أبو عبد الله الذهبي في آخر ترجمة عثمان وفضائله – بعد حكايته هذا الكلام : الذين قتلوه أو ألبوا عليه قتلوا إلى عفو الله ورحمته والذين خذلوه وتنغص عيشهم ... " [٣] .

---

(١) البداية والنهاية – ج٧ ص١٩١

(٢) منهاج السنة – ج٣ ص٢٠٦

(٣) البداية والنهاية – ج٧ ص٢٢٢

فكيف يكون مصير قتلة عثمان إلى عفو الله ورحمته في رأي الشيخ الذهبي إلا إذا كانوا من الصحابة الذين يطبق عليهم قاعدة " من اجتهد فأخطأ فله أجر ومن اجتهد فأصاب فله أجران " .

حديث مناشدة عثمان للصحابة الذين منعوه الماء :

ومما يدل أيضا على أن المحرضين على عثمان والمألبين كانوا من الصحابة ما نقله الترمذي من أن عثمان كان يناشد من سمع رسول الله ﷺ يذكر فضائله ، فلا بد أن يكون من يخاطبهم عثمان ويناشدهم بقوله " هل تعلمون أن رسول الله قال ... " وخطابه بعد ذلك " تمنعوني " مع الصحابة :

روى الترمذي في سننه عن ثمامة بن حزن القشيري قال : شهدت الدار حين أشرف عليهم عثمان فقال : ائتوني بصاحبيكم اللذين ألباكم علي ، قال : فجيء بهما فكأنهما جملان أو كأنهما حماران ، قال : فأشرف عليهم عثمان فقال : أنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال : من يشتري بئر رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي فأنتم اليوم تمنعوني أن أشرب منها حتى أشرب من ماء البحر ؟ قالوا : اللهم نعم قال : أنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أن المسجد ضاق بأهله فقال رسول الله ﷺ : من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في المسجد بخير منها في الجنة ، فاشتريتها من صلب مالي فأنتم اليوم تمنعوني أن أصلي فيها ركعتين ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : أنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أني جهزت جيش العسرة من مالي ؟ قالوا : اللهم نعم ، ثم قال : أنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أن رسول الله ﷺ كان على ثبير مكة ومعه أبو بكر وعمر وأنا فتحرك الجبل حتى

تساقطت حجارته بالحضيض قال : فركضه برجله وقال : أسكن ثبير فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : الله أكبر شهدوا لي ورب الكعبة أني شهيد ثلاثا .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد روي من غير وجه عن عثمان (١) ، وقال الشيخ الألباني : حسن .

وقد روى الرواية أحمد في مسنده - مع تصريح بأن طلحة ضمن المحاصرين له والمناشدة لطلحة - عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : " شهدت عثمان يوم حوصر في موضع الجنائز ولو ألقي حجر لم يقع إلا على رأس رجل ، فرأيت عثمان أشرف من الخوخة التي تلي مقام جبريل عليه السلام ، فقال : أيها الناس أفيكم طلحة ؟ فسكتوا ، ثم قال : أيها الناس أفيكم طلحة ؟ فسكتوا ، ثم قال أيها الناس أفيكم طلحة ؟ فسكتوا ، ثم قال : أيها الناس أفيكم طلحة ؟ فقام طلحة بن عبيد الله فقال له عثمان : ألا أراك ها هنا ؟ ما كنا أرى أنك تكون في جماعة تسمع ندائي آخر ثلاث مرات ثم لا تجيبني ، أنشدك الله يا طلحة تذكر يوم كنت أنا وأنت مع رسول الله ﷺ في موضع كذا وكذا ... " (٢) .

وروى الحاكم في (المستدرك) عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : **شهدت عثمان يوم حصر في موضع الجنائز ، فقال : أنشدك الله يا طلحة أتذكر يوم كنت أنا وأنت مع رسول الله ﷺ في مكان كذا وكذا وليس معه من أصحابه غيري وغيرك فقال لك يا**

---

(١) سنن الترمذي - ج٥ ص٦٢٧

(٢) مسند أحمد - ج١ ص٥٥٦ ح٥٥٢

طلحة : إنه ليس من نبي إلا وله رفيق من أمته معه في الجنة وأن عثمان رفيقي ومعي في الجنة فقال طلحة : اللهم نعم ، قال : ثم انصرف طلحة [١] .

كما قال ابن حجر في (الإصابة) : " وجاء من طرق شهيرة صحيحة عن عثمان لما أن حصروه أنشد الصحابة في أشياء منها تجهيزه جيش العسرة ومنها مبايعة النبي تحت الشجرة لما أرسله إلى مكة ومنها شراؤه بئر رومة وغير ذلك " [٢] .

ومما سبق يتضح الرد على من يحاول إنكار أن طلحة ومحمد بن أبي بكر كانوا ممن حاصروا عثمان ومنعوه من شرب الماء ليجبروه على الاستقالة .

ففي رواية الترمذي التي ذكرناها سابقا يناشد عثمان من سمع رسول الله ﷺ يذكر فضائله ، فيفترض أن يكونوا من الصحابة ، ثم من سياق الرواية يتضح أن هناك محرضين أساسيين .

" قال عثمان : ائتوني بصاحبيكم اللذين ألباكم علي ، قال : فجيء بهما فكأنهما جملان أو كأنهما حماران ... " .

وقال المالقي في (مقتل الشهيد عثمان) : " أشرف على الناس وهو محصور فقال : من يعذرني في هذين الرجلين اللذين ألبا علي الناس ، يحتمل أن يريد بالرجلين طلحة والزبير فإنهما كانا في جملة الذين تكلموا في شأن عثمان (رض) ، ثم بان لهما الحق فانصرفا عنه وندما على ذلك ولهذا قال طلحة لما طعن : اللهم خذ لعثمان مني حتى ترضى " [٣] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص٩٧

(٢) الإصابة - ج٣ ص٢٢٣

(٣) مقتل الشهيد عثمان - ج٢ ص١٦٧

وقد روى الطبري في تاريخه عن حكيم بن جابر قال : قال علي لطلحة : " أنشدك بالله إلا رددت الناس عن عثمان ، قال : لا والله حتى تعطي بنو أمية الحق من أنفسها " [(١)] .

ويؤيد ذلك ما ذكره ابن الأثير في تاريخه (الكامل) : " ... فلما قدم علي أتاه عثمان وقال له : أما بعد فإن لي حق الإسلام وحق الإخاء والقرابة والصهر ولو لم يكن من ذلك شيء وكنا في الجاهلية لكان عارا على بني عبد مناف أن ينتزع أخو بني تيم يعني طلحة أمرهم ، فقال له علي : سيأتيك الخبر ثم خرج إلى المسجد ... حتى دخل دار طلحة وهو في خلوة من الناس فقال له : يا طلحة ما هذا الأمر الذي وقعت فيه ؟... " [(٢)] .

وستجد عند الحديث عن دور طلحة في الحصار روايات أخرى تؤكد دور طلحة في التأليب على عثمان .

أصحاب النبي ﷺ بالمدينة يطلبون إقامة دين محمد ﷺ :

روى الطبري عن عبد الرحمن بن يسار قال : " لما رأى الناس ما صنع عثمان كتب من بالمدينة من أصحاب النبي ﷺ إلى من بالآفاق منهم وكانوا قد تفرقوا في الثغور أنكم إنما خرجتم أن تجاهدوا في سبيل الله عز وجل تطلبون دين محمد ﷺ فإن دين محمد قد أفسد من خلفكم وترك فهلموا فأقيموا دين محمد ﷺ فأقبلوا من كل أفق حتى قتلوه " [(٣)] ومتن الخبر صريح في المطلوب .

---

(١) تاريخ الطبري - ج٣ ص٤٣٣

(٢) الكامل - ج٢ ص٥٣٥

(٣) تاريخ الطبري - ج٣ ص٤٠٠

وذكر الطبري موقفا لعثمان مع عبد الله بن عامر يظهر موقف الصحابة من عثمان : عن العلاء بن عبد الله بن زيد العنبري أنه قال : " اجتمع ناس من المسلمين فتذاكروا أعمال عثمان وما صنع فاجتمع رأيهم على أن يبعثوا إليه رجلا يكلمه ويخبره بأحداثه ، فأرسلوا إليه عامر بن عبد الله التميمي ثم العنبري وهو الذي يدعى عامر بن عبد قيس ، فأتاه فدخل عليه فقال له : إن ناسا من المسلمين اجتمعوا فنظروا في أعمالك فوجدوك قد ركبت أمورا عظاما فاتق الله عز وجل وتب إليه وانزع عنها ، قال له عثمان : انظر إلى هذا فإن الناس يزعمون انه قارئ ثم هو يجيء فيكلمني في المحقرات فوالله ما يدري أين الله ، قال عامر أنا لا ادري أين الله ؟ قال : نعم والله ما تدري أين الله ، قال عامر : بلى والله إني لأدري أن الله بالمرصاد لك " (١) .

وذكر السيوطي في (تاريخ الخلفاء) : " أخرج عن أبي الطفيل عامر ابن واثلة الصحابي أنه دخل على معاوية ، فقال له معاوية : ألست من قتلة عثمان ؟ قال : لا ، ولكني ممن حضره فلم ينصره ، قال : وما منعك من نصره ؟ قال :لم تنصره المهاجرون والأنصار، فقال معاوية : أما لقد كان حقا واجبا عليهم أن ينصروه ، قال : فما منعك يا أمير المؤمنين من نصره ومعك أهل الشام ؟ فقال معاوية : أما طلبي بدمه نصرة له ؟ فضحك أبو الطفيل ثم قال : أنت وعثمان كما قال الشاعر :

لا ألفينك بعد الموت تندبني   وفي حياتي ما زودتني زادا " (٢)

وفي كتاب (السنة) لابن خلال " أخبرنا عبد الله بن أحمد قال :حدثني أبي قال : قال سفيان : أهل المدينة لما وثبوا على عثمان فقتلوه قال لهم سعد : أمعاوية خير

---

(١) تاريخ الطبري – ج ٣ ص٣٧٢

(٢) تاريخ الخلفاء – ص٢٠٠

عندكم من عثمان ؟ قالوا : بل عثمان قال : فلا تقتلوه ، قالوا : نكله إلى الله ، قال : كذبة والله " [١] .

والشاهد فيه قوله " أهل المدينة لما وثبوا على عثمان فقتلوه ... " .

وممن خذل عثمان من الصحابة أبو حميد أخو بني ساعدة فقد ذكر ابن كثير في تاريخه : " وكان ممن شهد بدرا وكان ممن جانب عثمان فلما قتل قال : والله ما أردنا قتله ولا كنا نرى أن يبلغ منه القتل " [٢] .

هذا وقد صرح ابن كثير في تاريخه بما هو إقرار بتأليب الصحابة على عثمان فقال : " إن قال قائل كيف وقع قتل عثمان (رض) بالمدينة وفيها جماعة من كبار الصحابة (رض) ؟ فجوابه من وجوه أحدها أن كثيرا منهم بل أكثرهم أو كلهم لم يكن يظن أنه يبلغ الأمر إلى قتله ... " [٣] .

ولكن يرده ما ذكره ابن حجر في (فتح الباري) في اعتزال الأحنف بن قيس القتال في حرب الجمل من أن قتل عثمان كان أمرا متوقعا عند كبار الصحابة : " فأخرج الطبري بسند صحيح عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن جاوان قال : قلت : أرأيت اعتزال الأحنف ما كان ؟ قال : سمعت الأحنف قال : حججنا فإذا الناس مجتمعون في وسط المسجد - يعني النبوي - وفيهم علي والزبير وطلحة وسعد إذ جاء عثمان فذكر قصة مناشدته لهم في ذكر مناقبه ، قال الأحنف فلقيت طلحة والزبير فقلت : إني لا أرى هذا الرجل - يعني عثمان - إلا مقتولا ، فماذا تأمراني به ؟ قالا : علي ، فقدمنا مكة فلقيت عائشة وقد بلغنا قتل عثمان فقلت لها : من تأمريني

(١) السنة لابن خلال - ص٣٢٢ حديث٤١٠

(٢) البداية والنهاية - ج٧ ص٢١٧

(٣) نفس المصدر السابق - ص٢٢٠

به ؟ قالت : علي ، فرجعنا إلى المدينة فبايعت عليا ورجعت إلى البصرة فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت فقال : هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الخريبة يستنصرون بك ، فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لي ، ثم أتيت طلحة والزبير فذكرتهما القصة وفيها قلت : والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله ﷺ ، ولا أقاتل رجلا أمرتموني ببيعته ، فاعتزل القتال "(١) .

ففي قوله " إني لا أرى هذا الرجل - يعني عثمان - إلا مقتولا فماذا تأمراني به ؟ قالا : علي ..." دليل على أن الأمر كان متوقعا عند كبار الصحابة لا خافيا كما ذكر ابن كثير .

المشاركون في التحريض على عثمان من الصحابة

❖ أم المؤمنين عائشة

ما نقله عبد الرزاق الصنعاني في (المصنف) عن عروة قال : دخلت على عائشة أنا وعبيد الله بن عدي بن الخيار فذكرت عثمان فقالت : " يا ليتني كنت نسيا منسيا والله ما انتهكت من عثمان شيئا إلا وقد انتهك مني مثله حتى لو أحببت قتله لقتلت "(٢) ، وإن كانت هناك أدلة دلت على أنها أمرت بالقتل لا أنها أحبت فقط ، المهم أن النص بهذا المقدار اعتراف منها إنها انتهكت عثمان ، ورجال سند الصنعاني موثقون .

---

(١) فتح الباري - ج١٣ ص٣٥

(٢) المصنف للصنعاني - ج١١ ص٤٤٧

وقال أبو الفداء في تاريخه : " كانت عائشة تنكر على عثمان مع من ينكر عليه وكانت تخرج قميص رسول الله وشعره وتقول : هذا قميصه وشعره لم يبل وقد بلي دينه " (١) .

ثم اعتزالها الفتنة وخروجها إلى مكة بعد ما جرى على أم المؤمنين أم حبيبة وعدم نصرتها عثمان جلية في رواية ابن كثير قال : " وجاء وقت الحج فخرجت أم المؤمنين عائشة في هذه السنة إلى الحج ، فقيل لها : إنك لو أقمت كان أصلح لعل هؤلاء القوم يهابونك ، فقالت : إني أخشى أن أشير عليهم برأي فينالني منهم من الأذية ما نال أم حبيبة فعزمت على الخروج " (٢) .

وفي (الطبقات الكبرى) لابن سعد عند ترجمة مروان بن الحكم ، يذكر كلام مروان وزيد بن ثابت وعبد الرحمن بن عتاب لعائشة عند خروجها من مكة طالبين منها البقاء ، فقالوا : " يا أم المؤمنين لو أقمت فإن أمير المؤمنين على ما ترين محصور ومقامك مما يدفع الله به عنه ، فقالت : قد حلبت ظهري وعريت غرائزي ولست أقدر على المقام ، فأعادوا عليها الكلام ، فأعادت عليهم مثل ما قالت ، فقام مروان وهو يقول :

وحـرق قيس علي البـلاد حتى إذا استعـرت أجذمـا

فقالت عائشة : أيها المتمثل علي بالأشعار وددت والله أنك وصاحبك هذا الذي يعنيك أمره في رجل كل واحد منكما رحا وإنكما في البحر وخرجت إلى مكة " (٣) .

---

(١) المختصر في أخبار البشر - ج١ ص٢٣٩

(٢) البداية والنهاية - ج٧ ص٢٠٩

(٣) الطبقات الكبرى - ج٣ ص٢٩٢

وروى أحمد بن حنبل في مسنده عن عبد الله بن قيس أن النعمان ابن بشير حدثه قال : " كتب معي معاوية إلى عائشة ، قال : فقدمت على عائشة فدفعت إليها كتاب معاوية ، فقالت : يا بني ألا أحدثك بشيء سمعته من رسول الله ﷺ ، قلت : بلى ، قالت : فإني كنت أنا وحفصة يوما من ذاك عند رسول الله ﷺ ، فقال : لو كان عندنا رجل يحدثنا ، فقلت : يا رسول الله ألا أبعث لك إلى أبي بكر فسكت ثم قال : لو كان عندنا رجل يحدثنا فقالت حفصة : ألا أرسل لك إلى عمر فسكت ثم قال : لا ، ثم دعا رجلا فساره بشيء ، فما كان إلا أن أقبل عثمان فأقبل عليه بوجهه وحديثه فسمعته يقول له : (يا عثمان إن الله عز وجل لعله أن يقمصك قميصا فان أرادوك على خلعه فلا تخلعه) ثلاث مرار ، قال : فقلت يا أم المؤمنين فأين كنت عن هذا الحديث ، فقالت : يا بني والله لقد أنسيته حتى ما ظننت أني سمعته " [١] .

ونقل خليفة بن خياط في تاريخه قولا لمسروق يؤيد الروايات السابقة قال مسروق : " قالت عائشة : تركتموه كالثوب النقي من الدنس ، ثم قربتموه تذبحونه كما يذبح الكبش ، قال مسروق : فقلت : هذا عملك كتبت إلى الناس تأمرينهم بالخروج عليه ، فقالت عائشة : والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون ما كتبت إليهم بسواد في بياض حتى جلست مجلسي هذا ، قال الأعمش : فكانوا يرون أنه كتب على لسانها " [٢] .

رواه ابن كثير في تاريخه وقال : وهذا إسناد صحيح إليها [٣] .

---

(١) مسند احمد - ج٤٢ ص٨٤

(٢) تاريخ خليفة بن خياط - ص١٠٤

(٣) البداية والنهاية - ج٧ ص٢١٨

وأما ما أنكره من قول أم المؤمنين عائشة عن عثمان " اقتلوا نعثلا فقد كفر " .

فقد ذكره ابن الأثير في كتابه (النهاية في غريب الأثر) : " في مقتل عثمان لا يمنعك مكان ابن سلام أن تسب نعثلا كان أعداء عثمان يسمونه نعثلا تشبيها برجل من مصر كان طويل اللحية اسمه نعثل ، وقيل النعثل الشيخ الأحمق وذكر الضباع ومنه حديث عائشة : اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا تعني عثمان وهذا كان منها لما غاضبته وذهبت إلى مكة " [(١)] .

وذكره ابن أعثم في (الفتوح) عند ذكر خروج عائشة إلى الحج قال : " وكانت عائشة تحرض على قتل عثمان جهدها وطاقتها ، وتقول : أيها الناس هذا قميص رسول الله ﷺ لم يبل وبليت سنته ، اقتلوا نعثلا ، قتل الله نعثلا " [(٢)] ، وذكره ابن منظور في (لسان العرب) مادة نعثل .

❖ الزبير بن العوام

قال ابن حجر في (فتح الباري) باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿ **وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً** ﴾ ، قلت : ورد فيه ما أخرجه أحمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال : " قلنا للزبير - يعني في قصة الجمل - يا أبا عبد الله ما جاء بكم ؟ ضيعتم الخليفة الذي قتل - يعني عثمان - بالمدينة ثم جئتم تطالبون بدمه - يعني بالبصرة - فقال الزبير : إنا قرأنا على عهد رسول الله ﷺ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ، لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت " [(٣)] .

---

(١) النهاية في غريب الأثر - ج٥ ص٦٨

(٢) الفتوح - ج١ ص٤٢٠

(٣) فتح الباري - ج١٣ ص٤

ذكره الذهبي في (تاريخ الإسلام) تاريخ الخلفاء [١] ، وفي الحاشية قال المحقق : " رواه أحمد في مسنده بسند حسن ج١ ص١٦٥ ، وذكره ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق ج٥ ص٣٦٧ ، والسيوطي في الدر المنثور ج٣ ص١٧ ونسبه إلى أحمد والبزار وابن المنذر وابن مردويه وابن عساكر وذكره الهيثمي في (مجمع الزوائد) ج٧ ص٢٧ وقال : رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحاح " .

❖ عمرو بن العاص

تقدم ذكر ما يدل على ذلك عند نقل ما ذكره ابن كثير في (البداية والنهاية) في أول أحداث عام ٣٥ ، ومن النصوص الأخرى ما ذكره ابن الأثير في (الكامل) :

" ... وخرج عمرو بن العاص إلى منزله بفلسطين وكان يقول : والله إني كنت لألقى الراعي فأحرضه على عثمان ، وأتى عليا وطلحة والزبير فحرضهم على عثمان ... ثم مر راكب آخر فسأله قال : قتل عثمان فقال عمرو : أنا أبو عبد الله إذا حككت قرحة نكأتها ... " [٢] .

ونقل الذهبي في (تاريخ الإسلام) الجزء المتعلق بتاريخ الخلفاء تذكير ابن عباس لمعاوية وعمرو بن العاص بدورهم في فتنة عثمان فقال : " أما أنت يا معاوية فزينت له ما كان يصنع حتى إذا طلب منك نصرك أبطأت عنه وأحببت قتله ، وأما أنت يا عمرو فأضرمت المدينة عليه " [٣] .

نقل ذلك ابن عساكر في (تاريخ دمشق) [٤] .

---

(١) تاريخ الإسلام – المجلد الخاص بتاريخ الخلفاء – ص٥٠٤

(٢) الكامل – ج٢ ص٥٣٣

(٣) تاريخ الإسلام – المجلد الخاص بتاريخ الخلفاء – ص٩٥

(٤) تاريخ دمشق – ج١٣ ص٢٦٣

وروى ابن عبد البر في (الاستيعاب) في ترجمة عمرو بن العاص قال : " وحدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده علقمة بن وقاص أن عمرو بن العاص قام إلى عثمان وهو يخطب بالناس فقال : يا عثمان ، إنك قد ركبت بالناس المهامة وركبوها منك ، فتب إلى الله عز وجل وليتوبوا ، قال : فالتفت إليه عثمان فقال : وإنك لهناك يا ابن النابغة ، ثم رفع يديه واستقبل القبلة وقال : أتوب إلى الله ، اللهم إني أول تائب إليك " (١) .

وذكر ابن الأثير في (أسد الغابة) عند ترجمة عمرو بن العاص : " وكان يأتي إلى المدينة أحيانا وكان يطعن على عثمان " (٢) .

❖ عبد الرحمن بن عوف

روى الهيثمي في (مجمع الزوائد) ما يدل على وجود الجفوة بين عبد الرحمن وعثمان ، فعن سعيد بن المسيب قال : رفع عثمان صوته على عبد الرحمن بن عوف فقال له : لأي شيء ترفع صوتك علي ؟ وقد شهدت بدرا ولم تشهد ، وبايعت رسول الله ولم تبايع ، وفررت يوم أحد ولم أفر ... ، قال الهيثمي : رواه البزار وإسناده حسن وقد تقدمت له طريق في هذا الباب غيره " (٣) .

وروى أحمد بن حنبل في مسنده : عن عاصم عن شقيق قال : لقي عبد الرحمن بن عوف الوليد بن عقبة ، فقال له الوليد : ما لي أراك قد جفوت أمير المؤمنين عثمان ،

---

(١) الاستيعاب - ج٣ ص١٥٨

(٢) أسد الغابة - ج٣ ص٧٤٢

(٣) مجمع الزوائد ج٩ ص٨٤

فقال له عبد الرحمن : أبلغه أني لم أفر يوم عينين ، قال عاصم : يقول يوم أحد ، ولم أتخلف يوم بدر ، ولم أترك سنة عمر ، وعلق عليه المحقق بقوله إسناده حسن [١] .

ونقل الطبراني نحوا منه بنفس الإسناد .

وقال محقق الكتاب حمدي السلفي : " ورواه أحمد وابنه عبد الله وأبو يعلى والبزار كما في (مجمع الزوائد) ج٧ ص٢٢٦ وهو حديث صحيح كما قال أحمد محمد شاكر ، وذكره الهيثمي وقال : وفيه عاصم بن بهدلة وهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات " [٢] .

وروى البلاذري في (أنساب الأشراف) عن إبراهيم بن سعد عن أبيه أن عبد الرحمن أوصى أن لا يصلي عليه عثمان ، فصلى عليه الزبير ، أو سعد بن أبي وقاص [٣] .

❖ عبد الله بن مسعود

ذكر الهيثمي في (مجمع الزوائد) :

عن كلثوم الخزاعي قال : قال عبد الله بن مسعود : ما يسرني أني رميت عثمان بسهم أخطأه ، أحسبه قال أريد قتله وإن لي مثل أحد ذهبا [٤]

وينقل أحمد في مسنده عن أبي عون الأنصاري أن عثمان بن عفان (رض) قال لابن مسعود : " هل أنت منته عما بلغني عنك ؟ فاعتذر بعض العذر... " [٥] .

وروى ابن عبد البر القرطبي في (الاستيعاب) في ترجمة عبد الله بن مسعود عن زيد بن وهب قال : " لما بعث عثمان إلى عبد الله بن مسعود يأمره بالخروج إلى المدينة

---

(١) مسند احمد - ج١ ص٥٢٥ ح٤٩٠
(٢) المعجم الكبير - ج٧ ص٢٢٦
(٣) أنساب الأشراف - ج٦ ص١٧٢
(٤) مجمع الزوائد - ج٩ ص٩٣
(٥) مسند احمد - ج١ ص٥١٨ ح٤٧٩

اجتمع الناس إليه ، وقالوا : أقم ولا تخرج ، ونحن نمنعك أن يصل إليك شيء تكرهه منه فقال لهم عبد الله : إن له علي طاعة وإنها ستكون أمور وفتن ، لا أحب أن أكون أول من فتحها " (١) .

❖ عمار بن ياسر

من أشهر الناقمين المحرضين الناس على عثمان كما نقلنا سابقا عن تاريخ ابن كثير : " فبعث عثمان سعد بن أبي وقاص أن يذهب إلى عمار ليحرضه على الخروج مع علي إليهم ، فأبى عمار كل الإباء وامتنع أشد الامتناع ، وكان متعصبا على عثمان بسبب تأديبه له فيما تقدم على أمر وضربه إياه في ذلك وذلك بسبب شتمه عباس بن عتبة بن أبي لهب ، فأدبهما عثمان فتآمر عمار عليه لذلك وجعل يحرض الناس عليه فنهاه سعد بن أبي وقاص عن ذلك ولامه ، فلم يقع (يقلع) عنه ولم يرجع ولم ينزع " (٢) .

وذكر الهيثمي في (مجمع الزوائد) عن علقمة بن وقاص قال : " اجتمعنا في دار مخرمة بعدما قتل عثمان نريد البيعة ، فقال أبو جهم بن حذيفة : إنا من بايعنا منكم فإنا لا نحول دون قصاص ، فقال عمار : أما من دم عثمان فلا ، فقال أبو جهم : الله يا ابن سمية الله لتقادن من جلدات جلدتها ولا يقادن من دم عثمان ، فانصرفنا يومئذ من غير بيعة " ، قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله وثقوا (٣) .

---

(١) الاستيعاب - ج٣ ص١١٥

(٢) البداية والنهاية - ج٧ ص١٩١

(٣) مجمع الزوائد - ج٩ ص٩٨

وروى البلاذري في (أنساب الأشراف) : عن أبي الغادية قاتل عمار قل : " إنا كنا نعد عمار بن ياسر فينا حنانا ، فبينا أنا في مسجد قباء إذ هو يقول : إن نعثلا هذا ... ، يعني عثمان ، فقلت : لو أجد عليه أعوانا لوطئته حتى أقتله ... " (١) .

وذكره الهيثمي في (المجمع) عن كلثوم بن جبر قال أبوغادية : " سمعته يوما في مسجد قباء يقع في عثمان فلو خلصت إليه لوطئته برجلي " ، قال الهيثمي : رواه كله الطبراني وعبد الله باختصار ورجال أحد إسنادي الطبراني رجال الصحيح (٢) .

وينقل شتم عمار لعثمان أحمد بن حنبل في مسنده (٣) وتاريخ المدينة (٤) والذهبي في (تاريخ الإسلام) القسم المتعلق بتاريخ الخلفاء (٥) .

وروى الحاكم في (مستدرك الصحيحين) عن رسول الله ﷺ قوله في عمار : " ما عرض على ابن سمية أمران قط إلا اختار بالأرشد منهما " (٦) وقوله ﷺ : " من يسب عمار يسبه الله ومن يعاد عمار يعاده الله " (٧) ، وقوله ﷺ : " دوروا مع كتاب الله حيث دار وانظروا الفئة التي فيها ابن سمية فإنه يدور مع كتاب الله حيثما دار " (٨) .

❖ أبو ذر الغفاري

روى البخاري في كتاب العلم باب قول النبي ﷺ رب مبلغ أوعى معلقا قول أبي ذر : " لو وضعتم الصمصامة على هذه - وأشار إلى قفاه - ثم ظننت أني أنفذ كلمة سمعتها من النبي ﷺ قبل أن تجيزوا علي لأنفذتها " (٩) .

---

(١) أنساب الأشراف - ج١ ص١٩٦

(٢) مجمع الزوائد - ج٩ ص ٢٩٨

(٣) مسند احمد - ج٤ ص٧٦ ، ١٩٨

(٤) تاريخ المدينة - ج٣ ص١١٠٢

(٥) تاريخ الإسلام المجلد الخاص بتاريخ الخلفاء ص٤٣٤

(٦) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص٤٣٨

(٧) نفس المصدر السابق - ص٤٣٩

(٨) نفس المصدر السابق - ص٤٤٣

(٩) صحيح البخاري - ج١ ص٢٧

قال ابن حجر في (الفتح) : " هذا تعليق رويناه موصولا في مسند الدارمي وغيره من طريق الأوزاعي حدثني أبو كثير - يعني مالك بن مرثد - عن أبيه قال : أتيت أبا ذر وهو جالس عند الجمرة الوسطى وقد اجتمع عليه الناس يستفتونه فأتاه رجل فوقف عليه ثم قال : ألم تنه عن الفتيا ؟ فرفع رأسه إليه فقال : أرقيب أنت علي ؟ لو وضعتم ... فذكر مثله ، ورويناه في الحلية من هذا الوجه وبين أن الذي خاطبه رجل من قريش ، وأن الذي نهاه عن الفتيا عثمان (رض) وكان سبب ذلك أنه كان بالشام فلختلف مع معاوية في تأويل قوله تعالى ﴿ **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ...** ﴾ فحصلت منازعة أدت على انتقال أبي ذر عن المدينة فسكن الربذة ... إلى أن مات رواه النسائي " [١] .

وأما ابن عبد البر فقد قال في (الاستيعاب) : " ثم استقدمه عثمان - من الشام - لشكوى معاوية به وأسكنه الربذة " [٢] .

وروى البلاذري في (أنساب الأشراف) عن قتادة قال : تكلم أبو ذر بشيء كرهه عثمان فكذبه ، فقال : ما ظننت أن أحدا يكذبني بعد قول رسول الله ﷺ : " ما أقلت الغبراء ولا أطبقت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر " ، ثم سيره إلى الربذة ... فقال : "ردني عثمان بعد الهجرة أعرابيا " [٣] .

---

(١) فتح الباري - ج١ ص١٦١

(٢) الاستيعاب - ج١ ص٣٢١

(٣) أنساب الأشراف - ج٦ ص١٦٨

❖ محمد بن أبي حذيفة

قال الذهبي في (سير الأعلام) عن محمد بن أبي حذيفة : " وكان من أشد الناس تأليبا على عثمان ، خدعه معاوية وسجنه " [١] .

وروى الطبراني في (المعجم الكبير) ، عن محمد بن سيرين " أن محمد بن أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكعبا ركبا سفينة في البحر فقال : يا كعب أما تجد سفينتنا هذه في التوراة كيف تجري ؟ فقال : لا ولكن أجد فيها رجلا أشقى الفتية من قريش ينزو في الفتنة كما ينزو الحمار لا تكن أنت هو ، قال ابن سيرين : فزعموا أنه كان هو " [٢] ، ذكره الهيثمي في (المجمع) وقال : رجاله رجال الصحيح [٣] .

❖ جهجاه الغفاري

قال ابن حجر في (الإصابة) في ترجمة جهجاه : " شهد بيعة الرضوان بالحديبية وعاش إلى خلافة عثمان " [٤] .

وقال ابن جرير الطبري في تاريخه : حدثنا أحمد بن إبراهيم ثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن جهجاه الغفاري أخذ عصا كانت في يد عثمان فكسرها على ركبته [٥] .

وحديث جهجاه هذا ذكره ابن أبي شيبة في (المصنف) عن عبد الله بن إدريس عن عبد الله بن عمر عن نافع [٦] .

وذكر ذلك ابن حجر في (الإصابة) : " روى الباردي عن طريق الوليد بن مسلم عن مالك وغيره عن نافع عن ابن عمر قال : قام جهجاه الغفاري إلى عثمان وهو

---

(١) سير أعلام النبلاء - ج١ ص١٦٥
(٢) المعجم الكبير - ج١ ص٨٣
(٣) مجمع الزوائد - ج٧ ص٢٣١
(٤) الإصابة - ج١ ص٢٦٥
(٥) تاريخ الطبري - ج ٣ ص٤٠٠
(٦) المصنف لابن أبي شيبة - ج٧ ص٤٨٨

على المنبر فأخذ عصاه فكسرها ... ، ورواه ابن السكن من طريق سليمان بن بلال وعبيد الله بن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله ، ورواه من طريق فليح بن سليمان عن عمته عن أبيها وعمها أنهما حضرا عثمان ، قال : فقام إليه جهجاه بن سعيد بالقضيب من يده فوضعها على ركبته فكسرها فصاح به الناس ونزل عثمان فدخل داره ... قال : ورويناه في المحامليات من طريق حماد بن زيد عن يزيد بن حازم عن سليمان بن يسار أن جهجاه الغفاري نحو الأول " (١) .

وذكر ذلك الذهبي في (تاريخ الإسلام) في أحداث عام ٣٧ ، عند ذكر جهجاه (٢) .

وقال ابن عبد البر في (الاستيعاب) : " هو الذي تناول العصا من يد عثمان (رض) وهو يخطب فكسرها على ركبته " (٣) .

❖ أعين بن ضبيعة

ذكره ابن حجر في (الإصابة) من الصحابة ، وذكر أنه أبو امرأة الفرزدق .

وقد ذكر ضمن الناقمين في (مجمع الزوائد) : عن عباد بن أزهر أبي رواع قال سمعت عثمان يخطب : قال : إنا والله قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر ... رواه أحمد وأبو يعلى في الكبير وزاد فقال له أعين ابن امرأة الفرزدق : يا نعثل إنك قد بدلت ، فقال : من هذا ؟ قالوا : أعين ... ورجالهما رجال الصحيح غير عباد بن زاهر وهو ثقة (٤) .

---

(١) الإصابة - ج١ ص٢٦٥

(٢) تاريخ الإسلام - ص٥٦١

(٣) الاستيعاب - ج١ ص٤٢٠

(٤) مجمع الزوائد - ج٧ ص٢٢٨

وأما الصحابة الذين ذكرت مشاركتهم في الحصار أو القتل فهم :

طلحة بن عبيد الله ، محمد بن أبي بكر ، عبد الرحمن بن عديس ، عمرو بن الحمق الخزاعي ، عمرو بن بديل ، كنانة بن بشر التجيبي .

ولكن يجب التنبيه على أن القتال بدأ من جانب عثمان نفسه فالمتحصنين في البيت معه بدأوا بقتل أحد الصحابة الذين وقفوا خارج البيت يناشدون عثمان .

فقد روى الطبري في تاريخه عن حسين بن عيسى عن أبيه قال : " لما مضت أيام التشريق أطافوا بدار عثمان (رض) وأبى إلا الإقامة على أمره ، وأرسل إلى حشمه وخاصته فجمعهم ، فقام رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له نيار بن عياض وكان شيخا كبيرا فنادى : يا عثمان ، فأشرف عليه من أعلى داره فناشده الله وذكره الله لما اعتزلهم فبينما هو يراجعه الكلام إذ رماه رجل من أصحاب عثمان فقتله بسهم ، وزعموا أن الذي رماه كثير بن الصلت الكندي فقالوا لعثمان عند ذلك : ادفع إلينا قاتل نيار فلنقتله به ، فقال : لم أكن لأقتل رجلا نصرني وأنتم تريدون قتلي ، فلما رأوا ذلك ثاروا إلى بابه فأحرقوه ..." [١] .

❖ طلحة بن عبيد الله

كان ممن شارك في الحصار والتضييق على عثمان .

فقد روى الحاكم في (المستدرك) عن علقمة قال : " قال ابن مسعود (رض) : قال لنا رسول الله ﷺ : أحذركم سبع فتن تكون بعدي فتنة تقبل من المدينة ، وفتنة بمكة ، وفتنة تقبل من اليمن ، وفتنة تقبل من الشام ، وفتنة تقبل من المشرق ، وفتنة تقبل من المغرب ، وفتنة من بطن الشام وهي السفياني ، قال : فقال ابن مسعود : منكم من يدرك أولها ومن هذه الأمة من يدرك آخرها ، قال الوليد بن عياش : فكانت

---

(١) تاريخ الطبري - ج٣ ص٤١٣

فتنة المدينة من قبل طلحة والزبير وفتنة مكة فتنة عبد الله بن الزبير ، وفتنة الشام من قبل بني أمية ، وفتنة المشرق من قبل هؤلاء " ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (١) .

أما عن مسئولية طلحة عن مقتل عثمان فقد ذكر الحاكم في (المستدرك) عن إسرائيل بن موسى قال : سمعت الحسن يقول : " جاء طلحة والزبير إلى البصرة : فقال لهم الناس : ما جاءكم ، قالوا :نطلب دم عثمان ، قال الحسن : أيا سبحان الله أفما كان للقوم عقول فيقولون والله ما قتل عثمان غيركم " (٢) .

روى عمر بن شبة في (تاريخ المدينة) عن جعفر بن سليمان الضبي أن أشد الصحابة على عثمان طلحة (٣) .

وذكر الطبري في تاريخه عن حكيم بن جابر قال : " قال علي لطلحة : أنشدك بالله إلا رددت الناس عن عثمان ، قال : لا والله حتى تعطي بنو أمية الحق من أنفسها " (٤) .

وذكر في (الكامل في التاريخ) لابن الأثير أن طلحة قد شارك في منع وصول الماء إلى بيت عثمان قال : ولم يعد علي يعمل ما كان يعمل إلى أن منع عثمان الماء ، فقال علي لطلحة : أريد أن تدخل عليه الروايا وغضب غضبا شديدا حتى دخلت الروايا على عثمان (٥) .

بل يصرح عثمان بأن المتهم الأول عنده طلحة ، قال عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة : " دخلت على عثمان فأخذ بيدي فأسمعني كلام من على بابه ، فمنهم من يقول : ما تنتظرون به ؟ ومنهم من يقول : انظروا عسى أن يراجع ، قال : فبينما نحن

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٤ ص٥١٥

(٢) نفس المصدر السابق - ج٣ ص١١٨

(٣) تاريخ المدينة - ص١١٦٩

(٤) تاريخ الطبري - ج٣ ص٤٣٣

(٥) الكامل في التاريخ - ج٢ ص٥٣٥

واقفون إذ مر طلحة فقال : أين ابن عديس ؟ فقام إليه فناجاه ، ثم رجع ابن عديس فقال لأصحابه : لا تتركوا أحدا يدخل على عثمان ولا يخرج من عنده ، فقال لي عثمان : هذا من أمر طلحة ، اللهم اكفني طلحة فإنه حمل علي هؤلاء وألبهم علي ! ... " [١] .

والذي يؤيد هذه الأخبار ما ذكر في مقتل طلحة فقد قتله مروان بن الحكم . ذكر ذلك ابن حجر في (الإصابة) قال : " ... وروى ابن عساكر من طرق متعددة أن مروان بن الحكم هو الذي رماه فقتله منها .

وأخرجه أبو القاسم البغوي بسند صحيح عن الجارود بن أبي سبرة قال : لما كان يوم الجمل نظر مروان إلى طلحة ، فقال : لا أطلب ثأري بعد اليوم ، فنزع له بسهم فقتله .

وأخرج يعقوب بن سفيان بسند صحيح عن قيس بن أبي حازم أن مروان بن الحكم رأى طلحة في الخيل ، فقال : هذا أعان على عثمان فرماه بسهم في ركبته ، فما زال الدم يسيح حتى مات " [٢] انتهى كلام ابن حجر .

وقال القرطبي في (الاستيعاب) في ترجمة طلحة : " ويقال أن السهم أصاب ثغرة نحره ، وأن الذي رماه مروان بن الحكم بسهم فقتله ، فقال : لا اطلب بثأري بعد اليوم ، وذلك أن طلحة - فيما زعموا - كان ممن حاصر عثمان واستبد عليه ، ولا يختلف العلماء الثقات في أن مروان قتل طلحة يومئذ وكان في حزبه " [٣] .

---

(١) الكامل في التاريخ - ج٢ ص٥٤١

(٢) الإصابة في التاريخ - ج٣ ص٢٩٢

(٣) الاستيعاب - ج ٢ ص٣١٨

ثم قال القرطبي : " روى عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن زيد عن علي بن سعيد قال : قال طلحة يوم الجمل :

ندمت ندامة الكسعي لما شريت رضا بني جرم برغم

اللهم خذ مني لعثمان حتى ترضى " [(١)] .

قال البلاذري في (أنساب الأشراف) حدثني عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي حدثني أبو أسامة عن إسماعيل بن حكيم قال : قال طلحة يوم الجمل : " إنا داهنا في أمر عثمان فلا نجد اليوم شيئا أفضل من بذل دماءنا فيه اللهم خذ لعثمان مني حتى ترضى " [(٢)] .

وروى ابن عبد البر في (الاستيعاب) عن الجارود بن أبي سبرة ، قال : نظر مروان بن الحكم إلى طلحة بن عبيد الله يوم الجمل ، فقال : لا أطلب بثاري بعد اليوم ، فرماه بسهم فقتله .

وروى عن علي بن سعيد عن عمه ، قال : رمى مروان طلحة بسهم ، ثم التفت إلى أبان بن عثمان فقال : قد كفيناك بعض قتلة أبيك [(٣)] .

بل أن ابن عبد البر ينقل في (الاستيعاب) في ترجمة طلحة خطبة لأمير المؤمنين علي عليه السلام حين نهوضه إلى الجمل يتهم فيها كل من عائشة وطلحة والزبير أنهم سفكوا دم عثمان ثم صاروا يتهمون عليا ويطالبون بدم عثمان .

قال : " ومن حديث صالح بن كيسان وعبد الملك بن نوفل بن مساحق والشعبي وابن أبي ليلى بمعنى واحد : أن عليا رضي الله عنه قال في خطبته حين نهوضه إلى الجمل : إن الله عز وجل فرض الجهاد وجعل نصرته وناصره وما صلحت دنيا ولا دين إلا به

---

(١) الاستيعاب - ج٢ ص٣١٨

(٢) أنساب الأشراف - ج١٠ ص١٢٦

(٣) الاستيعاب - ج٢ ص٣١٩

وإني بليت بأربعة : أدهى الناس ، وأسخاهم طلحة ، وأشجع الناس الزبير ، وأطوع الناس في الناس عائشة ، وأسرع الناس إلى فتنة يعلى بن أمية ، والله ما أنكروا علي شيئا منكرا ولا استأثرت بمال ولا ملت بهوى وإنهم ليطلبون حقا تركوه ، ودما سفكوه ، ولقد ولوه دوني وإن كنت شريكهم في الإنكار لما أنكروه وما تبعة عثمان إلا عندهم ، وإنهم لهم الفئة الباغية بايعوني ونكثوا بيعتي وما استأنوا بي حتى يعرفوا جوري من عدلي ..." [١] .

روى البخاري في صحيحه عن عبيد الله بن عدي بن خيار " أنه دخل على عثمان بن عفان (رض) وهو محصور فقال : إنك إمام عامة ونزل بك ما ترى ويصلي لنا إمام فتنة ونتحرج ... " [٢] . فسمي الإمام الذي كان يصلي بالناس في ذاك الوقت إمام فتنة .

وروى الطبري أن طلحة كان يصلي بالناس أربعين ليلة وعثمان محصور قال : " حدثنا جعفر بن عبد الله المحمدي قال حدثنا عمرو وعلي قالا حدثنا حسين عن أبيه عن محمد بن إسحاق بن يسار المدني عن يحيي بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كتب أهل مصر بالسقيا ... فحصروه أربعين ليلة وطلحة يصلي بالناس " [٣] .

قال ابن كثير : والذي ذكره ابن جرير أن الذي كان يصلي بالناس في هذه المدة وعثمان محصور طلحة بن عبيد الله ، وروى الواقدي أن عليا صلى أيضا ... ورواية الواقدي ساقطة لا اعتبار لها [٤] .

---

(١) الاستيعاب - ج٢ ص٣١٨

(٢) صحيح البخاري - ج١ ص٢٤٦

(٣) تاريخ الطبري - ج٣ ص٤٠٤

(٤) البداية والنهاية - ج٧ ص١٩٨

❖ محمد بن أبي بكر

قال ابن حجر في (الإصابة) قال الطبراني : له صحبة وهو آخر من جاء من مصر في أثر عثمان [١] .

وروى الطبراني في (المعجم الكبير) [٢] والهيثمي في (مجمع الزوائد) [٣] من حديثا لعائشة تصرح فيه باشتراك أخيها محمد في الثورة مباشرة ، فعن أبي الأسود قال : سمعت طلق بن خشاف يقول : وفدنا إلى المدينة لننظر فيما قتل عثمان ... فانطلقت حتى أتيت عائشة فسلمت عليها ... فقلت لها : يا أم المؤمنين فيما قتل عثمان أمير المؤمنين ، قالت : قتل والله مظلوما لعن الله من قتله ، أقاد الله من ابن أبي بكر به ، وساق الله إلى أعين بني تميم هوانا في بيته ، وأراق الله دماء ابن بديل على ضلاله وساق الله إلى الأشتر سهما من سهامه " ، قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير طلق وهو ثقة .

وقال في تاريخ أبو الفداء : " نزل عليه - عثمان - جماعة فيهم محمد بن أبي بكر فقتلوه " [٤] .

ونقل الهيثمي في (مجمع الزوائد) : " ... ثم دخل عليه - يعني عثمان - محمد بن أبي بكر فقال : أنت قاتلي ، فقال : وما يدريك يا نعثل ، قال : لأنه أتى بك النبي ... فوثب على صدره وقبض على لحيته ، فقال : إن تفعل كان يعز على أبيك أن تسوؤه ، قال : فوجأه في نحره بمشاقص كانت في يده " ، قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه سياف عثمان لم يسم وبقية رجاله وثقوا [٥] .

---

(١) الإصابة - ج٤ ص٢٨٦
(٢) المعجم الكبير - ج١ ص٨٨
(٣) مجمع الزوائد - ج٩ ص٩٧
(٤) المختصر في تاريخ البشر - ج١ ص٢٢٧
(٥) مجمع الزوائد - ج٩ ص٩٤

وقد نقل الهيثمي في (المجمع) عن الحسن البصري تسمية محمد بن أبي بكر بالفاسق ، فقد روى عن قرة بن خالد قال : سمعت الحسن يقول : أخذ الفاسق محمد بن أبي بكر في شعب من شعاب مصر ، فأدخل في جوف حمار فأحرق ، رواه الطبراني ورجاله ثقات [١] .

وروى ابن كثير في تاريخه قال ابن خياط :حدثنا إسماعيل عن ابن عون عن الحسن عن وثاب قال : "جاء رويجل كأنه ذئب فاطلع من باب ورجع ، وجاء محمد بن أبي بكر في ثلاثة عشر رجلا فأخذ بلحيته فعل بها حتى سمعت وقع أضراسه فقال : ما أغنى عنك معاوية وما أغنى عنك ابن عامر وما أغنت عنك كتبك قال : أرسل لحيتي يا ابن أخي قال : فأنا رأيته استعدى رجلا من القوم بعينه – يعني أشار إليه – فقام بمشقص فوجى به رأسه قلت : ثم مه ؟ قال ثم تعاوروا عليه حتى قتلوه " [٢] .

وقال ابن كثير نقلا عن ابن عساكر :

" ودخل محمد بن أبي بكر وهو يظن أنه قد قتل فلما رآه قد أفاق ، قال : على أي دين أنت يا نعثل ، قال : على دين الإسلام ولست بنعثل فقال : غيرت كتاب الله ، فقال : كتاب الله بيني وبينكم ، فتقدم إليه وأخذ بلحيته ، وقال : إنا لا يقبل منا يوم القيامة أن نقول ﴿ رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ ﴾ وشطحه بيده من البيت إلى باب الدار ".

ثم قال ابن كثير : " ويروى أن محمد بن أبي بكر طعنه بمشاقص في أذنه حتى دخلت في حلقه ، والصحيح أن الذي فعل ذلك غيره ، وأنه استحى ورجع حين قال له عثمان : لقد أخذت بلحية كان أبوك يكرمها ، فتذمم من ذلك وغطى وجهه

---

(١) مجمع الزوائد – ج٩ ص٩٧

(٢) البداية والنهاية – ج٧ ص٢٠٦

ورجع ، وحاجز دونه فلم يفد وكان أمر الله قدرا مقدورا وكان ذلك في الكتاب مسطورا " .

والغريب قول ابن كثير أن هذا هو الصحيح رغم كونه من رواية سيف بن عمر التميمي وهو كذاب مشهور ، قال النسائي : كذاب ، قال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الإثبات ، اتهم بالزندقة .

ويقوي خبر مشاركة محمد بن أبي بكر في قتل عثمان ما ذكره ابن الجوزي في (المنتظم) : " كتب إليه معاوية إني لا أعلم أحدا كان أعظم على عثمان بلاءا منك فلا تظنن أني نائم عنك " [1] .

أما عن انتقام معاوية من ابن أبي بكر فقد ذكره ابن الجوزي في (المنتظم) عن طريق الزهري : "... فقال محمد : اسقوني من الماء ، فقال معاوية : لا سقاني الله إن سقيتك قطرة أبدا ، إنكم منعتم عثمان أن يشرب الماء حتى قتلتموه صائما ، أتدري ما أصنع بك ؟ أدخلك في جوف حمار ثم أحرقه بالنار ، فلما بلغ عائشة جزعت جزعا شديدا ، وقنتت في دبر كل صلاة تدعو على معاوية وعمرو ... " [2] .

ولذلك واجهت أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبي سفيان أم المؤمنين عائشة بموقف غليظ قاس عند مقتل محمد بن أبي بكر كما ينقل ابن الجوزي في نفس الصفحة عن يزيد بن أبي حبيب قال :

" بعث معاوية بن حديج بمولى له يقال له سليم إلى المدينة بشيرا بقتل محمد بن أبي بكر ومعه قميص محمد بن أبي بكر ودخل به دار عثمان ، فاجتمع إليه آل عثمان من رجال ونساء ، وأظهروا السرور بمقتله ، وأمرت أم حبيبة بنت أبي سفيان بكبش

---

(١) المنتظم - ج٣ ص٣٩٢

(٢) نفس المصدر السابق - ج٣ ص٣٩٣

يشوى ، وبعثت بذلك إلى عائشة وقالت : هكذا شوي أخوك ، فلم تأكل عائشة شواءا حتى لحقت بالله عز وجل " .

وروى انتقام معاوية من محمد بن أبي بكر بجعله في بطن حمار وإحراقه الذهبي في (تاريخ الإسلام) القسم الخاص بتاريخ الخلفاء [١] .

❖ عبد الرحمن بن عديس

ذكر ابن حجر في (الإصابة) أنه صحب النبي ﷺ وسمع منه وشهد فتح مصر وكان ممن بايع تحت الشجرة ، ثم كان رئيس الخيل التي سارت من مصر إلى عثمان في الفتنة ، فلما كانت الفتنة كان ابن عديس ممن أخره معاوية في الرهن فسجنه بفلسطين ، فهربوا من السجن فأدرك فارس ابن عديس فأراد قتله ، فقال له ابن عديس : ويحك اتق الله في دمي فإني من أصحاب الشجرة ، قال : الشجر بالجبل كثير ، فقتله [٢] .

وذكره ابن عبد البر في (الاستيعاب) في ترجمته : " شهد الحديبية ، ممن بايع تحت الشجرة رسول الله ﷺ ، هو كان الأمير على الجيش القادمين من مصر إلى المدينة الذين حصروا عثمان وقتلوه " [٣] .

وروى ابن كثير في تاريخه : " قال أبو ثور الفقيمي : قدمت على عثمان فبينما أنا عنده فخرجت فإذا بوفد أهل مصر قد رجعوا ، فدخلت على عثمان فأعلمته ، قال : فكيف رأيتهم ، فقلت : رأيت في وجوههم الشر وعليهم ابن عديس البلوي فصعد ابن عديس منبر رسول الله فصلى بهم الجمعة وتنقص عثمان في خطبته ... " [٤] .

---

(١) تاريخ الإسلام - المجلد الخاص بتاريخ الخلفاء - ص٦٠١

(٢) الإصابة - ج٤ ص١٧١

(٣) الاستيعاب - ج٢ ص٣٨٣

(٤) البداية والنهاية - ج٧ ص٢٠٣

❖ عمرو بن الحمق الخزاعي

ذكره ابن حجر في (الإصابة) قائلا : " قال : ابن السكن له صحبة ، وقال أبو عمر : هاجر بعد الحديبية ، وقيل : بل أسلم بعد حجة الوداع ، والأول أصح ... وقد وقع في الكنى للحاكم أبي أحمد في ترجمة أبي داود المازني من طريق الأموي عن بن إسحاق ما يقتضي أن عمرو بن الحمق شهد بدرا ... ، ثم كان ممن قام على عثمان مع أهلها ... ، ذكر - ابن سكن - بسند جيد إلى أبي إسحاق السبيعي عن هنيدة الخزاعي قال : أول رأس أهدي في الإسلام رأس عمرو بن الحمق ، بعث به زياد إلى معاوية " (١) .

وروى ابن كثير في تاريخه نقلا عن ابن عساكر عن ابن عون : " أن كنانة بن بشر ضرب جبينه ومقدم رأسه بعمود حديد فخر لجنبيه وضربه سودان بن حمران المرادي بعد ما خر لجنبه فقتله ، وأما عمرو بن الحمق فوثب على عثمان فجلس على صدره وبه رمق فطعنه تسع طعنات وقال : أما ثلاث منهن فلله وست لما كان في صدري عليه " (٢) .

❖ عمرو بن بديل بن ورقاء الخزاعي

ذكره ابن حجر في (الإصابة) : " قال الطبراني له صحبة ، وهو أحد من جاء مصر في أثر عثمان واستدركه ابن فتحون " (٣) .

---

(١) الإصابة - ج٤ ص٢٩٤

(٢) البداية والنهاية - ج٧ ص٢٠٧

(٣) الإصابة - ج٤ ص٢٨٦

وقد نقلنا ما رواه الهيثمي في (مجمع الزوائد) عن أبي الأسود قول عائشة : " وأراق الله دماء ابن بديل على ضلاله " ، قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير طلق وهو ثقة [(١)] .

❖ **كنانة بن بشر التجيبي**

قال ابن حجر في (الإصابة) : " كنانة بن بشر بن غياث بن عوف بن حارثة بن قتيرة بن حارثة بن تجيب التجيبي قال : ابن يونس شهد فتح مصر وقتل بفلسطين سنة ست وثلاثين وكان ممن قتل عثمان وإنما ذكرته لأن الذهبي ذكر عبد الرحمن بن ملجم لان له إدراكا وينبغي أن ينزه عنهما كتاب الصحابة " [(٢)] .

روى الحاكم في (المستدرك) عن محمد بن طلحة ثنا كنانة العدوي قال : " كنت فيمن حاصر عثمان ، قال : قلت : محمد بن أبي بكر قتله ؟ قال : لا قتله جبلة بن الأيهم رجل من أهل مصر ، قال : وقيل : قتله كبيرة السكوني فقتل في الوقت ، وقيل قتله : كنانة بن بشر التجيبي " [(٣)] .

حينما قيل : " ويحدثنا التاريخ أن الصحابة هم الذين منعوا دفن جثة عثمان في مقابر المسلمين فدفن في حش كوكب بدون غسل ولا كفن ".

---

(١) مجمع الزوائد - ج٩ ص٩٧

(٢) الإصابة - ج٥ ص٦٥

(٣) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١١٤

حاول الكاتب أن يساوي بين ما حدث للحسين وحدث لعثمان قائلا : " أن عثمان لم يضره ذلك كما لم يضر علي والحسين عليهما السلام ما حدث لهما .

نقول : ولكن الفارق الكبير هنا أن الصحابة لا الخوارج أو الملك الطاغي - الذي هدم الكعبة واستباح المدينة أي يزيد - هم الذين منعوا دفنه في مقابر المسلمين كما سيتضح ، وإذا كان جثمان الحسين عليه السلام قد بقي في العراء ثلاثة أيام لم يدفن ، فلأنه كان في صحراء كربلاء ولم يكن في المدينة تحت أنظار المسلمين كما هو حال جثة الخليفة عثمان .

ثم عاد إلى إنكار أن يكون الصحابة منعوا من دفنه قائلا : " القول بأن الصحابة هم الذين منعوا دفن جثته حكاية رواها الطبري من طريق الواقدي وهو كذاب " .

نقول : نقلت عدة من مصادر تاريخية خبر أن جثة الخليفة عثمان قد تركت ثلاثة أيام في كناس بني فلان لم تدفن ، وحين جيء بها للدفن قعد لها الناس في الطريق بالحجارة ، وذكرت المصادر أسماء الصحابة الذين منعوا دفن الخليفة .

وإذا قيل أن الصحابة لم يتوقعوا أن الأمر يبلغ ما بلغ من قتل الخليفة كما قال ابن كثير ، فالسؤال أين الصحابة وأهل المدينة وخليفة المسلمين مطروح على الكناسة ثلاثة أيام ؟ ولم يدفنه إلا عدد يسير من أهله كما سيتبين وقبل ذلك رمي بالحجارة ، يجب الإجابة عن هذا حتى لو إفترضنا أن المانعين ليسوا من الصحابة .

الصحابة الذين صرح التاريخ بأنهم منعوا دفن عثمان :

❖ جبلة بن عمرو بن أوس

قال ابن حجر في (الإصابة) : " جبلة بن عمرو بن أوس بن عامر بن ثعلبة بن وقش بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة الساعدي الأنصاري قال : ابن السكن شهد أحدا وروى ابن شبة النميري في (أخبار المدينة) من طريق عبد الرحمن بن أزهر أنهم لما أرادوا دفن عثمان فانتهوا إلى البقيع فمنعهم من دفنه جبلة بن عمرو الساعدي فانطلقوا إلى حش كوكب ومعهم معبد بن معمر فدفنوه فيه "[1] .

❖ أسلم بن بجرة الأنصاري

قال ابن حجر في (الإصابة) : " أسلم بن بجرة الأنصاري نسبه ابن الكلبي فقال : أسلم بن بجرة بن الحارث بن غيان بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة الخزرجي الساعدي ، وذكره ابن شاهين عن محمد بن إبراهيم عن محمد بن يزيد عن رجاله كذلك ، وتبعوا كلهم العدوي فإنه كذلك ذكره في نسب الأنصار ، وقال أنه شهد أحدا وقال ابن عبد البر : لم يصح عندي نسبه وفي صحبته نظر ، قلت : قد نسبه بن الكلبي وهو عمدة النسابين كما ذكرناه وتبعه بن شاهين وابن قانع وغيرهما ، وروى الطبراني في الصغير من طريق الزبير بن بكار عن عبد الله بن عمرو الفهري عن محمد بن إبراهيم بن محمد بن أسلم عن أبيه عن جده أسلم الأنصاري قال : جعلني النبي ﷺ على أساري قريظة الحديث ، وقال ابن عبد البر : هو أحد من منع من دفن عثمان بالبقيع ، ونقل البغوي عن أبي عبيد قال : أسلم بن

---

(١) الإصابة – ج١ ص٢٣٣

الحصين بن النعمان الأوسي يكنى أبا جبيرة وهو غير أبي جبيرة قيس بن الضحاك ، قلت أخرج ذلك ابن شبة في (أخبار المدينة) من طريق مخلد بن خفاف عن عروة وقال : منعهم من دفن عثمان بالبقيع أسلم بن أوس بن بجرة الساعدي " [(١)] .

روايات أخرى تذكر المنع من دفنه

وروى الهيثمي في (مجمع الزوائد) عن مالك يعني ابن أنس قال : قتل عثمان فأقام مطروحا على كناسة بني فلان ثلاثا ، وأتاه اثنا عشر رجلا منهم جدي مالك بن أبي عامر وحويطب بن عبد العزى وحكيم بن حزام وعبد الله بن الزبير وعائشة بنت عثمان معهم مصباح في حق فحملوه على باب وإن رأسه تقول على الباب طق طق حتى أتوا به البقيع ، فاختلفوا في الصلاة عليه فصلى عليه حكيم بن حزام أو حويطب بن عبد العزى شك عبد الرحمن ثم أرادوا دفنه فقام رجل من بني مازن فقال : لئن دفنتموه مع المسلمين لأخبرن الناس غدا فحملوه حتى أتوا به حش كوكب ... " ، قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات [(٢)] .

وروى الطبري في تاريخه عن أبي بشير قال : " نبذ عثمان (رض) ثلاثة أيام لا يدفن ثم أن حكيم بن حزام القرشي ثم أحد بني أسد بن عبد العزى وجبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف كلما عليا في دفنه وطلبا إليه أن يأذن لأهله في ذلك ففعل وأذن لهم علي ، فلما سمع بذلك قعدوا له في الطريق بالحجارة وخرج به ناس يسير من أهله ، وهم يريدون به حائطا بالمدينة يقال له حش كوكب كانت اليهود تدفن فيه موتاهم ، فلما خرج على الناس رجموا سريره وهموا بطرحه فبلغ

---

(١) الإصابة - ج١ ص٣٦

(٢) مجمع الزوائد - ج٩ ص٩٥

ذلك عليا فأرسل إليهم يعزم عليهم ليكفن عنه ففعلوا فانطلق حتى دفن (رض) في حش كوكب ، فلما ظهر معاوية بن أبي سفيان على الناس أمر بهدم ذلك الحائط حتى أفضى به إلى البقيع فأمر الناس أن يدفنوا موتاهم حول قبره حتى اتصل ذلك بمقابر المسلمين " (١) .

ثم قال الكاتب : والطبري في تاريخه ذكر أكثر من رواية ففي رواية ذكر أنه دفن في حش كوكب وفي رواية ذكر أنه دفن في البقيع .

نقول : أما رواية الطبري في دفن عثمان بالبقيع فهي رواية محمد بن عمر الواقدي الذي نقل الكاتب نفسه تضعيف بعض العلماء له فقال : قال أحمد : هو كذاب ، وقال أبو حاتم والنسائي : يضع الحديث .

وقد أكد ابن كثير في تاريخه أن عثمان دفن خارج البقيع ، فقال في (البداية والنهاية) : " ... وقد اعتنى معاوية في أيام إمارته بقبر عثمان ورفع الجدار بينه وبين البقيع وأمر الناس أن يدفنوا موتاهم حوله (أي في مقبرة اليهود على رواية الطبري) حتى اتصلت بمقابر المسلمين ... " (٢) .

كما أنه يظهر من ابن كثير قبوله لخبر بقاء عثمان ثلاثة أيام من غير دفن ، ولكنه اعتذر للصحابة بعذر لا يقبله سامع فقال : " وقد ذكر ابن جرير أن عثمان (رض) بقي ثلاثة أيام لا يدفن ، قلت : وكأنه اشتغل الناس عنه بمبايعة علي (رض) " .

---

(١) تاريخ الطبري - ج٣ ص٤٣٨

(٢) البداية والنهاية - ج٧ ص٢١٣

٢١ – خروج عائشة على أمير المؤمنين علي عليه السلام

كذب الكاتب ما روي من أن عائشة كانت راجعة من مكة عندما أعلموها في الطريق أن عثمان بن عفان قتل ففرحت فرحا شديدا ولكنها عندما علمت بأن الناس بايعوا عليا غضبت وقالت وددت أن السماء انطبقت على الأرض قبل أن يليها ابن أبي طالب " .

نقول : ذكر القصة ابن الأثير في تاريخه (الكامل) قال : " وكان سبب اجتماعهم بمكة أن عائشة خرجت إليها وعثمان محصور ثم خرجت من مكة تريد المدينة ، فلما كانت بسرف لقيها رجل من أخوالها من بني ليث يقال له عبيد بن أبي سلمة وهو ابن أم كلاب فقال : له مهيم ؟ قال : قتل عثمان وبقوا ثمانيا ، قالت : ثم صنعوا ماذا ؟ قال : اجتمعوا على بيعة علي فقالت : ليت هذه انطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك ردوني ردوني ، فانصرفت إلى مكة وهي تقول : قتل والله عثمان مظلوما والله لأطلبن بدمه فقال لها : ولم ؟ والله إن أول من أمال حرفه لأنت ، ولقد كنت تقولين : اقتلوا نعثلا فقد كفر ، قالت : إنهم استتابوه ثم قتلوه ، وقد قلت وقالوا وقولي الأخير خير من قولي الأول ، فقال لها ابن أم كلاب :

فمنك البداء ومنك الغير ... ومنك الرياح ومنك المطر

وأنت أمرت بقتل الإمام ... وقلت لنا إنه قد كفر

فهبنا أطعناك في قتله ... وقاتله عندنا من أمر [1]

---

(١) الكامل – ج٢ ص٥٧٠

ونقل المسعودي في تاريخه (مروج الذهب) هذه الأبيات لعمار ابن ياسر يخاطب بها أم المؤمنين عائشة [١] .

كما يؤيد كراهية عائشة لتولي علي عليه السلام للخلافة ما ذكره الذهبي في (تاريخ الإسلام) القسم المتعلق بتاريخ الخلفاء الراشدين : " قال هلال بن خباب فيما رواه عنه أبو شهاب الحناط وغيره عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال يوم الجمل للزبير : يا ابن صفية هذه عائشة تملّك طلحة فأنت على ماذا تقاتل قريبك عليا ، فرجع الزبير فلقيه ابن جرموز فقتله " [٢] .

أي أن أم المؤمنين عائشة تطلب في قتالها علي عليه السلام الملك لقريبها طلحة بن عبيد الله .

قال محقق الكتاب عمر عبد السلام تدمري : رجاله ثقات أخرجه ابن سعد في (الطبقات) [٣] وابن حجر في (الإصابة) [٤] .

قال : أنني لم أجد هذا الكلام المكذوب أي خبر سجود عائشة شكرا لله عند بلوغها خبر قتل علي عليه السلام لم يوجد في مصادر التاريخ .

سجود عائشة شكرا لله عند ذلك ذكره أبو الفرج الأصفهاني في (مقاتل الطالبيين) عن أبي البختري قال : " لما أن جاء عائشة قتل علي رضي الله عنه سجدت " [٥] .

وأما الشيء الذي نقله عدة من المؤرخين فهو فرح أم المؤمنين عائشة بقتل أمير المؤمنين علي عليه السلام - وهو لا يقل عن سجودها شكرا - فقد ذكر الطبري في تاريخه : " ولما انتهى إلى عائشة قتل علي رضي الله عنه قالت :

فألقت عصاها واستقرت بها النوى　　　كما قر عينا بالإياب المسافر

---

(١) مروج الذهب - ج١ ص٦٥١

(٢) تاريخ الإسلام - المجلد الخاص بتاريخ الخلفاء - ص٤٨٩

(٣) الطبقات الكبرى - ج٣ ص١١٠

(٤) الإصابة - ج١ ص٥٤٦

(٥) مقاتل الطالبيين - ص٥٤

قالت : فمن قتله ؟ فقيل : رجل من مراد فقالت :

فإن يك نائيا فلقد نعاه غلام ليس في فيه التراب

فقالت زينب بنت أبي سلمة : ألعلي تقولين هذا ؟ فقالت : إني أنسى فإذا نسيت فذكروني [١] ، وذكره ابن سعد في (الطبقات الكبرى) [٢] وابن الأثير في تاريخه (الكامل) [٣] ، والبلاذري في (أنساب الأشراف) [٤] .

---

(١) تاريخ الطبري - ج٤ ص١١٥
(٢) الطبقات الكبرى - ج٣ ص٤٠
(٣) الكامل - ج٢ ص٧٤٣
(٤) أنساب الأشراف - ج٣ ص٢٦٣



٢٢ – كلاب الحوأب

وكذّب الكاتب قصة إتيان طلحة والزبير بخمسين رجلا لعائشة أقسموا بالله أن المكان ليس هو الحوأب .

نقول : أما القصة فقد ذكرها ابن كثير في (البداية والنهاية) قال : " وقد مروا في مسيرهم ليلا بماء يقال له الحوأب ، فنبحتهم كلاب عنده فلما سمعت ذلك عائشة قالت : ما اسم هذا المكان ؟ قالوا : الحوأب فضربت بإحدى يديها على الأخرى وقالت : إنا لله وإنا إليه راجعون ما أظنني إلا راجعة ، قالوا : ولم ؟ قالت : سمعت رسول الله يقول لنسائه : " ليت شعري أيتكن التي تنبحها كلاب الحوأب " ، ثم ضربت عضد بعيرها فأناخته ، وقالت : ردوني ردوني أنا والله صاحبة ماء الحوأب ، وقال لها عبد الله بن الزبير : إن الذي أخبرك أن هذا ماء الحوأب قد كذب " (١) .

وأما شهادة الزور التي قدمت لها فقد ذكرت في عدة مصادر منها المسعودي في تاريخه : " فقالت : ردوني إلى حرم رسول الله ﷺ ، لا حاجة لي بالمسير ، فقال الزبير : بالله ما هذا الحوأب ، ولقد غلط فيما أخبرك به ، وكان طلحة في ساقة الناس ، فلحقها فأقسم أن ذلك ليس بالحوأب ، وشهد معهما خمسون رجلا ممن كان معهم ، فكان ذلك أول شهادة زور أقيمت في الإسلام " (٢) .

---

(١) البداية والنهاية – ج٧ ص٢٥٨

(٢) مروج الذهب – ج١ ص٦٤٧

وذكرها اليعقوبي في تاريخه :

قالت : " إنا لله وإنا إليه راجعون ردوني ... فأتاها القوم بأربعين رجلا فأقسموا بالله أنه ليس بماء الحوأب " [١] .

وقال ابن قتيبة في (الإمامة والسياسة) : " ... وأتى عبد الله بن الزبير فحلف لها بالله لقد خلفته أول الليل وأتاها من الأعراب فشهدوا بذلك فزعموا أنها أول شهادة زور شهدت في الإسلام ... " [٢] .

وروى الطبري في تاريخه : عن الزهري قال : " فأتاها عبد الله بن الزبير فزعم أنه قال كذب من قال أن هذا الحوأب ... " [٣] .

وقال الحموي في (معجم البلدان) : " ... وهمت بالرجوع فغالطوها وحلفوا لها أنه ليس الحوأب ... " [٤] .

ونقل ذلك أبو الفداء في تاريخه [٥] .

---

(١) تاريخ اليعقوبي - ج٢ ص٧٩

(٢) الإمامة والسياسة - ج١ ص٨٢

(٣) تاريخ الطبري - ج٣ ص٤٨٦

(٤) معجم البلدان - ج٢ ص٣١٤

(٥) المختصر في تاريخ البشر - ج١ ص٢٤١

٢٣ – عائشة وجنازة الحسن عليه السلام

وصف خبر اعتراض عائشة جنازة الحسن سيد شباب أهل الجنة عليه السلام ومنعها من أن يدفن بجانب جده رسول الله صلى الله عليه وآله قائلة لا تدخلوا بيتي من لا أحب بأنها حكاية من بحر الأكاذيب .

نقول : بل هذه الحكاية من كتب ومصادر التاريخ عند أهل السنة فقد روى ابن عساكر في (تاريخ دمشق) : " عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال : سمعت عائشة تقول يومئذ : هذا الأمر لا يكون أبدا يدفن ببقيع الغرقد ولا يكون لهم رابعا ، والله إنه لبيتي أعطانيه رسول الله صلى الله عليه وآله في حياته وما دفن فيه عمر وهو خليفة إلا بأمري وما آثر علي عندنا بحسن " [١] .

وقال البلاذري في (أنساب الأشراف) : "... فلما رأت عائشة السلاح والرجال ، وخافت أن يعظم الشر بينهم وتسفك الدماء ، قالت : البيت بيتي ولا آذن أن يدفن فيه أحد " [٢] .

ونقل أبو الفرج الأصفهاني في (مقاتل الطالبيين) : " قال يحيى بن الحسن : وسمعت علي بن طاهر بن زيد يقول : لما أرادوا دفنه ركبت عائشة بغلا واستنفرت بني أمية مروان بن الحكم ومن كان هناك منهم ومن حشمهم وهو القائل : " فيوما على بغل ويوما على جمل " [٣] .

---

(١) تاريخ دمشق – ج١٣ ص٢٩٣

(٢) أنساب الأشراف – ج٣ ص٢٩٨

(٣) مقاتل الطالبيين – ص٨٢

ونقل أبو الفداء في تاريخه :

" ... وكان الحسن قد أوصى أن يدفن عند جده رسول الله ﷺ فلما توفي أرادوا ذلك ، وكان على المدينة مروان بن الحكم من قبل معاوية فمنع من ذلك وكاد يقع بين بني أمية وبين بني هاشم بسبب ذلك فتنة ، فقالت عائشة (رض) : البيت بيتي ولا آذن أن يدفن فيه ، فدفن بالبقيع ، ولما بلغ معاوية موت الحسن خر ساجدا ... " [١] .

ونقل اليعقوبي في تاريخه : " وقيل أن عائشة ركبت بغلة شهباء وقالت : بيتي لا آذن فيه لأحد فأتاها القاسم بن محمد بن أبي بكر فقال لها : يا عمة ما غسلنا رؤوسنا من يوم الجمل الأحمر ، أتريدين أن يقال يوم البغلة الشهباء ؟ فرجعت " [٢] .

---

(١) المختصر في تاريخ البشر - ج١ ص٢٥٥

(٢) تاريخ اليعقوبي - ج٢ ص١٣٤

٢٤ – سم معاوية للحسن عليه السلام

كذّب الكاتب خبر دس معاوية السم للحسن عليه السلام .

نقول : ذكر ذلك في مصادر الحديث والتاريخ كابن عساكر في (تاريخ دمشق) بعدة طرق ، والسيوطي في (تاريخ الخلفاء) والطبراني في (المعجم الكبير) ، وابن الأثير في (أسد الغابة) ، والبلاذري في (أنساب الأشراف) ، وابن عبد البر في (الاستيعاب) ، والمسعودي في (مروج الذهب) والدينوري في (الأخبار الطوال) .

روى الطبراني في (المعجم الكبير) : " عن أبي بكر ابن حفص أن سعدا والحسن بن علي (رض) ماتا في زمن معاوية (رض) فيرون أنه سمه " [1] .

قال محقق الكتاب حمدي السلفي : إسناده إلى قائله صحيح .

وروى ابن الأثير في (أسد الغابة) في ترجمة الحسن بن علي : " وكان سبب موته أن زوجته جعدة بنت الأشعث بن قيس سقته السم ... فقال الحسين من سقاك يا أخي ؟ قال : ما سؤالك عن هذا ؟ أتريد أن تقاتلهم ؟ أكلهم إلى الله عز وجل " [2] .

---

(١) المعجم الكبير – ج٣ ص٧١ (٢٦٩٤)

(٢) أسد الغابة – ج١ ص٥٦٢

فالحوار يبين أن الذي وراء الجريمة ليس شخصا واحد يؤخذ ويقتص منه ، بل من هو صاحب منعة وقوة مواجهته تعني القتال ، ولا يحتمل ذلك إلا في بني أمية وسيدهم معاوية .

وينقل السيوطي في (تاريخ الخلفاء) : " توفي الحسن بالمدينة مسموما سمته زوجته جعدة بنت الأشعث بن قيس دس إليها يزيد بن معاوية أن تسمه فيتزوجها ففعلت فلما مات الحسن بعثت إلى يزيد تسأله الوفاء بما وعدها فقال إنا لم نرضك للحسن أفنرضاك لأنفسنا ؟ " [(١)] .

وذكر ابن عبد البر في (الاستيعاب) : " وقال قتادة وأبو بكر ابن حفص : سم الحسن بن علي رضي الله عنهما ، سمته امرأته جعدة بنت الأشعث بن قيس الكندي ، وقالت طائفة : كان ذلك بتدسيس معاوية إليها وما بذل لها في ذلك ، والله أعلم " [(٢)] .

ثم نقل ابن عبد البر قول الحسن جوابا عن سؤال الحسين عمن سقاه السم : " ما سؤالك عن هذا ؟ أتريد أن تقاتلهم ، أكلهم إلى الله " ، فالحديث ليس عن امرأة سقت زوجها سما بل عمن هو وراء تلك العملية .

ثم أضاف ابن عبد البر : " فلما مات ورد البريد على معاوية فقال : يا عجبا من الحسن ، شرب شربة من عسل بماء رومة فقضى نحبه " .

نعم هناك من ينكر هذا الخبر مثل الذهبي في (تاريخ الإسلام) القسم الخاص بتاريخ معاوية فبعد أن نقل كلام ابن عبد البر في الاستيعاب قال : " قلت هذا شيء لا يصح فمن الذي اطلع عليه ؟ " [(٣)] .

---

(١) تاريخ الخلفاء - ص١٩٢

(٢) الاستيعاب - ج١ ص٤٤٠

(٣) تاريخ الإسلام - المجلد الخاص بتاريخ معاوية - ص٤٠

لكن هل تكفي تلك الاستبعادات لإنكار هذا الخبر الذي نقله أكثر المؤرخين ؟ كما أن لهذا الخبر شواهد أهمها تكرر هذا العمل من قبل معاوية مع عدة من منافسيه منهم عبد الرحمن بن خالد بن الوليد ، خصوصا وأن معاوية مرتبط مع الحسن عليه السلام بمعاهدة صلح ذات شروط ومواثيق تقتضي أحد بنودها أن يستلم الحسن عليه السلام الحكم بعده .

ويؤيد ذلك ما رواه ابن خلكان في كتابه (وفيات الأعيان) في ترجمة الحسن بن علي عليه السلام : " ولما بلغه موته سمع تكبيرا من الحضر فكبر أهل الشام لذلك التكبير ، فقالت فاختة زوجة معاوية : أقر الله عينك يا أمير المؤمنين ما الذي كبرت له ؟ قال : مات الحسن ، قالت : أعلى موت ابن فاطمة تكبر ؟ قال : والله ما كبرت شماتة بموته ولكن استراح قلبي .

وكان ابن عباس بالشام فدخل عليه ، فقال : يا ابن عباس هل تدري ما حدث في أهل بيتك ، قال : لا أدري ما حدث إلا أني أراك مستبشرا ، وقد بلغني تكبيرك وسجودك ، قال : مات الحسن " (١) .

ونقل الطبراني في (الكبير) : فقال معاوية للمقدام أعلمت أن الحسن ابن علي توفي ؟ فاسترجع المقدام ، فقال له معاوية : أتراها مصيبة ؟ فقال : لم لا أراها مصيبة ؟ وقد وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله في حجره ، فقال " هذا مني وحسين من علي " (٢) ، قال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) رواه ثلاثة عن أبي بقية وإسناده قوي (٣) .

---

(١) وفيات الأعيان - ج٢ ص٦٦

(٢) المعجم الكبير - ج٣ ص٤٣ (٢٦٢٨)

(٣) سير أعلام النبلاء - ج٣ ص٢٥٨



٢٥ – شجاعة علي عليه السلام

قوله : " وإذا كانت الشجاعة المطلوبة من الأئمة هي شجاعة القلب فلا ريب أن أبا بكر كان أشجع من عمر وعمر أشجع من عثمان وعلي وطلحة والزبير " .

نقول : لقد أسهب في نقل كلام ابن تيمية في معنى الشجاعة وتحديدها وتفصيلها بشكل يمكن أن ينطبق على الخليفتين وإن لم يذكر لهما التاريخ مشاركة أو مبارزة في قتال ، ونسي أننا نتحدث عن معنى عرفي ، فنقول : أن هذا الإنسان شجاع أي يقبل على المواقف الصعبة غير هياب للموت ولا للضر ، وهذا تارة يعرف من خلال تصريح الوحي كما هو الحال بالنسبة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالإضافة إلى المواقف التي أبرزت شجاعته وخاصة في معركة حنين ، وتارة من خلال مواقف الشخص وصولاته في الحروب .

والشجاعة بهذا المعنى تظهر واضحة في المعارك وعند القتال ، أما القول بأن شجاعة أبي بكر وعمر لم تكن كشجاعة علي عليه السلام فالأولى قلبية والثانية بدنية ، والتشبث بكل قشة لإثبات الشجاعة القلبية والتي لم نجد لها آثارا ومظاهر في تاريخ معارك وغزوات النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلا تجدي شيئا .

ولنراجع معا غزوات النبي ﷺ ونستعرض مواقف علي عليه السلام ومواقف غيره فيها لنعرف الأشجع من أصحاب النبي ﷺ بل نعرف عدم إمكان المقايسة إلا في مخيلة متحجري العقل والقلب .

أولا : معركة بدر الكبرى

روى ابن كثير في (البداية والنهاية) : " وقد شهد علي بدرا وكانت له اليد البيضاء فيها بارز يومئذ فغلب وظهر وفيه وفي عمه حمزة وابن عمه عبيدة ابن الحارث وخصومهم الثلاثة عتبة وشيبة والوليد بن عتبة نزل قوله تعالى ﴿ **هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ** ﴾ الآية " [١] .

وروى الطبري في تاريخه عن ابن عباس قال : " كان المهاجرون يوم بدر سبعة وسبعين رجلا وكان الأنصار مائتين وستة وثلاثين رجلا وكان صاحب راية رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وصاحب راية الأنصار سعد بن عبادة " [٢] .

ونقل البخاري في صحيحه عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : " أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة قال قيس بن عباد : وفيهم أنزلت ﴿ **هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ** ﴾ ، قال : هم الذين تباروا يوم بدر حمزة وعلي وعبيدة أو أبو عبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة والوليد بن عتبة ، ونقل أيضا عن قيس قال : سمعت أبا ذر يقسم لنزلت هؤلاء الآيات في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر نحوه " [٣] .

---

(١) البداية والنهاية – ج٧ ص٢٥

(٢) تاريخ الطبري – ج٢ ص١٣٨

(٣) صحيح البخاري – ج٥ ص٩٥

ويشيد البراء بدور علي آنئذ كما ينقل البخاري : عن أبي إسحاق قال : " سأل رجل البراء وأنا أسمع قال : أشهد علي بدرا ؟ قال : بارز وظاهر " [(١)].

وهذا الحديث يدعو إلى العجب فهناك من يسأل عن أصل مشاركة الإمام علي عليه السلام في بدر ما يوضح لنا حجم الهالة والضجة الإعلامية التي كان يقوم بها الجهاز الأموي لصورة الإمام عليه السلام عند الناس وبشكل خاص عند أهل الشام والتي تجلت بسنة سب الإمام عليه السلام على المنابر سبعين عاما ، ولم يكن ابن تيمية إلا وليد هذا الجو وتلك التربية .

ويكفي أن تقرأ ما ذكره ابن هشام في سيرته عند ذكر القتلى من المشركين ، " فكثيرا ما يتكرر اسم علي عليه السلام فأغلب القتلى من المشركين بين من قتله علي عليه السلام أو شارك في قتله " [(٢)].

أما بالنسبة إلى موقف أبي بكر وعمر فلا نجد لهم ذكر إلا وجود أبي بكر مع رسول الله صلى الله عليه وآله في العريش يطلب منه تخفيف الدعاء عن المشركين كما نقل البخاري عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله قال وهو في قبة له يوم بدر : " أنشدك عهدك ووعدك اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم أبدا ، فأخذ أبو بكر بيده وقال : حسبك يا رسول الله فقد ألحت على ربك وهو يثب في الدرع ، فخرج وهو يقول ﴿ **سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ۞ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ** ﴾ " [(٣)].

وإليك موقف كل من أبي بكر وعمر حينما استشار رسول الله صلى الله عليه وآله المسلمين قبيل معركة بدر ، فقد نقل مسلم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله شاور أصحابه حين بلغه

---

(١) صحيح البخاري - ج٥ ص٩٦

(٢) سيرة ابن هشام - ج٢ ص(٣٤٧-٣٥٤)

(٣) صحيح البخاري - ج٦ ص١٧٩

إقبال أبي سفيان قال : " فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال : إيانا تريد يا رسول الله ؟ والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها " [١] .

ولقد نقل ابن كثير في (البداية والنهاية) الرواية بصورة أتم فقال : " وأتاه الخبر عن قريش ومسيرهم ليمنعوا عيرهم فاستشار الناس وأخبرهم عن قريش فقام أبو بكر الصديق فقال وأحسن ثم قام عمر فقال وأحسن ثم قام المقداد بن عمرو فقال : يا رسول الله امض لما أراك الله فنحن معك والله لا نقول كما قال بنو إسرائيل لموسى : اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معك مقاتلون فوالذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه ، فقال له رسول الله ﷺ خيرا ودعا له ، ثم قال رسول الله ﷺ : أشيروا علي وإنما يريد الأنصار ... " [٢] .

ولنا تعليق هنا أن سياق مسلم يريد أن يعطي إعراض رسول الله ﷺ عن أبي بكر وعمر بعدا معينا ، وهو إنما أراد ﷺ أن يسمع الأنصار دون المهاجرين ، والسؤال الواضح هو لماذا لم يحفظ التاريخ نص كلام كل من أبي بكر وعمر إن كان حسنا بالفعل ؟! ولماذا لم ينقل التاريخ أن رسول الله ﷺ أعرض عن المقداد كما أعرض عنهما مادام يريد سماع رأي الأنصار ؟! بل لماذا لم يقل لهم ﷺ خيرا ويدعو لهم كما فعل مع المقداد ؟

وقد علق ابن كثير على الرواية بقوله : " هكذا رواه ابن إسحاق رحمه الله وله شواهد من وجوه كثيرة " .

---

(١) صحيح مسلم - ج٣ ص١٤٠٣

(٢) البداية والنهاية - ج٣ ص٣٢٠

ولقد روى البخاري في صحيحه عن طارق بن شهاب قال : سمعت ابن مسعود يقول : " شهدت المقداد بن الأسود مشهدا لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به ، أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يدعو على المشركين فقال : لا نقول كما قال قوم موسى لموسى : اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون ولكن نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك ، فرأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أشرق وجهه وسره " [١] .

والواضح إن إعراض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن كلام أبي بكر وعمر يوم بدر يدل على عدم ارتضائه لرأيهما ، كما أعرض عن رأي عمر حينما استشار صلى الله عليه وآله وسلم المسلمين عن الأسرى يوم بدر كما نقله أحمد بن حنبل في المسند : " ... استشار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس في الأسارى يوم بدر فقال : إن الله عز وجل قد أمكنكم منهم قال : فقام عمر بن الخطاب فقال : يا رسول الله اضرب أعناقهم قال : فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : ثم عاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا أيها الناس إن الله قد أمكنكم منهم وإنما هم إخوانكم بالأمس قال : فقام عمر فقال يا رسول الله اضرب أعناقهم ، فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : ثم عاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال للناس مثل ذلك فقام أبو بكر فقال : يا رسول الله أن ترى أن تعفو عنهم وتقبل منهم الفداء ، قال : فذهب عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كان فيه من الغم ... " ، قال محقق الطبعة : حسن لغيره [٢] .

والمقصود بيان إن الإعراض كان يعبر عن عدم ارتياحه صلى الله عليه وآله وسلم للرأي ولذلك كان التعبير " فذهب عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كان فيه من الغم " حينما سمع العكس .

---

(١) صحيح البخاري - ج٥ ص٩٣

(٢) مسند أحمد بن حنبل - ج٢١ ص١٨٠

وقد نقل لنا التاريخ قول عمر الذي أشار به على النبي ﷺ فأعرض عنه على ما نقله الذهبي في (تاريخ الإسلام) قسم السيرة النبوية تحت عنوان " ذكر غزوة بدر من مغازي موسى بن عقبة ، فإنها من أصح المغازي " : أخبرنا عدي بن أبي الزغباء : أن العير كانت بوادي كذا ، وقال عمر : " يارسول الله ، إنها قريش وعزها ، والله ما ذلت منذ عزت ولا آمنت منذ كفرت ، والله لتقاتلنك فتأهب لذلك " (١) .

فرأي عمر لا يخلو من تخويف للمسلمين في تلك المرحلة الحاسمة وكأنه يشبه من قال فيهم الله تعالى ﴿ **الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ** ﴾ (٢) .

ثم يأتي رأي المقداد ليثبت الثقة في نفوسهم ويشحذ عزم جموع المسلمين في ذلك الوقت ، ولذا أشرق وجه رسول الله لكلامه وأعرض عن الأول .

ثانيا معركة أحد :

من المسلمات التاريخية أن جموع المسلمين فروا يوم أحد بعدما سمعوا أن رسول الله ﷺ قد قتل ، ولم يبق مع رسول الله ﷺ إلا القليل ، وفيهم نزلت الآية الكريمة ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ** ﴾ (٣) .

وقد نقل البخاري في كتاب الجهاد باب قول الله تعالى ﴿ **مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا**

---

(١) تاريخ الإسلام – المجلد الخاص بالسيرة النبوية – ص١٠٦

(٢) آل عمران : ١٧٣

(٣) آل عمران : ١٥٥

تَبْدِيلاً ﴾ (١) عن أنس (رض) قال : " غاب عمي انس بن النضر عن قتال بدر فقال : يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما اصنع ، فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال : اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء يعني أصحابه وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين ..." (٢) .

ويعرض ابن كثير في تاريخه أسماء بعض أولئك الذين اعتذر أنس بن النضر إلى الله تعالى من صنيعهم : "... قال ابن إسحاق وحدثني القاسم بن عبد الرحمن بن رافع أخو بني عدي بن النجار قال : انتهى أنس بن النضر عم أنس بن مالك إلى عمر بن الخطاب وطلحة بن عبيد الله في رجال من المهاجرين والأنصار وقد ألقوا بأيديهم فقال : فما يجلسكم قالوا : قتل رسول الله صلى الله عليه وآله قال : فما تصنعون بالحياة بعده ، قوموا فموتوا على ما مات عليه رسول الله صلى الله عليه وآله ثم استقبل القوم فقاتل حتى قتل " (٣) وذكر الخبر ابن هشام في (السيرة النبوية) (٤) ، وابن حبان (٥) ، والطبري (٦) .

وروى ابن كثير في (البداية والنهاية) :

" قال ابن هشام وكان ضرار بن الخطاب لحق عمر بن الخطاب يوم أحد فجعل يضربه بعرض الرمح ويقول : انج يا ابن الخطاب لا أقتلك ، فكان عمر يعرفها له بعد الاسلام (رض) " (٧) .

وقد أقر بذلك عمر كما نقل عنه ابن حجر في (الإصابة) عند ترجمة أنس بن النضر عن ابن أبي شيبة : "... فذكر قصة فيها أن عمر دون الديوان وفرض

---

(١) الأحزاب : ٢٣
(٢) صحيح البخاري - ج٤ ص٢٣
(٣) البداية والنهاية - ج٣ ص٦٨
(٤) سيرة ابن هشام - ج٣ ص٤٦
(٥) صحيح ابن حبان - ج٥ ص٩٧
(٦) تاريخ الطبري - ج٢ ص١٩٩
(٧) البداية والنهاية - ج٣ ص١١٦

للمسلمين وفضل المهاجرين السابقين قال : فمر به النضر بن أنس بن النضر ، فقال : افرضوا له في ألفين ، فقال له طلحة : جئتك بمثله ففرضت له ثمانمائة - يعني ولده عثمان - وفرضت له ألفين ، قال : إن أبا هذا الفتى لقيني يوم أحد ، فقال : ما فعل رسول الله ﷺ ، فقلت : ما أراه إلا قد قتل ، قال : فسل سيفه وكسر غمده ، وقال : إن كان رسول الله ﷺ قد قتل فإن الله حي لا يموت ، فقاتل حتى قتل " (١) .

بل ينقل لنا التاريخ أن هؤلاء المتراجعين تكلموا بأكثر من جملة " إن رسول الله قد قتل " ، فينقل ابن سيد الناس في (عيون الأثر) عن موسى بن عقبة الذي وصف الذهبي مغازيه بأنها أصح المغازي قال موسى بن عقبة : " ولما فقد رسول الله ﷺ قال رجل منهم : إن رسول الله ﷺ قد قتل فارجعوا إلى قومكم - أي إلى المشركين - فيؤمنوكم قبل أن يأتوكم فيقتلوكم فإنهم داخلو البيوت ، وقال رجل منهم : لو كان لنا من الأمر من شيء ما قتلنا هاهنا ، وقال آخرون : إن كان رسول الله قد قتل أفلا تقاتلون على دينكم وعلى ما كان عليه نبيكم حتى تلقوا الله عز وجل شهداء ؟ منهم أنس بن النضر شهد له بها سعد بن معاذ عند رسول الله ﷺ " (٢) .

وأما موقف عثمان يوم أحد فقد نقل البخاري عن رجل سأل ابن عمر : " أنشدك بحرمة هذا البيت أتعلم أن عثمان بن عفان فر يوم أحد ؟ قال : نعم ... فأما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه ... " (٣) .

ونقل النسائي في (السنن الكبرى) عن العلاء قال : " سأل رجل ابن عمر عن عثمان قال : كان من الذين تولوا يوم التقى الجمعان فتاب الله عليه ... " (٤) .

---

(١) الإصابة - ج٣ ص٢٦١

(٢) عيون الأثر - ج٢ ص٢٠

(٣) صحيح البخاري - ج٥ ص(١٢٥-١٢٦)

(٤) السنن الكبرى للنسائي - ج٥ ص١٣٧

نعم ، لقد فر كثير من المسلمين يوم أحد ، ولكن عثمان امتاز عنهم بميزة ذكرها ابن كثير في (البداية والنهاية) وهي أنه غاب عن المدينة ثلاثة أيام ، بينما رجع أكثر الفارين بمجرد ابتعاد فلول المشركين ، قال ابن كثير : " وقال الأموي في مغازيه عن ابن إسحاق حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عن جده سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول وقد كان الناس انهزموا عنه حتى بلغ بعضهم إلى المبقى دون الأعوص ، وفر عثمان بن عفان وسعد بن عثمان رجل من الأنصار حتى بلغوا الجلعب جبل بناحية المدينة مما يلي الأعوص فأقاموا ثلاثا ثم رجعوا فزعموا أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لهم : " لقد ذهبتم بها عريضة " [١] .

وقد نقل ذلك الطبري في تاريخه [٢] وابن الأثير في (الكامل) [٣] والسيوطي في (الدر المنثور) [٤] .

وأما شجاعة علي عليه السلام يوم أحد تجدها فيما نقله ابن هشام [٥] قال : وكان يقال لسيف رسول الله صلى الله عليه وآله ذو الفقار ، وحدثني بعض أهل العلم أن ابن نجيح ، قال : نادى مناد يوم أحد : " لاسيف إلا ذو الفقار ، ولا فتى إلا علي " .

وروى الحاكم في (مستدرك الصحيحين) عن ابن عباس (رض) قال : جاء علي (رض) بسيفه يوم احد وقد انحنى ، فقال لفاطمة (رض) : هاكي السيف حميدا فإنها قد شفتني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : " لئن كنت أجدت الضرب بسيفك لقد أجاده سهل بن حنيف وأبو دجانة وعاصم بن ثابت الأفلح والحارث بن الضمة " ، ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه [٦] وأقره على ذلك الذهبي .

---

(١) البداية والنهاية – ج٤ ص٣٢

(٢) تاريخ الطبري – ج٢ ص٢٠٣

(٣) الكامل في التاريخ – ج٢ ص٤٧

(٤) الدر المنثور – ج٢ ص٣٥٦

(٥) سيرة ابن هشام – ج٣ ص٦٤

(٦) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص٢٦

وروى ابن عساكر في (تاريخ دمشق) لما كان يوم أحد نظر النبي ﷺ إلى نفر من قريش فقال لعلي : " احمل عليهم " ، فحمل عليهم فقتل هاشم بن أمية المخزومي ، وفرق جماعتهم ثم نظر النبي ﷺ إلى جماعة من قريش فقال لعلي : " احمل عليهم " ، فحمل عليهم ففرق جماعتهم ، فقتل فلانا الجمحي ، ثم نظر إلى نفر من قريش فقال لعلي : " احمل عليهم " فحمل عليهم ففرق جماعتهم وقتل أحد بني عامر بن لؤي فقال له جبريل عليه السلام : إن هذه المواساة ، فقال ﷺ : " إنه مني وأنا منه " ، فقال جبريل : " وأنا منكم يا رسول الله " ، بعد هذا يقال إنهم أشجع من علي عليه السلام [1] .

ثالثا غزوة الخندق :

روى الحاكم في (المستدرك على الصحيحين) : عن ابن إسحاق قال : كان عمرو بن ود ثالث قريش ، وكان قد قاتل يوم بدر حتى أثبتته الجراحة ولم يشهد أحدا ، فلما كان يوم الخندق خرج معلما ليرى مشهده فلما وقف هو وخيله ، قال له علي : يا عمرو قد كنت تعاهد الله لقريش أن لا يدعو رجل إلى خلتين إلا قبلت منه أحدهما ، فقال عمرو : أجل فقال له علي رضي الله عنه فإني أدعوك إلى الله عز وجل ورسوله ﷺ والإسلام ، فقال : لا حاجة لي في ذلك ، قال : فإني أدعوك إلى البراز ، قال : يا ابن أخي لم ؟ فوالله ما أحب أن أقتلك ، فقال علي : لكني أحب أن أقتلك ، فحمي عمرو فاقتحم عن فرسه فعقره ثم أقبل فجاء إلى علي وقال : من يبارز ، فقام علي وهو مقنع في الحديد ، فقال : أنا له يا نبي الله فقال : إنه عمرو بن ود اجلس فنادى عمرو ألا رجل فأذن له رسول الله ﷺ ، فمشي إليه علي رضي الله عنه ... وضربه علي على

---

(١) تاريخ دمشق - ج٤٢ ص٧٦

حبل العاتق فسقط وثار العجاج فسمع رسول الله ﷺ التكبير فعرف أن عليا قتله ... " [١].

وفي رواية ابن كثير في تاريخه قال : وذكر الحافظ البيهقي في (دلائل النبوة) عن ابن إسحاق : " ... أن عمرو بن ود نادى في المسلمين ثلاثا ألا رجل يبرز ؟ فيقول علي عليه السلام أنا لها يا نبي الله فيقول له : إنه عمرو اجلس حتى قال عمرو في الثالثة : أين جنتكم التي تزعمون أنه من قتل منكم دخلها ؟ أفلا تبرزون إليَّ رجلا ! فقام علي فقال : أنا يا رسول الله ؟ فقال : إنه عمرو فقال : وإن كان عمرا فأذن له رسول الله ... " [٢].

وعن موقف عمر بن الخطاب يوم الخندق روي ابن كثير في تاريخه حديثا قال : رواه الإمام أحمد عن عائشة مطولا جدا وفيه فوائد قالت : خرجت يوم الخندق أقفوا آثار الناس فسمعت وئيد الأرض ورائي يعني حس الأرض ، قالت : فالتفت فإذا أنا بسعد بن معاذ ومعه بن أخيه الحارث بن أوس يحمل مجنة قالت : فجلست إلى الأرض فمر سعد وعليه درع من حديد قد خرجت منها أطرافه ، فأنا أتخوف على أطراف سعد ، قالت : وكان سعد من أعظم الناس وأطولهم ، قالت : فمر وهو يرتجز ويقول :

لبث قليلا يدرك الهيجا جمل ... ما أحسن الموت إذا حان الأجل

قالت : فقمت فاقتحمت حديقة فإذا فيها نفر من المسلمين ، وإذا فيهم عمر بن الخطاب وفيهم رجل عليه سبغة له يعنى مغفرا ، فقال : عمر ما جاء بك لعمري والله إنك لجريئة ، وما يؤمنك أن يكون بلاء أو يكون تحوز ، قالت : فما زال يلومني حتى

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص٣٤

(٢) البداية والنهاية - ج٤ ص١٢١

تمنيت أن الأرض انشقت لي ساعتئذ فدخلت فيها ، قالت : فرفع الرجل السبغة عن وجهه فإذا طلحة بن عبيد الله ، فقال : يا عمر ويحك انك قد أكثرت منذ اليوم ، وأين التحوز أو الفرار إلا إلى الله عز وجل ... "[١] ، وذكره ابن حبان في صحيحه[٢] .

ألا يدل تأنيب طلحة " أين التحوز أو الفرار " إن عمر كان يفكر بالفرار ؟ ونترك للقارئ إدراك الفرق في المواقف من تلك النصوص ، ومن الأشجع ؟

كما أن حديث (المستدرك) السابق يذكر عمر بن الخطاب حينما رجع علي عليه السلام من قتل عمرو بن ود : " ... ثم أقبل علي رضي الله عنه نحو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووجهه يتهلل ، فقال عمر بن الخطاب (رض) : هلا سلبته درعه فليس للعرب درعا خيرا منها فقال : ضربته فاتقاني بسوءته واستحييت ابن عمي أن استلبه وخرجت خيله منهزمة حتى أقحمت من الخندق "[٣] .

فعمر كان ممن سمع نداء عمرو بن ود للمبارزة ، ولكنه لم يحرك ساكنا ، فمن الأشجع ؟ أم إنه منطق (ديك ولو باضت) !

وأما أبو بكر فلم تذكره الروايات في الخندق بقليل ولا كثير .

رابعا غزوة خيبر :

فما روي عن أبي بكر وهزيمته وعمر وتجبين أصحابه له عند بعثهم لفتح خيبر صححه كل من الحاكم والذهبي فقد نقل الحاكم روايتين حول أبي بكر .

---

(١) البداية والنهاية - ج٤ ص١٤١

(٢) صحيح ابن حبان - ج٦ ص٣٠٤

(٣) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص٣٥

الأولى عن مسلمة بن الأكوع (رض) قال : " بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبا بكر (رض) إلى بعض حصون خيبر فقاتل وجهد ولم يكن فتح " ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي في التلخيص : صحيح (١) .

والثانية عن أبي ليلى عن علي أنه قال : يا أبا ليلى أما كنت معنا بخيبر قال : بلى والله كنت معكم قال : فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث أبا بكر إلى خيبر فسار بالناس وانهزم حتى رجع ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال في التلخيص : صحيح (٢) .

ويروي الحاكم أيضا روايتين عن دور عمر يوم خيبر :

الأولى عن علي عليه السلام قال : " سار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى خيبر فلما أتاها بعث عمر (رض) وبعث معه الناس إلى مدينتهم أو قصرهم فقاتلوهم فلم يلبثوا أن هزموا عمر وأصحابه فجاءوا يجبنونه ويجبنهم فسار النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، الحديث ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال في التلخيص : صحيح (٣) .

والرواية الأخرى عن جابر (رض) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دفع الراية يوم خيبر إلى عمر (رض) فانطلق فرجع يجبن أصحابه ويجبنونه ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (٤) .

والذي يدل على أن عمر جبن لا أنه اتهم بذلك ما رواه الحاكم في مستدركه عن جابر (رض) أنه قال : لما كان يوم خيبر بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا فجبن (٥) .

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص٣٩

(٢) المصدر السابق

(٣) نفس المصدر السابق - ج٣ ص٤٠

(٤) المصدر السابق

(٥) المصدر السابق

إلى أن قال رسول الله ﷺ في الحديث المتفق عليه عند أصحاب الحديث : " لأبعثن غدا رجلا لا يخزيه الله أبدا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله" ، وفي رواية " لا يولي الدبر يفتح الله على يديه " ، وروى الحاكم عن ابن عباس : فاستشرف لها مستشرف فقال ﷺ : أين علي ؟ قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة ، قال الذهبي في التلخيص : صحيح (١) ، ورواه البخاري ومسلم في صحيحهما بلفظ آخر (٢) ، ونقل مسلم تفاصيل الفتح الذي كان على يديه بمبارزة علي عليه السلام لمرحب (٣) .

خامسا يوم حنين :

صرح البخاري أن عمر بن الخطاب كان من الهاربين المنهزمين عن رسول الله ﷺ حينما كانت الجولة الأولى للمشركين فروى البخاري في صحيحه : عن أبي قتادة (رض) قال : " لما كان يوم حنين نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلا من المشركين وآخر من المشركين يختله من ورائه ليقتله ، فأسرعت إلى الذي يختله فرفع يده ليضربني واضرب يده فقطعتها ثم أخذني فضمني ضما شديدا حتى تخوفت ثم ترك فتحلل ودفعته ثم قتلته ، وانهزم المسلمون وانهزمت معهم ، فإذا بعمر بن الخطاب في الناس ، فقلت له : ما شأن الناس ؟ قال : أمر الله ، ثم تراجع الناس إلى رسول الله ﷺ " (٤) .

وأما من ثبت مع رسول الله ﷺ فقد عددهم ابن كثير في تاريخه (البداية والنهاية) فيما روى عن جابر بن عبد الله (رض) قال : " ... وأقبل رسول الله وأصحابه

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١٤٣

(٢) صحيح البخاري – ج٥ ص١٧١ ، صحيح مسلم – ج٣ ص١٨٧٢

(٣) صحيح مسلم – ج٣ ص١٤٤١

(٤) صحيح البخاري – ج٥ ص١٩٧

حتى انحط بهم الوادي ، فلما انحط الناس ثارت في وجوههم الخيل فشدت عليهم ، وانكفأ الناس منهزمين لا يقبل أحد على أحد ، وانحاز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات اليمين يقول : أين أيها الناس ؟! هلموا إلي أنا رسول الله ، أنا محمد بن عبد الله ، قال : فلا شيء ، وركبت الإبل بعضها بعضا ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر الناس ومعه رهط من أهل بيته : علي بن أبي طالب وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ، وأخوه ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ، والفضل بن العباس " [1] .

فبعد هذا كله هل يعد رأي ابن تيمية الذي نقل من العلم أم من الجهالات التي تفوح منها رائحة العصبية العمياء لأبي بكر وعمر حينما يقول : " وإذا كانت الشجاعة المطلوبة من الأئمة هي شجاعة القلب ، فلا ريب أن أبا بكر كان أشجع من عمر وعمر أشجع من عثمان وعلي وطلحة والزبير وهذا يعرفه من يعرف سيرهم وأخبارهم " يقصد السير والأخبار المنسوجة في مخيلته ، وإلا فقد نقلنا ما في كتب السير والأخبار ؟!!

---

(١) البداية والنهاية - ج٤ ص٣٧٣



٢٦ – موقف سعد بن عبادة من خلافة أبي بكر

أنكر الكاتب قول سعد بن عبادة : " والله لا أبايعكم أبدا " لضعف السند ، ثم نقل قول سعد لأبي بكر : " صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء " الذي رواه أحمد في مسنده معلقا عليه بقوله : " وهذا مرسل حسن الإسناد وهو أجود بكثير من رواية أبي مخنف التي هي من رواية كذاب وليس لها إسناد ، ثم كيف لا يفيض بإفاضتهم ! هل يحج وحده ؟ وهل يقول مثل هذا الكلام عاقل ؟! " .

نقول : هذا الذي يريد أن يصوره الكاتب زورا من أن سعد بن عبادة قبل بخلافة أبي بكر يناقض ما في الصحاح ، فكيف تترك ما في صحيح البخاري وتأخذ برواية في مسند أحمد تعترف بأنها مرسلة ؟!

فقد روى البخاري في صحيحه أن مقولة " نحن الأمراء وأنتم الوزراء " هي لأبي بكر ، ولم يقبلها الحباب بن المنذر بل قال " لا والله لا نفعل منا أمير ومنكم أمير " [1] ، وقطعا رواية البخاري صريحة في عدم قبول سعد ذلك لأن في آخرها " قال قائل : قتلتم سعدا فقال عمر : قتله الله " ، فهل يقول عمر قتله الله إذا كان قد قبل بخلافة أبي بكر ؟

---

(١) صحيح البخاري – ج٥ ص٨

وهل جهل الكاتب ما في رواية البخاري ؟ أم أن قواعد الحديث تقتضي أن نترك الصحيح ونتمسك بالمرسل الحسن ؟ أم هي أهواء ؟

والأدهى من ذلك أن يأتي محقق مسند أحمد [١] ويعلق على الرواية بقوله : صحيح لغيره ، فبعد أن اعترف بأن الخبر مرسل لأن حميد بن عبد الرحمن وهو الحميري تابعي ولم يدرك أبا بكر ولا عمر ولم يصرح هنا بكر من حدثه ذكر شواهد على مقاطع الحديث ولم يذكر أي شاهد صحيح على ما نسب لسعد من قوله : " صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء " فكيف تصبح صحيحة لغيرها ؟ الله أعلم ! لكن الظاهر أن الأهواء هي المعيار هنا لا مقاييس التصحيح والتضعيف المعروفة عند علماء الحديث .

ثم إن أحمد لم يتفرد بالخبر كما قال المحقق ، بل ذكره الطبري في تاريخه وبنفس الطريق [٢] ، وأحمد حذف كثير من المواقع المضرة في نظره ولذا لم ينقلها تامة كما هي في تاريخ الطبري ، منها التصريح بآخرها بتخلف علي عليه السلام والزبير وإكراههما على البيعة .

ولا يستطيع قائل أن يقول أن المذكور في رواية أحمد متأخر عن السقيفة لأن سياقها أنها حدثت في السقيفة إذ جاء فيها " فانطلق أبو بكر وعمر يتقاودان حتى أتوهم " أي أتوا الأنصار وذلك بعد أن كشف أبو بكر عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقبّله .

بل إن الرواية صريحة بذلك بناء على النقل التام الذي نقله الطبري إذ جاء فيها " إذ جاء رجل يسعى ، فقال : هاتيك الأنصار قد اجتمعت في ظلة بني ساعدة يبايعون رجلا منهم يقولون منا أمير ومن قريش أمير قال : فانطلق أبو بكر وعمر يتقاودان ... " .

---

(١) مسند احمد - ج١ ص١٩٩

(٢) تاريخ الطبري - ج٢ ص٤٤٣

أما ما رواه البخاري كتاب الفضائل باب فضل أبي بكر عن عروة بن الزبير عن عائشة (رض) زوج النبي ﷺ : " ... واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة ، فقالوا : منا أمير ومنكم أمير ، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح ، فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر ، وكان عمر يقول : والله ما أردت بذلك إلا أني قد هيأت كلاما قد أعجبني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر ، ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال : في كلامه نحن الأمراء وأنتم الوزراء ، فقال حباب بن المنذر : لا والله لا نفعل منا أمير ومنكم أمير ، فقال أبو بكر : لا ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء هم أوسط العرب دارا وأعربهم أحسابا ، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح ، فقال عمر : بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ ، فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس ، فقال قائل : قتلتم سعدا ، فقال عمر: قتله الله " (١) .

ولقد نقل الخبر البخاري في كتاب الحدود باب رجم الحبلى من زنا عن ابن عباس عن عمر وفيه قال قائل من الأنصار : " أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش " وفيه قال عمر : " ونزونا على سعد بن عبادة " (٢) .

بل قالت عائشة كما في الرواية السابقة أن خطبة أبو بكر رد النفاق الموجود فعن عائشة (رض) أنها قالت : " فما كانت من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها لقد خوف عمر الناس وإن فيهم لنفاقا فردهم الله بذلك " .

فعائشة ترى أن في البين رائحة نفاق من الأنصار ، وتخويف عمر هو الذي دفع الشر عن الأمة ، فهل إمارة الصحابة من الأنصار شر ؟ وأما سعد بن عبادة المريض

---

(١) صحيح البخاري - ج٥ ص٨

(٢) نفس المصدر السابق - ج٩ ص٢٠٨

كاد أن يوطأ تحت الأقدام ويقتل ، بل إن عمر لم يعتبر قتله خطأ بل يرى إن الله يريد ذلك .

فأين الجو الودي الذي يصوره الكاتب في الخلاف الذي حدث بينهم في تلك الحقبة بين أبي بكر وعمر من جهة وسعد بن عبادة من جهة أخرى ؟

هذا وقد صرح ابن عبد البر بعدم مبايعة سعد بن عبادة لهم حتى موته في كتابه (الاستيعاب) عند ترجمة سعد قائلا :

" وتخلف سعد بن عبادة عن بيعة أبي بكر (رض) وخرج من المدينة ولم ينصرف إليها إلى أن مات " [١] .

وكذلك صرح بذلك ابن الأثير في (أسد الغابة) قائلا : " فلم يبايع سعد أبا بكر ولا عمر وسار إلى الشام " [٢] .

ثم أن قول سعد " والله لا أبايعكم أبدا " لم تأت عن طريق أبي مخنف فقط بل ذكرها ابن سعد في (الطبقات) [٣] بغير طريق أبي مخنف .

وأما عبارة " ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم " فهي في نص رواية الطبري في تاريخه [٤] ، وليست هي عبارة قالها كتاب الشيعة ، فالاستهزاء بالطبرى وما روى ، وغير العاقل هو الذي لا يستطيع أن يدرك أن سعد يمكن أن يتأخر عن جموع المسلمين عند إفاضتهم فيفيض لوحده ، ويكون هذا معنى لا يفيض بإفاضتهم ، بل يمكن أنه لا يعتبر قول الحاكم في أول الشهر فيختلف يوم الإفاضة عنده في بعض السنين .

---

(١) الاستيعاب - ج٢ ص١٦٤

(٢) أسد الغابة - ج٢ ص٢٢٢

(٣) الطبقات الكبرى - ج٢ ص٤٧٠

(٤) تاريخ الطبري - ج٢ ص٤٥٩

٢٧ – سفاهات سميت مآخذ على علي عليه السلام

قيل : " فإننا لا نحصي لعلي بن أبي طالب سيئة واحدة من كتب الفريقين بينما نجد لغيره مساوئ كثيرة في كتب أهل السنة كالصحاح وكتب السير والتاريخ " .

ورد الكاتب ردا قبيحا وقال : " ترددت في الكتابة عنها - أخطاء علي - ... وفي النهاية ترجح عندي أن أذكرها لإسكات أصوات تعالت بالباطل وفي الحقيقة إن المآخذ التي على علي في كتب الشيعة أعظم بكثير بل لا تقارن بما في كتب السنة " .

نقول : كان أسلافه أكثر تأدبا وأقرب للحقائق فقد نقل ابن الجوزي في (المنتظم) : " عن أبي سعيد الخرقي قال : حدثني عبد الله بن احمد بن حنبل قال : سألت أبي قلت : ما تقول في علي ومعاوية ؟ فأطرق ثم قال : يا بني ، إيش أقول فيهما ، اعلم أن عليا كان كثير الأعداء ففتش له أعداؤه عيبا فلم يجدوا ، فجاءوا إلى رجل قد حاربه وقاتله فوضعوا له فضائل كيدا منهم له " [١] ، وأورده كذلك ابن حجر في (فتح الباري) [٢] وجلال الدين السيوطي في (تاريخ الخلفاء) [٣] .

---

(١) المنتظم - ج٣ ص٣٧٢

(٢) فتح الباري - ج٧ ص١٠٥

(٣) تاريخ الخلفاء - ص١٩٩

وأما هذا الناصب الذي تجرأ وسطر مطالب هي أوهن من بيت العنكبوت وليست في الحقيقة إلا مخاز للكاتب لا مآخذ على إمام المتقين عليه السلام .

وهو لم يكتف بنقل روايات لا قيمة لها وفق المقاييس الحديثية والرجالية عند الشيعة أو لا دلالة لها على مدعياته ، بل تجده يزيف في النقل كي يثبت ويوصم عليا عليه السلام بما يدور في خلده المريض .

إن من يقول لا نحصي لعلي سيئة واحدة لا يرد عليه بروايات ضعيفة أو موضوعة في بعض الكتب ثم يقال له أن هذه سيئات ثبتت لعلي عليه السلام .

وهنا نذكر بأنه يشتم ويسب ويلعن الكاذبين على رسول الله صلى الله عليه وآله حينما ينقل حديث من مسند أحمد بن حنبل أو غيره من المسانيد والسنن لأن الناقل لم يتحقق من صحته ، وفي الوقت نفسه يقوم هو بذات الفعل ، فينقل روايات من كتب الشيعة دون التحقق من كونها صحيحة عندهم أم لا ؟ بل يستند إلى مجرد وجودها في كتبهم على إثبات أن الشيعة يقبلون بها ، كم هو أعمى من يشتم الغير لأفعل لا يتورع هو عن القيام بأشد منها ؟ وأما الموارد التي ذكرها .

أولا : الموارد التي ذكرها من كتب السنة :

المورد الأول :

قال : روى البخاري عن عكرمة قال : إن عليا حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي صلى الله عليه وآله قال : لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله من بدل دينه فاقتلوه .

نقول : مادام صرح بأن الراوي للحديث هو عكرمة فمن الجدير عرض ما ذكره ابن حجر العسقلاني عن عكرمة هذا في مقدمته على شرح البخاري حينما يتعرض لرجال البخاري الذين طعن فيهم ، يقول :

" عكرمة أبو عبد الله مولى بن عباس احتج به البخاري وأصحاب السنن وتركه مسلم فلم يخرج له سوى حديث واحد في الحج مقرونا بسعيد بن جبير وإنما تركه مسلم لكلام مالك فيه وقد تعقب جماعة من الأئمة ذلك وصنفوا في الذب عن عكرمة ... فأما أقوال من وهاه فمدارها على ثلاثة أشياء على رميه بالكذب ، وعلى الطعن فيه بأنه كان يرى رأي الخوارج ، وعلى القدح فيه بأنه كان يقبل جوائز الأمراء فهذه الأوجه الثلاثة يدور عليها جميع ما طعن به فيه ... " (١) .

ثم أخذ ابن حجر في عد من كذب عكرمة فقال :

" فالوجه الأول فيه أقوال فأشدها ما روى عن ابن عمر أنه قال لنافع : لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس ، وكذا ما روى عن سعيد بن المسيب أنه قال ذلك لبرد مولاه ، فقد روى ذلك عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن سعيد بن المسيب ، وقال إسحاق بن عيسى بن الطباع سألت مالكا أبلغك أن ابن عمر قال لنافع : لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس ، قال : لا ، ولكن بلغني أن سعيد بن المسيب قال ذلك لبرد مولاه ، وقال جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد دخلت على علي بن عبد الله بن عباس وعكرمة مقيد عنده ، فقلت : ما لهذا ؟ قال : إنه يكذب على أبي ، وروى هذا أيضا عن عبد الله بن الحارث أنه دخل على علي ، وسئل ابن سيرين عنه ، فقال : ما يسوءني أن يدخل الجنة ولكنه كذاب ،

---

(١) مقدمة فتح الباري – ص٤٢٥

وقال عطاء الخراساني قلت : لسعيد بن المسيب إن عكرمة يزعم أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم فقال : كذب مخبثان .

وقال فطر بن خليفة قلت لعطاء : إن عكرمة يقول سبق الكتاب الخفين ، فقال : كذب سمعت ابن عباس يقول : أمسح على الخفين وإن خرجت من الخلاء ، وقال عبد الكريم الجرزي : قلت لسعيد بن المسيب : إن عكرمة كره كرى الأرض ، فقال : كذب سمعت ابن عباس يقول : إن أمثل ما أنتم صانعون استئجار الأرض البيضاء .

وقال وهب بن خالد : كان يحيى بن سعيد الأنصاري يكذبه ، وقال إبراهيم بن المنذر عن معن بن عيسى وغيره : كان مالك لا يرى عكرمة ثقة ويأمر أن لا يؤخذ عنه ، وقال الربيع : قال الشافعي وهو يعني مالكا سيء الرأي في عكرمة قال : لا أرى لأحد أن يقبل حديث عكرمة ، وقال عثمان بن مرة قلت للقاسم : إن عكرمة قال : كذا ، فقال : يا ابن أخي إن عكرمة كذاب يحدث غدوة بحديث يخالفه عشية .

وقال الأعمش عن إبراهيم لقيت عكرمة فسألته عن البطشة الكبرى ، فقال : يوم القيامة ، فقلت : إن عبد الله يعني ابن مسعود كان يقول البطشة الكبرى يوم بدر ، فبلغني بعد ذلك أنه سئل عن ذلك فقال : يوم بدر .

وقال القاسم بن معن بن عبد الرحمن : حدثني أبي حدثني عبد الرحمن ، قال : حدث عكرمة بحديث فقال : سمعت ابن عباس يقول كذا وكذا ، قال فقلت : يا غلام هات الدواة قال : أعجبك فقلت : نعم ، قال : تريد أن تكتبه قلت : نعم قال : إنما قلته برأيي .

وقال ابن سعد قال كان عكرمة بحرا من البحور وتكلم الناس فيه وليس يحتج بحديثه فهذا جميع ما نقل عن الأئمة في تكذيبه على الإبهام " [1] .

---

(١) مقدمة فتح الباري – ص٤٢٥

فهل يمكن بعد ذلك الإلتفات إلى الدفاع عن البخاري في الاعتماد عليه كما حاول أن يقوم بذلك ابن حجر وبعض المتعبدين بصحة كل ما في البخاري ؟

ثم أن ابن حجر نفسه في كتاب الجهاد من (الفتح) قال : " وفي رواية بن أبي عمر ومحمد بن عباد عند الإسماعيلي جميعا عن سفيان قال : رأيت عمرو بن دينار وأيوب وعمارا الدهني اجتمعوا فتذاكروا الذين حرقهم علي فقال أيوب فذكر الحديث ، فقال عمار :لم يحرقهم ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها إلى بعض ثم دخن عليهم " (١) .

إذن هناك من ينكر الحادثة وإنه لم يكن إحراق في البين .

وذهب ابن جرير الطبري في كتابه (تهذيب الآثار) (٢) ، مسند علي عليه السلام أن الذي حدث هو قتلهم ثم إحراق جيفهم وأورد أخبار كثيرة تثبت ذلك ، وذكر خبر الغلاة وفيه : " فضرب أعناقهم ، ثم حفر لهم حفر النار وألقاهم فيها " (٣) .

إضافة إلى ذلك فهناك سؤال : على فرض صحة الحديث من أين الجزم بصحة رأي ابن عباس وخطأ علي عليه السلام ؟

لاحظ ما ذكره ابن حجر في (الفتح) في كتاب استتابة المرتدين : " فبلغ ذلك عليا ، فقال : ويح أم ابن عباس ، كذا عند أبي داود وعند الدارقطني بحذف أم وهو محتمل أنه لم يرض بما اعترض عليه ورأى أن النهي للتنزيه كما تقدم بيان الاختلاف فيه ، وسيأتي في الحديث الذي يليه مذهب معاذ في ذلك وأن الإمام إذا رأى التغليظ

---

(١) فتح الباري - ج٦ ص١٥١

(٢) تهذيب الآثار - ص٧٠

(٣) نفس المصدر السابق - ص٨٢

بذلك فعله ، وهذا بناء على تفسير كلمة ويح بأنها رحمة فتوجع له لكونه حمل النهي على ظاهره فاعتقد التحريم مطلقا فأنكر " [١] .

وقال ابن حجر : " قوله (فأمر به فقتل) في رواية أيوب فقال : والله لا أقعد حتى تضربوا عنقه ، وفي رواية الطبراني التي أشرت إليها : فأتى بحطب فألهب فيه النار فكتفه وطرحه فيها ويمكن الجمع بأنه ضرب عنقه ثم ألقاه في النار ويؤخذ منه أن معاذا وأبا موسى كانا يريان جواز التعذيب بالنار وإحراق الميت بالنار مبالغة في إهانته وترهيبا عن الإقتداء به " [٢] .

المورد الثاني:

قال : روى البخاري عن علي بن أبي طالب : أن رسول الله طرقني وفاطمة ليلة فقال : ألا تصليان ؟ فقلت : يا رسول الله أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئا ، ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول : ﴿ وَكَانَ الإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً ﴾ .

نقول : الحديث صحيح وفق المقاييس الرجالية المشهورة عند علماء الحديث من أهل السنة ، ولكن اشتهار علي عليه السلام بالعبادة وقيام الليل هو أمر معروف عند جميع العلماء ، ويكفي ذلك لكي يوصف هذا الحديث بالشذوذ ؟ لكنها ضوابط ذكروها لكي تجرى في بعض الروايات دون الأخرى والمقياس هو الأهواء ، والشذوذ واضح

(١) فتح الباري – ج١٢ ص٢٧١

(٢) نفس المصدر السابق – ص٢٧٤

إلى درجة ترى أن علماءهم يصرحون بورود الإشكال على المتن مع تبنيهم لصحة الرواية .

قال الألوسي في تفسيره بعد نقله الرواية المذكورة : " لا شبهة في الحديث إلا أن فيه إشكالا يعرف بالتأمل ، ولا يدفعه ما ذكره النووي حيث قال : " المختار في معناه أنه تعجب من سرعة جوابه وعدم موافقته له على الاعتذار بهذا ولهذا ضرب فخذه ، وقيل : قال صلى الله عليه وآله وسلم ذلك تسليما لعذرهما وأنه لا عتب " [1] .

فترى أن المحاولات التي يسعى بها علماء السنة في شرح الحديث تنبع من شذوذ الحديث ونكارة متنه في حق علي عليه السلام ، وكم من حديث صحيح الإسناد يرفضونه لأنه شاذ ومع ذلك يقبلون مثل هذا الحديث ويضعونه في الصحاح .

ألا يرون أن هذا الحديث ينافي قوله تعالى في حق الصحابة : ﴿ **تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا** ﴾ [2] ، وعلي عليه السلام أولهم ودخوله فيهم متفق عليه بين الشيعة والسنة ، ولذا ترى بعضهم حاول أن يبين الحادثة المزعومة بشكل لا يبدو فيها منقصة لعلي عليه السلام .

فقد نقل ابن حجر في (فتح الباري) عن ابن بطال عن المهلب قال : " فيه أنه ليس للإمام أن يشدد في النوافل حيث قنع صلى الله عليه وآله وسلم بقول علي رضي الله عنه : أنفسنا بيد الله ، لأنه كلام صحيح في العذر عن التنفل ولو كان فرضا ما عذره ، قال : وأما ضربه فخذه وقراءته الآية فدال على أنه ظن أنه أحرجهم فندم على إنباههم كذا " [3] .

---

(١) تفسير الآلوسي – ج٩ ص٤٣٢

(٢) الفتح : ٢٩

(٣) فتح الباري – ج٣ ص١١

وذكر ابن حجر في (الفتح) : " ونقل ابن بطال عن المهلب ما ملخصه أن عليا لم يكن له أن يدفع ما دعاه إليه النبي ﷺ من الصلاة بقوله ذلك بل كان عليه الاعتصام بقوله ، فلا حجة لأحد في ترك المأمور انتهى ، ومن أين له أن عليا لم يمتثل ما دعاه إليه فليس في القصة تصريح بذلك ، وإنما أجاب علي بما ذكر اعتذارا عن تركه القيام بغلبة النوم ، ولا يمتنع أنه صلى عقب هذه المراجعة إذ ليس في الخبر ما ينفيه .

وقال الكرماني حرضهم النبي ﷺ باعتبار الكسب والقدرة الكاسبة ، وأجاب علي باعتبار القضاء والقدر ، قال : وضرب النبي ﷺ فخذه تعجبا من سرعة جواب علي ، ويحتمل أن يكون تسليما لما قال .

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : في هذا الحديث من الفوائد مشروعية التذكير للغافل خصوصا القريب والصاحب لأن الغفلة من طبع البشر فينبغي للمرء أن يتفقد نفسه ومن يحبه بتذكير الخير والعون عليه ، وفيه أن الاعتراض بأثر الحكمة لا يناسبه الجواب بأثر القدرة وأن للعالم إذا تكلم بمقتضى الحكمة في أمر غير واجب أن يكتفي من الذي كلمه في احتجاجه بالقدرة ، يؤخذ الأول من ضربه على فخذه ، والثاني من عدم إنكاره بالقول صريحا ، قال : وإنما لم يشافهه بقوله ﴿ **وَكَانَ الإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً** ﴾ [1] لعلمه أن عليا لا يجهل أن الجواب بالقدرة ليس من الحكمة ، بل يحتمل أن لهما عذرا يمنعهما من الصلاة فاستحيا علي من ذكره ، فأراد دفع الخجل عن نفسه وعن أهله فاحتج بالقدرة ، ويؤيد رجوعه ﷺ منهم مسرعا .

---

(١) الكهف : ٥٤

قال : ويحتمل أن يكون علي أراد بما قال استدعاء جواب يزداد به فائدة ، وفيه جواز محادثة الشخص نفسه بما يتعلق بغيره ، وجواز ضربه بعض أعضائه عند التعجب وكذا الأسف " [١] انتهى كلام ابن حجر .

والقارئ يرى التكلف والجهد المبذول في شرح الحديث بالشكل الذي يحرص فيه علماء الحديث أن لا يتعارض مع العلم بعبادة وخضوعه عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله وبين رفضه القيام للصلاة ، كل ذلك لتقيدهم بمقولة أن كل ما في كتاب البخاري صحيح ، هذه المقولة التي لم يرد فيها كتاب ولا سنة ، وأما أهل الجهالة فكل جهدهم الإساءة إلى علي عليه السلام لأنهم من سنخ معاوية .

علة الحديث

ويغلب على الظن أن علة الحديث هو ابن شهاب الزهري عالم البلاط الأموي فقد نقل عنه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) الواقعة التالية والكلام للزهري قال : " قال لي - عبد الملك بن مروان - قد فرضت لك فرائض أهل بيتك ثم التفت إلى قبيصة فأمره أن يثبت ذلك في الدواوين ، ثم قال : أين تحب أن يكون ديوانك مع أمير المؤمنين هاهنا أم تأخذه ببلدك ، قال : قلت يا أمير المؤمنين أنا معك فإذا أخذت الديوان أنت وأهل بيتك أخذته ، قال : فأمر بإثباتي ونسخة كتابي أن يوقع بالمدينة ... ، قال : ثم خرج قبيصة بعد ذلك قال : إن أمير المؤمنين قد أمر أن يثبت في صحابته وأن يجرى عليك رزق الصحابة وأن يرفع فريضتك إلى أرفع منها فأكرم باب أمير المؤمنين ... ولزمت عسكر عبد الملك وكنت أدخل عليه كثيرا ، قال : وجعلني عبد الملك فيما يسائلني يقول من لقيت فجعلت أسمي له وأخبره بمن لقيت من

---

(١) فتح الباري - ج١٣ ص٣١٤

قريش لا أعدوهم ... قال : وتوفي عبد الملك بن مروان فلزمت الوليد بن عبد الملك حتى توفي ثم سليمان بن عبد الملك وعمر بن عبد العزيز ويزيد بن عبد الملك فاستقضى يزيد ابن عبد الملك على قضائه الزهري وسليمان بن حبيب المحاربي جميعا قال : ثم لزمت هشام بن عبد الملك قال : وحج هشام سنة ست ومئة وحج معه الزهري فصيره هشام مع ولده يعلمهم ويفقههم ويحدثهم ونجح معهم فلم يفارقهم حتى مات بالمدينة " (١) .

وقال ابن عساكر :

" قال - الزهري - : فخرجت فتجهزت حتى قدمت المدينة فجئت سعيد بن المسيب في مجلسه في المسجد فدنوت لأسلم عليه فدفع في صدري ، وقال : انصرف وأبى أن يسلم علي قال : فخشيت أن يتكلم بشيء يعيبني به فيرويه من حضره قال : فتنحيت نلحية قال : واتبعته ليخلو فلما خلا وبقي وحده مشيت إلى جنبه فقلت : يا أبا محمد ما ذنبي أنا ابن أخيك ومن مؤديك قال : فما زلت أعتذر إليه وأتنصل إليه وما يكلمني بحرف وما يرد علي بكلمة حتى إذا بلغ منزله واستفتح ففتح له فأدخل رجله ثم التفت إلي فقال : أنت الذي ذهبت بحديثي إلى بني مروان ؟ " (٢) .

ونقل ابن عساكر في نفس الجزء :

" عن نافع بن مالك عم مالك بن أنس قال : قلت للزهري : أما بلغك أن رسول الله ﷺ قال : (من طلب شيئا من العلم الذي يراد به وجه الله يطلب به شيئا من عرض الدنيا دخل النار) فقال الزهري : لا ما بلغني هذا عن رسول الله ﷺ فقلت

(١) تاريخ دمشق - ج٥٥ ص٣٢٤

(٢) نفس المصدر السابق - ص٢٩٨

له : كل حديث رسول الله صلى الله عليه وآله بلغك ؟ قال : لا ، قلت : فنصفه ؟ قال : عسى ، قلت : فهذا في النصف الذي لم يبلغك " [١] .

ونقل عن الشافعي قوله :

" يقولون نحابي ولو حابينا لحابينا الزهري ، وإرسال الزهري ليس بشيء وذاك أنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم " [٢] .

ونقل : عن يزيد بن الهذلي عن مكحول قال : " إنما الزهري عندنا بمنزلة الجراب يؤكل جوفه ويلقى ظرفه " .

وعن علي بن حوشب الفزاري قال : " سمعت مكحولا وذكر الزهري ، فقال : كل كليله وكانت به لكنة ، قال يزيد : قل قليله أي رجل هو لولا أنه أفسد نفسه بصحبة الملوك " [٣] .

ونقل عن عمرو بن رديح قال : " كنت مع ابن شهاب الزهري نمشي فرآني عمرو بن عبيد فلقيني بعد فقال : ما لك ولمنديل الأمراء يعني ابن شهاب " [٤] .

ومن هنا قدح فيه ابن معين كما في (تهذيب التهذيب) عند ترجمته للأعمش قال : "حكى الحاكم عن ابن معين أنه قال : أجود الأسانيد الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ، فقال له إنسان : الأعمش مثل الزهري ، فقال : تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري ؟ الزهري يرى العرض والإجازة ويعمل لبني أمية والأعمش فقير صبور مجانب للسلطان ورع عالم بالقرآن " [٥] .

---

(١) تاريخ دمشق - ج٥٥ ص٣٦٦

(٢) نفس المصدر السابق - ص٣٦٨

(٣) نفس المصدر السابق - ص٣٦٩

(٤) نفس المصدر السابق - ص٣٧٠

(٥) تهذيب التهذيب - ج٤ ص١٩٥

وروى الذهبي في (سير أعلام النبلاء) عن أبو داود حدثنا شعبة قال : " خرجت أنا وهشيم إلى مكة ... فما قدمنا مكة مررت به وهو قاعد مع الزهري فقلت : أبا معاوية من هذا ؟ قال : شرطي لبني أمية فلما قفلنا ، جعل يقول حدثنا الزهري فقلت: وأين رأيته ؟ قال : الذي رأيتـه معي ، قلت : أرني الكتاب فأخرجه فخرقته " [1] .

وروى ابن عساكر في (تاريخ دمشق) عن إبراهيم الجعفري قال : كنت عند الزهري أسمع منه فإذا عجوز قد وقفت عليه فقالت : يا جعفري لا تكتب عنه فإنه مال إلى بني أمية وأخذ جوائزهم ، فقلت : من هذه ؟ قال : أختي رقية خرفت ، قالت : خرفت أنت كتمت فضائل آل محمد [2] .

فهل بعد كل تلك الخدمة للزهري في البلاط الأموي ولآل مروان الذين انشغلوا بسب علي عليه السلام مدة سبعين عاما على منابرهم وكتمان فضائل آل البيت عليهم السلام وذلك البغض الشديد لعلي عليه السلام يمكن أن تقبل رواية من الزهري في حق علي عليه السلام ولمجرد أن البخاري نقلها في صحيحه ؟

المورد الثالث :

قال : يثير الشيعة دائما مسألة إغضاب أبي بكر لفاطمة على قصة فدك ويقولون أن أبا بكر أغضب فاطمة ومن أغضب فاطمة أغضب رسول الله ومن أغضب رسول الله أغضب الله ، ثم نقل عن مسلم خبر خطبة علي عليه السلام ابنة أبي جهل وتأذي فاطمة ... إلى أن يقول : من الذي أغضب فاطمة ؟

---

(١) سير أعلام النبلاء - ج٧ ص٢٢٦

(٢) تاريخ دمشق - ج٤٢ ص٢٢٨

نقول : هذا الكلام يمكن أن ينفع من يتعبد بصحة كل ما في البخاري ومسلم ويضع عقله والعلم جانبا ، وأما من لا يؤمن بهذه الأسطورة المنسوجة في الفكر السني ، فلا يسلم بصحة ما ورد من خطبة علي ابنة أبي جهل وغضب رسول الله ﷺ تبعا لغضب ابنته .

ومن يتأمل في الرواية لا بد أن يتساءل كيف يكون النبي ﷺ مرسل من ربه بشريعة ثم يكون أول الناس الذين يرفضون تطبيق أحكامها التي تؤذيهم ، ويجهر بذلك على المنابر وأمام الملأ لكون فاطمة " بضعة منه يؤذيها ما يؤذيه " ؟ فماذا بقي من كونه أسوة وقدوة وضعه الله تعالى للناس جميعا ؟!

أن رسول الله ﷺ أول الناس في رفض الأهواء والتسليم لحكم الله عز وجل وكيف تكون فاطمة سيدة نساء العالمين وسيدة نساء أهل الجنة عليها السلام بقول النبي ﷺ ثم هي تغضب من حلال أحله الله ، وهل الإيمان يكون بتحكيم الهوى في قبول الأحكام ؟ أو هل هذه أخلاق رسول الله ﷺ في صحيح مسلم ؟ أو هل هذه هي التربية النبوية لفاطمة عليها السلام ؟

وهل نتمسك برواية ونعتبر صحتها لأن مسلم رواها في صحيحه بينما نرتضي أن يطعن رسول الله ﷺ في ولائه لأحكام ربه .

نعم نحن بين خيارين أن نحكم بأن الرواية غير صحيحة وإن وردت فيما سميت بالصحاح ، أو نقول أن رسول الله ﷺ يترفع أن يطبق أحكام الله على نفسه في الحالات التي تؤذيه ، وفي اختيار الأمر الأول السلامة لديننا .

هذا من جهة متن ومعنى الحديث ، أما من جهة السند :

فالحديث في البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة مروي عن طريق المسور بن مخرمة ، وانفرد الترمذي بروايته عن ابن الزبير .

أما رواية الترمذي من طريق ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير ففي ذلك يقول ابن حجر في (فتح الباري) : " وخالفهم أيوب فقال عن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير ، أخرجه الترمذي وقال : حسن ، ... والذي يظهر ترجيح رواية الليث لكونه توبع ولكون الحديث قد جاء عن المسور من غير رواية ابن أبي مليكة " (١) .

وكذلك قال : " ... أخرجه الترمذي وصححه وقال : يحتمل أن يكون ابن أبي مليكة سمعه منهما جميعا ، ورجح الدارقطني وغيره طريق المسور والأول أثبت بلا ريب لأن المسور قد روى في هذا الحديث قصة مطولة قد تقدمت في باب أصهار النبي ﷺ نعم يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط أو سمعها من المسور فأرسلها " (٢) .

وهذا الأخير هو الصحيح والظاهر ، ولو سلم أنه سمعه من ابن الزبير فهو والمسور سواء في العداء لأهل البيت عليهم السلام كما سيأتي .

نعم روى الحاكم الخبر في (المستدرك) (٣) ولكن بسند مرسل عن سويد بن غفلة ، وعلق الذهبي في التلخيص على الخبر : بأنه مرسل قوي ، وقال في (سير الأعلام) عن سويد : قيل له صحبة ولم يصح ، ورواه عن أبي حنظلة رجل من أهل مكة وعلق عليه الذهبي بقوله : مرسل ، وروى ثالثا الخبر عن عبد الله بن الزبير (٤) .

فالحق أنه لا يوجد صحابي ينقل الخبر غير المسور ، وقد صرح في الرواية بقوله : " سمعت رسول الله ﷺ يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم فقال إن فاطمة مني ... " .

---

(١) فتح الباري - ج٩ ص٣٢٧

(٢) فتح الباري - ج٧ ص١٠٥

(٣) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٧٣

(٤) سير أعلام النبلاء - ج٤ ص٧٠

قال ابن حجر في (الفتح) :

" قال ابن سيد الناس هذا غلط والصواب ما وقع عند الإسماعيلي بلفظ كالمحتلم ، أخرجه من طريق يحيى بن معين عن يعقوب بن إبراهيم بسنده المذكور إلى علي بن الحسين قال والمسور لم يحتلم في حياة النبي صلى الله عليه وآله لأنه ولد بعد ابن الزبير فيكون عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله ثمان سنين " (١) .

وقال ابن حجر في (تهذيب التهذيب) في ترجمة المسور : " ... ووقع في صحيح مسلم من حديثه في خطبة علي لابنه أبي جهل قال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وآله وأنا محتلم يخطب الناس فذكر الحديث وهو مشكل المأخذ لأن المؤرخين لم يختلفوا أن مولده كان بعد الهجرة وقصة خطبة علي كانت بعد مولد المسور بنحو من ست سنين أو سبع سنين فكيف يسمى محتلما ... " (٢) .

أفلا تعجب أيها القارئ خطبة يذكر بها رسول الله صلى الله عليه وآله أمرا مثل هذا لا يحفظه من الصحابة إلا صحابي كان عمره ست أو سبع سنين حين الخطبة !!

وقد أجاد ابن الحجر التعليق على قول المسور بن مخرمة لعلي بن الحسين حين قدومه المدينة من عند يزيد بن معاوية حين مقتل حسين بن علي رحمة الله عليه : " هل لك إلي من حاجة تأمرني بها ؟ فقلت - أي علي بن الحسين - له : لا ، فقال : هل أنت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه ؟ وأيم الله لئن أعطيتنيه لا يخلص إليهم أبدا حتى تبلغ نفسي ، إن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة ، وساق الخبر المروي في البخاري .

---

(١) فتح الباري - ج٩ ص٣٢٧

(٢) تهذيب التهذيب - ج١٠ ص١٣٧

قال ابن حجر في (الفتح) : " ولا أزال أتعجب من المسور كيف بالغ في تعصبه لعلي بن الحسين حتى قال : أنه لو أودع عنده السيف لا يمكن أحدا منه حتى تزهق روحه ، رعاية لكونه ابن ابن فاطمة محتجا بحديث الباب ، ولم يراع خاطره في أن ظاهر سياق الحديث المذكور غضاضة على علي بن الحسين لما فيه من إيهام غض من جده علي بن أبي طالب حيث أقدم على خطبة بنت أبي جهل على فاطمة حيث اقتضى أن يقع من النبي في ذلك من الإنكار ما وقع .

بل وأتعجب من المسور تعجبا آخر أبلغ من ذلك وهو أن يبذل نفسه دون السيف رعاية لخاطر ولد ابن فاطمة وما بذل نفسه دون ابن فاطمة نفسه أعني الحسين والد علي الذي وقعت له معه القصة حتى قتل بأيدي ظلمة الولاة " [1] .

فابن حجر يورد أمرين :

الأول : كيف يذكر المسور لعلي بن الحسين ما يجرح عواطفه بهذه القصة في الوقت الذي يريد إظهار ما في نفسه من حب له ، كتمهيد لطلب سيف رسول الله ﷺ منه ؟

الثاني : إذا كان هذا الحب لآل النبي ﷺ عند المسور لماذا لم يساهم في نصرة الحسين عليه السلام ضد ظلمة الولاة بنفسه في حين أنه يدعي أنه يبذل نفسه للسيف ، هل السيف أهم وأشرف من آل الرسول ﷺ ؟! وهنا حاول ابن حجر أن يبرر تصرف المسور بما لا يجدي .

ثم ذكر ابن حجر إشكالا آخر يخدش الرواية في كتاب فرض الخمس في بيان مناسبة ذكر قصة السيف مع خطبة علي لابنة أبي جهل : " ... وقال الكرماني : مناسبة ذكر المسور لقصة خطبة بنت أبي جهل عند طلبه السيف من جهة أن رسول الله كان

---

(١) فتح الباري - ج٩ ص٣٢٧

يحترز عما يوجب وقوع التكدير بين الأقرباء ، أي فكذلك ينبغي أن تعطيني السيف حتى لا يحصل بينك وبين أقربائك كدورة بسببه ، أو كما أن رسول الله كان يراعي جانب بني عمه العبشميين فأنت أيضا راع جانب بني عمك النوفليين لأن المسور نوفلي (١) .

ثم قال ابن حجر : " كذا قال ، والمسور زهري لا نوفلي (وهو رد ابن حجر على الكرماني) ، قال : أو كما رسول الله كان يحب رفاهية خاطر فاطمة عليها السلام فأنا أيضا أحب رفاهية خاطرك لكونك ابن ابنها فاعطني السيف حتى أحفظه لك .

قلت : وهذا الأخير هو المعتمد وما قبله ظاهر التكلف ، وسأذكر إشكالا يتعلق بذلك في كتاب المناقب " انتهى كلام ابن حجر .

وهذا المعتمد عند ابن حجر مردود بأنه إذا كان ذكر القصة ليظهر المسور لعلي بن الحسين عليهما السلام أنه يحب رفاهية خاطره فأي خصوصية للسيف ، فعلي بن الحسين عليهما السلام قد قدم إلى المدينة بعد مقتل الحسين عليه السلام بحرم رسول الله صلى الله عليه وآله من نساء ثكلى وأطفال يتامى ، فهل رفاهية الخاطر وإظهار المحبة لأبناء فاطمة عليها السلام في مثل هذا الحال يكون في ضمان حفظ سيف رسول الله صلى الله عليه وآله من أيدي الظلمة فقط ؟

وعلى فرض صحة القصة كيف نجيب على هذه التساؤلات ؟

إذ تضمنت خطبة النبي صلى الله عليه وآله على المنبر كما ذكر البخاري عبارة : " وإني لست أحرم حلالا ولا أحل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله أبدا " .

ونتساءل ما معنى هذا الكلام ؟ فهل يعقل أن رسول الله صلى الله عليه وآله يظهر بهذا المظهر الحاد في رفض حكم عام من أحكام الله العامة لأنها ستطبق على ابنته .

---

(١) فتح الباري - ج٦ ص٢١٤

والنبي ﷺ أقر بأن عليا عليه السلام لم يرتكب حراما ، فأقصاه أن يكون النهي تنزيهيا مراعاة لفاطمة الزهراء عليها السلام ولكنه مع ذلك صعد المنبر وأعلن القصة على الملأ وشهر بعلي عليه السلام ، فهل هذا الأمر يتلاءم مع شأن رسول الله ﷺ الذي ثبت من أنه " كان إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل : ما بال فلان يقول ، ولكن يقول : ما بال أقوام يقولون كذا وكذا " ، وكذلك ورد عنه " كان رسول الله ﷺ قل ما يواجه رجلا في وجهه بشيء يكرهه " .

وقد التفت ابن حجر إلى هذه الناحية حيث قال : " وكان النبي ﷺ قل أن يواجه أحدا بما يعاب به " ، ثم اعتذر قائلا : " ولعله إنما جهر بمعاتبة علي مبالغة في رضا فاطمة عليها السلام " [(١)] .

نعم الأمر معقول مع وجود حكم خاص بفاطمة عليها السلام ، فيحرم الزواج على سيدة نساء العالمين ، وبناء على كون الأمر على هذا النحو الطبيعي أن يصرح رسول الله ﷺ بذلك ،كما أنه لا يتناسب مع قوله إني لا أحرم حلالا ، ولا مع تصوير الأمر بأنه خاص بالمورد بملاحظة عبارة لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ مع بنت عدو الله بحيث لو كان غيرها لما اعترض ، ولا مع عبارة إني أخاف أن تفتن في دينها .

نعم السياق المعقول لمثل ذلك بناء على الرؤية السنية هو ما رواه الحاكم في (المستدرك) من أن عليا استشار النبي ﷺ وقال له : أتأمرني بها ، فقال : لا فاطمة مضغة مني ولا أحسب إلا وأنها تحزن وتجزع ، فقال علي : لا آتي شيئا تكرهه [(٢)] ، ولكن كما قلنا هو خبر مرسل .

---

(١) فتح الباري - ج٧ ص٨٦

(٢) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٧٣

ويكفي لرفض الخبر ما رواه الشيخ الصدوق في (الأمالي) كما عن (البحار) عن علقمة قال : قلت للصادق عليه السلام : يا ابن رسول الله إن الناس ينسبوننا إلى عظائم الأمور وقد ضاقت بذلك صدورنا فقال عليه السلام : " يا علقمة إن رضا الناس لا يملك وألسنتهم لا تضبط وكيف تسلمون مما لم يسلم منه أنبياء الله ورسله وحجج الله عليهم السلام ... ألم ينسبوا نبينا محمدا صلى الله عليه وآله إلى أنه شاعر مجنون ؟ ألم ينسبوه إلى أنه هوى امرأة زيد بن حارثة فلم يزل بها حتى استخلصها لنفسه ؟ ... .

وما قالوا في الأوصياء أكثر من ذلك ألم ينسبوا سيد الأوصياء عليهم السلام إلى أنه يطلب الدنيا والملك ؟... ألم ينسبوه إلى أنه عليه السلام أراد أن يتزوج ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام وأن رسول الله صلى الله عليه وآله شكاه على المنبر إلى المسلمين فقال : إن عليا يريد أن يتزوج ابنة عدو الله على ابنة نبي الله ! ألا إن فاطمة بضعة مني فمن آذاها فقد آذاني ومن سرها فقد سرني ومن غاظها فقد غاظني " (١) .

المهم أن الحديث مرفوض عند الشيعة متنا وسندا ، وقد أشار ابن حجر إلى ذلك في (الفتح) حينما ذكر تكذيب السيد المرتضى للخبر لأنه من رواية المسور وكان فيه انحراف عن علي عليه السلام (٢) .

فالعلة كل العلة في المسور ، فيكفي أولا كونه من جنود عبد الله بن الزبير الذي أضل أباه وزين له حرب علي في معركة (الجمل) ، بل الخوارج ينتهلون منه قال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) : " وقد انحاز إلى مكة مع ابن الزبير وسخط إمرة يزيد وقد أصابه حجر منجنيق في الحصار ، قال الزبير بن بكار كانت الخوارج تغشاه

---

(١) بحار الأنوار - ج٧٠ ص٢

(٢) فتح الباري - ج٧ ص٨٦

وينتحلونه ، ... قال عروة : فلم أسمع المسور ذكر معاوية إلا صلى عليه ... وعن عطاء بن يزيد كان ابن الزبير لا يقطع أمرا دون المسور بمكة " (١) .

ونقل ابن عساكر في (تاريخ دمشق) : " عن الزبير بن بكر : وكانت الخوارج تغشى المسور بن مخرمة وتعظمه وينتحلون رأيه " (٢) .

نعم يمكن أن يكون هناك أصل للخبر تمثل في إشاعة بثها المنافقون حول علي عليه السلام بأنه تقدم لخطبة ابنة أبي جهل أذية لهما ، فبين رسول الله صلى الله عليه وآله أن مثل هذا لا يجوز بالنسبة إلى زوج سيدة نساء العالمين عليها السلام ، فلا تؤذى بمثل هذا الأمر .

فقد روى الصدوق في (العلل) كما عن البحار عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام : " جاء شقي من الأشقياء إلى فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وآله فقال لها : أما علمت أن عليا قد خطب بنت أبي جهل ... قال رسول الله صلى الله عليه وآله : فما دعاك إلى ما صنعت ؟ فقال علي: والذي بعثك بالحق نبيا ما كان مني مما بلغها شيء ولا حدثت بها نفسي " (٣) ، لكن الخبر ضعيف السند منكر المضامين .

بقيت لدينا مسألة إغضاب أبي بكر للزهراء عليها السلام ، فنحن أمام قضية منطقية واضحة ، نرجو من علماء أهل السنة أن يبينوا الخطأ إذا كانت هناك مغالطة في البين أن أبا بكر أغضب فاطمة عليها السلام كما في الصحيح بشكل غير قابل للتأويل ، ومن أغضب فاطمة عليها السلام أغضب رسول الله صلى الله عليه وآله ومن أغضبه صلى الله عليه وآله أغضب الله تعالى .

ولنقل أن عليا عليه السلام أيضا أغضب فاطمة عليها السلام كما تعتقدون ألم يؤيد رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام مع أن الأمر كان حلالا لعلي عليه السلام ، فلماذا لا تخطأون أبا بكر مع

---

(١) سير أعلام النبلاء - ج٣ ص٣٩١

(٢) تاريخ دمشق - ج٥٨ ص١٦١

(٣) بحار الأنوار - ج٤٣ ص٢٠١

فرض أن الأمر جائز له ؟! ألم يكن تسليم فدك جائزا له فلماذا لم يرضها ويعطها فدكا كما أرضاها علي عليه السلام وترك الخطبة ؟! بل تقولون أن عثمان أرضى قرابته ومنهم مروان فأقطعهم فدكا ، وقد روى ذلك ابن حجر في (فتح الباري) [١] .

المورد الرابع

ذكر ما روي عن البراء بن عازب في صحيح البخاري ونقله العلامة المجلسي في (بحار الأنوار) من تفاصيل صلح الحديبية ، قال : لما صالح رسول الله أهل الحديبية كتب علي بن أبي طالب بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله فقال المشركون : لا تكتب رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي : امحه ، فقال علي : ما أنا بالذي أمحاه ، فمحاه رسول الله صلى الله عليه وآله بيده ، واعتبر امتناع علي عليه السلام عن الكتابة معصية منه لرسول الله صلى الله عليه وآله .

نقول : مر سابقا الحديث في هذا الموضوع ، وعبارة " ما أنا بالذي أمحاه فمحاه رسول الله صلى الله عليه وآله بيده " التي نسبها للمجلسي في (بحار الأنوار) ذكرها المجلسي [٢] نقلا لرواية البخاري فلا يصح اعتبار المذكور في البحار مصدرا آخر للرواية ، فضلا عن أن العبارة في تلك الصفحة " قال : لا والله لا أمحوك أبدا " ، ونقل البحار للرواية من مصادر العامة لم يكن خافيا في الصفحة ولكنه تعام وتعصب ، فالمجلسي في الباب ٦٧ المعنون بأن عليا عليه السلام كان أخص الناس برسول الله صلى الله عليه وآله ذكر الرواية بالشكل التالي :

---

(١) فتح الباري - ج٦ ص٢٠٤

(٢) بحار الأنوار - ج٣٨ ص٣٢٨

٣٩ - وروى ابن الأثير في جامع الأصول عن البخاري ومسلم بسنديهما عن البراء بن عازب ... ونقل الخبر .

وأما عبارة علي عليه السلام المنقولة في (بحار الأنوار) نقلا عن (أعلام الورى) أي من مصادر الشيعة فهي : "يا رسول الله إن يدي لا تنطلق بمحو اسمك من النبوة " [(١)] ، وقد مر الحديث عن هذا الأمر فيما سبق فليراجع .

المورد الخامس :

روى عن مسند أحمد عن علي أنه أتى النبي فقال إن أبا طالب مات ، فقال له النبي : اذهب فواره ، فقال علي : إنه مات مشركا ، فقال رسول الله : اذهب فواره .

قال : " لو وقع هذا من عمر أو أبي بكر لقالوا كيف لا ينفذون أمر رسول الله وهل هم يعلمون رسول الله ؟ ".

نقول : الرواية التي فيها زيادة قول علي عليه السلام "إنه مات مشركا " والتي اعتبرها اعتراضا من علي عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، رواها أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب [(٢)] ، وذكرت مرة أخرى [(٣)] عن وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب ولكن ليس فيها زيادة " إنه مات مشركا " ، وروى الخبر أحمد مرتين عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي الأولى تحت رقم ٨٠٧ والثانية تحت رقم ١٠٧٤ ولم تذكر فيهما الزيادة السابقة .

---

(١) بحار الأنوار - ج٢٠ ص٣٦٢

(٢) مسند احمد بن حنبل - ج٢ ص١٥٣ رقم٧٥٩

(٣) نفس المصدر السابق - ص٣٣٢ برقم١٠٩٣

قال محقق الكتاب معلقا على السند الأول المتضمن للزيادة : " إسناده ضعيف ناجية بن كعب هو الأسدي كما حققه الحافظ في (التهذيب) قال ابن المديني : لا أعلم أحدا روى عنه غير أبي إسحاق وهو مجهول ولم يوثقه غير العجلي وقد وهم الحافظ في (التقريب) فقال عنه : ثقة ! وأما قوله في (التهذيب) إن ابن حبان ذكره في (الثقات) فهو وهم منه أيضا فإنه ليس فيه وإنما ذكره في (المجروحين) ج٣ ص ٥٧ ، وقال : ناجية بن كعب من أهل الكوفة وهو الأسدي يروي عن علي ، روى عنه أبو إسحاق وأبو حسان الأعرج كان شيخا صالحا إلا أن في حديثه تخليطا لا يشبه حديث أقرانه الثقات عن علي فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد ، وفيما وافق الثقات فإن احتج به محتج أرجو أنه لم يجرح في فعله ذلك .

قلنا : وقد ضعف الحديث البيهقي في (السنن) ، وتبعه النووي في (المجموع) ج٥ ص١٤٤ فضعفه ونقل البيهقي عن علي بن المديني أنه قال : في إسناده بعض الشيء " ، انتهى كلام المحقق .

وكم حديث في مسند أحمد فيه دلالة على الحق رده هذا الكاتب لضعف سنده ، ولكنه هنا حينما يبلغ الحديث موضعا صرح هو بأنه " وقفت عندها كثيرا وترددت في الكتابة فيه ... هل يجوز أن أذكر ما أراه من مآخذ على علي ... رضي الله عنه مع أني لا أقصد الإساءة " لا يأبه بالسند ، وينقل ما شاء للإساءة إلى أمير المؤمنين وإن لم يدل على المطلوب بمتنه أو كان ضعيفا في سنده .

وأغلب الظن أن زيادة " مات مشركا " توهم من شعبة فقد روى الخطيب في (تاريخ بغداد) عن أبي بكر الأثرم قال : سمعت أبا عبد الله - ابن حنبل - يقول : " كان شعبة يحفظ ، لم يكتب إلا شيئا قليلا وربما وهم في الشيء " [١] .

(١) تاريخ بغداد - ج٩ ص٢٦٠

ويظهر أنه كان متعصبا ضد علي عليه السلام فقد ذكر الذهبي في (سير أعلام النبلاء) :
" قال أمية بن خالد قلت لشعبة : إن أبا شيبة حدثنا عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن صفين شهدها من أهل بدر سبعون رجلا قال : كذب أبو شيبة لقد ذاكرت الحكم فما وجدنا أحدا شهد صفين من أهل بدر غير خزيمة بن ثابت " (١) .

قال الذهبي : قلت : قد شهدها عمار بن ياسر والإمام علي أيضا .

كما ذكر الخطيب ما يدل على رفضه أن ينشر الحديث المنقول عن علي عليه السلام فقد روى في (تاريخ بغداد) عن أبي داود الطيالسي أنه قال :
" كنا عند شعبة بن الحجاج في البيت وجراب معلق ، فالتفت فإذا هو في السقف ، فقال : " ترون ذلك الجراب ؟ والله لقد كتبت فيه عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله لو حدثتكم به لرقصتم " (٢) .

فلماذا يمتنع عن ذلك ، مع أن وثاقة الحكم وعبد الرحمن من المسلمات عندهم ؟!

هذا من جهة السند وأما من ناحية متن الحديث ، فالروايات في هذا الشأن من دون تلك الزيادة كلها تكمل أن رسول الله صلى الله عليه وآله علم علي عليه السلام دعاءا عد من خصائص علي عليه السلام .

فتتمة الحديث : " قال اذهب فواره ثم لا تحدث شيئا حتى تأتيني ، قال : فواريته ثم أتيته ، قال : اذهب فاغتسل ثم لا تحدث شيئا حتى تأتيني قال : فاغتسلت ثم أتيته قال : فدعا لي بدعوات ما يسرني أن لي بها حمر النعم وسودها .

ولذلك جعل النسائي في (السنن الكبرى) هذه الرواية تحت باب " ما خص به النبي عليا من الدعاء " وفيها يقول علي عليه السلام : " لما رجعت قال لي كلمة ما

---

(١) سير أعلام النبلاء - ج٧ ص٢٢١

(٢) تاريخ بغداد - ج٩ ص٢٦١

أحب أن لي بها الدنيا فاغتسلت ودعا لي بدعوات ما يسرني ما على الأرض بشيء منها " [١] .

فعلى فرض صدور تلك الجملة من علي عليه السلام ، ألا يمكن أن تعتبر كقول الملائكة ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ [٢] ، هل اعتبره أحد العلماء اعتراضا من الملائكة ومأخذا عليهم كما حاول أن يتخذه مأخذا على علي عليه السلام .

المورد السادس

قال : روى البخاري دخل العباس وعلي على عمر فقال العباس : يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا ... فاستب علي وعباس ... " قال : كيف يسب علي عمه العباس ؟

قال ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) : " (فقال عباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا) زاد شعيب ويونس (فاستب علي وعباس) ، وفي رواية عقيل عن ابن شهاب في الفرائض (اقض بيني وبين هذا الظالم ، استبا) ، وفي رواية جويرية (وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن) ، ولم أر في شيء من الطرق أنه صدر من علي في حق العباس شيء بخلاف ما يفهم قوله في رواية عقيل (استبا) " [٣] .

إذ الرواية في صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب حكم الفيء بلفظ " فأذن لهما ، فقال عباس : يا أمير المؤمنين ، فاقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن " [٤] ولم ينسب إلى علي عليه السلام أنه صدر شيء منه تجاه عمه .

---

(١) السنن الكبرى للنسائي - ج٥ ص١٥١

(٢) البقرة : ٣٠

(٣) فتح الباري - ج٦ ص٢٠٥

(٤) صحيح مسلم - ج٣ ص١٣٧٧

ثم تابع ابن حجر قائلا : " واستصوب المازري صنيع من حذف هذه الألفاظ من هذا الحديث وقال : لعل بعض الرواة وهم فيها ، وإن كانت محفوظة ، فأجود ما تحمل عليه أن العباس قالها دلالا على علي لأنه عنده بمنزلة الولد ، فأراد ردعه عما يعتقد أنه مخطئ فيه وأن هذه الأوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن عمد قال : ولا بد من هذا التأويل لوقوع ذلك بمحضر الخليفة ومن ذكر معه ولم يصدر منهم إنكار لذلك مع ما علم من تشددهم في إنكار المنكر "[١] .

وقال ابن حجر في (الفتح) : " قال ابن التين : معنى قوله في هذه الرواية (استبا) أي نسب كل واحد منهما الآخر إلى أنه ظلمه وقد صرح بذلك في هذه الرواية بقوله (اقض بيني وبين هذا الظالم) قال ولم يرد أنه يظلم الناس وإنما أراد ما تأوله في خصوص هذه القصة ولم يرد أن عليا سب العباس بغير ذلك لأنه صنو أبيه ، ولا أن العباس سب عليا بغير ذلك لأنه يعرف فضله وسابقته ، وقال المازري : هذا اللفظ لا يليق بالعباس وحشا عليا من ذلك فهو سهو من الرواة ، وإن كان لا بد من صحته فليؤول بأن العباس تكلم بما لا يعتقد ظاهره مبالغة في الزجر ... "[٢] .

وأما الكرماني فقد قال في شرحه لصحيح البخاري: " (استبا) أي تخاشنا في الكلام وتكلما بغليظ القول كالمستبين "[٣] .

وأما القاضي عياض فقد قال في (إكمال المعلم) : " وقول العباس : (اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الخائن الغادر) قال الإمام - المازري - اللفظ الذي وقع من العباس لا يليق بمثله وحاشا عليا منه أن يكون به بعض هذه الأوصاف فضلا عن

---

(١) فتح الباري - ج٦ ص٢٠٥

(٢) نفس المصدر السابق - ج١٣ ص٢٨٠

(٣) شرح صحيح البخاري للكرماني - مجلد١٢ - ج٢٥ ص٥٠

كلها أو عن يلم بها ولسنا نقطع بالعصمة إلا للنبي صلى الله عليه وآله أولمن شهد له بها لكنا مأمورون بتحسين الظن بالصحابة (رض) ونفي كل رذيلة عنهم وإضافة الكذب لرواتها عنهم ، إذا استدت طرق التأويل وقد حمل بعض الناس هذا الرأي على أن أزال من نسخته ما وقع في هذا الحديث من هذا اللفظ ، وما هو بعده مما هو في معناه تورعا عن إثبات مثل هذا ، أو لعله يحمل الوهم على رواته " [(١)] .

أنظر أخي كيف يشكك علماء السنة في صحة نسبة هذا الأمر إلى العباس ، وكيف يستعجل إنسان بجهالته ويقطع بنسبة هذا الأمر إلى علي عليه السلام ، فهؤلاء التفتوا إلى أن إثبات مثل هذه الأقوال إلى الصحابة يضر بعدالتهم وقدسيتهم التي يؤمنون بها ، وأما الجاهل فلا يستطيع أن يلتفت إلى ذلك لأن ولعه بإثبات أخطاء لعلي عليه السلام أعماه .

ثم يتابع المازري كلامه قائلا : " وإن كان هذا اللفظ لا بد من إثباته ولا يضاف الوهم إلى رواته فأمثل ما حمل عليه أنه صدر من العباس على جهة الإدلال على ابن أخيه ، لأنه في الشرع أنزل منزلة أبيه ، وقال في ذلك ما لا يعتقد أنه مخطئ فيها أو أن هذه الأوصاف وقع فيه على مذهبه من غير قصد لها بل كان علي رضي الله عنه متأولا فيها ... " وتابع كلامه قائلا :

" ومن الدليل على أن هذه الطريقة هي التي تسلك في التأويل أو ما في معناها أن مجلسا حضر فيه عمر بن الخطاب (رض) وهو أمير المؤمنين وقد عرف من تشدده في الحدود والأعراض وبعده عن المداهنة ما فات به الناس وفيه عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد (رض) ثم قال هذا ولا ينكره منكر ... وما ذلك إلا لما تأولناه من أنهم فهموا بقرينة الحال أنه قال ما لا يعتقد على جهة المبالغة في الزجر

---

(١) إكمال المعلم - ج٦ ص٧٧

لعلي (رض) وزاد له حرمة الأب والأب لا ينبغي أن ينصف منه في العرض هذا عندي وجه تأويل ما وقع في هذا " انتهي ما نقله القاضي عن المازري .

هذا ما يراه علماء الحديث وشراح البخاري ومسلم في هذا الأمر وكل التبرير منصب على أنه أمر صدر من العباس دون علي عليه السلام ، لأنه المقدار المعلوم عندهم .

المورد السابع

قال بعد نقل رواية لمسلم : كثيرا ما يقول الشيعة كيف يمكن أن يكون عمر خليفة للمسلمين وهو لا يعرف حكم التيمم ونحن نقول هذا علي بن أبي طالب لا يعرف حكم المذي .

نقول : هذا الأمر الذي جعله من المآخذ على الإمام علي عليه السلام هو في غاية الغرابة فهل يستوي من يجهل حكم شرعي - على مبناهم بصحة هذا الخبر لأنه في صحيح مسلم - في عصر رسول الله صلى الله عليه وآله فيسأل عنه النبي صلى الله عليه وآله إما مباشرة أو بواسطة مع وجود العذر ، مع من يجهل حكم شرعي بأهمية التيمم وسعة الابتلاء به وبعد مرور أكثر من عقد من الزمان على نزول حكمه وتبليغه إلى الناس ؟! بل حكمه بيّن في القرآن الكريم و يفترض أن خليفة المسلمين على إطلاع بآياته وأحكامه ؟!

وقد روي أنه عليه السلام كان يحتاط في ذلك بحيث سبب الأذى والمشقة لنفسه عليه السلام وفي ذلك يقول ابن حجر في (فتح الباري) : " ووقع في رواية لأبي داود والنسائي وابن خزيمة ذكر سبب ذلك من طريق حصين بن قبيصة عن علي قال : كنت رجلا مذاء فجعلت أغتسل منه في الشتاء حتى تشقق ظهري فقال النبي صلى الله عليه وآله : لا تفعل " [1] .

---

(١) فتح الباري - ج١ ص٣٨٠

ويقول : " ... وفيه استعمال الأدب من ترك المواجهة بما يستحى منه عرفا ، وحسن المعاشرة مع الأصهار وترك ذكر ما يتعلق بجماع المرأة ونحوه بحضرة أقاربها " (١) .

فابن حجر يرى تصرف علي عليه السلام من حسن الأدب وتوقير الرسول صلى الله عليه وآله ، فانظر إلى الرؤية السليمة إلى النص وقارنها بالكلمات التي يشم منها رائحة النصب .

وأما عن موقف عمر المختلف تماما ، فيذكر ابن حجر في (فتح الباري) رواية البخاري : " عن شقيق بن سلمة قال : كنت عند عبد الله - عني ابن مسعود - وأبي موسى فقال له أبو موسى أرأيت يا أبا عبد الرحمن إذا أجنب فلم يجد ماء كيف يصنع ؟ فقال عبد الله : لا يصلي حتى يجد الماء . فقال أبو موسى : فكيف تصنع بقول عمار حين قال له النبي صلى الله عليه وآله : " كان يكفيك " ، قال : ألم تر عمر لم يقنع بذلك ؟ فقال أبو موسى : فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الآية ؟ فما درى عبد الله ما يقول ، فقال : إنا لو رخصنا لهم في هذا لأوشك إذا برد على أحدهم الماء أن يدعه ويتيمم ، فقلت لشقيق : فإنما كره عبد الله لهذا ؟ قال : نعم .

ثم قال ابن حجر : " وفيه جواز التيمم للجنب بخلاف ما نقل عن عمر وابن مسعود " (٢) .

إذا لعمر رأي في مقابل الحكم الشرعي الذي بلغه رسول الله صلى الله عليه وآله للناس ، والذي ذكره القرآن في آية التيمم ، فهل يشبه حال من جهل الحكم ومنعه الحياء لمكان ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله من السؤال عنه - لو أردنا التنزل وقبول الخبر - وشق على نفسه باحتياطات ثقيلة كالاغتسال في الشتاء ، فهل حاله حال من نزلت آية التيمم في زمن

---

(١) فتح الباري - ج١ ص٣٨١

(٢) نفس المصدر السابق - ج١ ص٤٥٥

الرسالة النبوية ثم بعد عقد من الزمان يسأله رجل كما يروي مسلم في صحيحه كتاب الحيض باب التيمم فيقول : إني أجنبت فلم أجد ماء فقال : لا تصل [1] .

لا أعرف كيف نفسر فتوى خليفة المسلمين بترك الصلاة عند عدم وجود الماء مع وجود آية التيمم الصريحة في القرآن ؟ فعلي عليه السلام حينما جهل الحكم كان فردا في الأمة ولم يرد نص في المورد الذي سئل عنه ، بينما عمر حينما قال هذا الرأي كان خليفة المسلمين ، وأفتي بخلاف حكم نزل فيه نص قرآني واضح ، هذا ما يؤاخذ عليه عمر .

الموارد التي ذكرها من كتب الشيعة

قال : " أما المآخذ التي على علي بن أبي طالب من كتب الشيعة فإني أستغفر الله كثيرا من ذكرها لأنها تدل على خبث طوية من رواها " .

نقول : كتابه على الأغلب مبني على اتهام الشيعة بأن استدلالاتهم لم تبتن وفق المصادر المعتبرة عند السنة والروايات الصحيحة ، ويرمي الآخرين بالكذب على الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لأنه لم يتحر الدقة في تصحيح علماء السنة للحديث المستدل به .

لذا فمن الغريب أن يقوم هو بنفس الأمر الذي ذم الآخرين عليه فاستدل بروايات موجودة في كتب الحديث عند الشيعة مثل كتاب (بحار الأنوار) والذي يصرح علماء الشيعة بأنها كتب جامعة للحديث لا أكثر وهي متروكة لأهل التحقيق والبحث لتمييز الصحيح من غيره فيها .

فهلا حكم على نفسه بالأحكام السابقة وشتمها ؟ نترك الأمر للمنصفين

لا تنه عن خلق وتأتي مثله ‎ ‎ ‎ ‎ عار عليك إذا فعلت عظيم .

---

(١) صحيح مسلم - ج١ ص٢٨٠

والأعجب من ذلك أنه يعبر عن رواة الشيعة وكتابها الذين نقلوا الأخبار بأن رواياتهم لها تدل على خبث الطوية في حين أنك سترى إن منها ما يوجد في المصادر الروائية للسنة بل بعضها في الصحاح ، والأغرب أنك ترى ذلك في أول الأمثلة التي يوردها فانظر معي أيها القارئ .

المورد الأول

نقل عن (البحار) خبرا عن علي عليه السلام قال : سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وآله ... وكان له لحاف ليس له لحاف غيره ومعه عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله ينام بيني وبين عائشة ليس علينا ثلاثتنا لحاف غيره ، فإذا قام إلى صلاة الليل يحط بيده اللحاف من وسطه بيني وبين عائشة حتى يمس اللحاف الذي تحتنا...

والأدهى من ذلك أنهم يروون في الكافي عن أبي عبدالله قال في الرجل والمرأة يوجدان في لحاف واحد يجلدان مائة جلدة .

نقول : والمجلسي صاحب كتاب (بحار الأنوار) بدوره نقل الرواية عن كتاب (الاحتجاج) للشيخ الطبرسي الذي ينقل الخبر معلقا عن سليم بن قيس ، وجل روايات (الاحتجاج) محذوفة الأسناد مما يفقدها قدرا كبيرا من القيمة ، والخبر موجود في واحد من نسخ كتاب سليم بن قيس المشهور والمتداول دون النسخ الأخرى .

والعجب أن مثل تلك الرواية وردت مصححة في مصادر السنة ، فهل تصفح هذا الكاتب كتاب (المستدرك) للحاكم يوما ورأى أي مثالب وضعت لرسول الله صلى الله عليه وآله على أنها مناقب للصحابة ؟ وإليك هذا المثال :

روى الحاكم في (المستدرك) في مناقب الزبير بن العوام عن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : " أرسلني رسول الله ﷺ في غداة باردة فأتيته وهو مع بعض نسائه في لحافه فأدخلني في اللحاف فصرنا ثلاثة " .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي في التلخيص : صحيح [١] .

فما تقول في مثل هذه الرواية المذكورة في مصدر سني كتب بقصد جمع الروايات الصحيحة بل أقر الذهبي بصحة الخبر ، فهل تجرأ الآن وتقول أنها تدل على خبث طوية الحاكم النيسابوري والذهبي أم تتراجع عن شتائمك لأن القائل من أتباع مذهبك ، أليس من الأولى أن تقول لعن الله من صحح هذه الرواية قبل أن تقول لعن الله من وضعها .

والأدهى ذكر الكاتب لروايه الكافي من أن الرجل والمرأة يوجدان في لحاف واحد يجلدان مائة جلدة ، فالعجب من هذا العمى أو التعامي الذي يجعله يوحد بين روايتين إحداهما واضحة في كونهما عاريين تحت اللحاف بقرينة شروح العلماء وقرينة الروايات الأخرى في الباب مثل الرواية العاشرة التي تنص على أن عليا عليه السلام كان إذا وجد رجلين في لحاف واحد مجردين جلدهما حد الزاني [٢] والثانية صريحة بأنه إذا قام إلى صلاة الليل يحط بيده اللحاف من وسطه حتى يمس اللحاف الفراش الذي تحتنا .

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص٤١٠

(٢) الكافي - ج٧ ص١٨٢

المورد الثاني

نقل عن (البحار) قول علي عليه السلام : غدا علينا رسول الله ونحن في لفاعنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال : السلام عليكم فسكتنا " .

قال الكاتب : فكيف لا يرد السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله مرتين ؟

نقول : الحديث نقله المجلسي عن (علل الشرائع) للصدوق [1] وفي رواته : أبي الورد بن تمامة ، والحريري وهو سفيان ، وأحمد بن الحسن القطان ، والحسن بن علي بن الحسين السكري ، والحكم بن أسلم كلهم مجهولون لم نعثر لهم على ترجمة .

فأي قيمة لحديث هذا سنده ، نعم بقية الرواية وهو تعليم النبي صلى الله عليه وآله التسبيح للزهراء وعلي عليهما السلام عوضا عن طلب الخادم متواتر عند الفريقين في روايات متعددة .

كما أن تتمة الرواية فيها ما يشعر بأن عدم رد السلام على النبي صلى الله عليه وآله مرتين كان بسبب اعتبارهم السلام من خلف الباب نوع استئذان ، وعدم الإجابة يعبر عن عدم وجود إذن بالدخول : " فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا ، فخشينا إن لم نرد عليه أن ينصرف وقد كان يفعل ذلك يسلم ثلاثا فإن أذن له وإلا انصرف فقلت : وعليك السلام يا رسول الله ادخل ... " .

فقوله " وقد كان يفعل ذلك يسلم ثلاثا فإن أذن له وإلا انصرف " مشعر بأن عادة القوم كانت كذلك ، فالسلام من وراء الباب لم يكن إلا للاستئذان في الدخول .

ويدل عليه ما رواه النسائي في السنن الكبرى عن علي عليه السلام : " كانت لي منزلة من رسول الله صلى الله عليه وآله لم تكن لأحد من الخلائق فكنت آتيه كل سحر فأقول السلام عليك يا نبي الله فإن تنحنح انصرفت إلى أهلي وإلا دخلت عليه " [2] .

---

(١) علل الشرائع - ج٢ ص٦٥

(٢) السنن الكبرى للنسائي - ج٥ ص١٤١ (٨٥٠٣)

قال محقق الكتاب : إسناده ثقات غير عبد الله صدوق .

وفي مصادر السنة ذكرت روايات صحيحة يمتنع فيها عمر عن رد السلام ، فقد روى مسلم في صحيحه كتاب الآداب باب الاستئذان عن أبي سعيد الخدري قال : كنا في مجلس عند أبي بن كعب فأتى أبو موسى الأشعري مغضبا حتى وقف فقال : أنشدكم الله ! هل سمع أحد منكم رسول الله ﷺ يقول " الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع " قال أبي : وما ذاك ؟ قال : استأذنت على عمر بن الخطاب أمس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت ، ثم جئته اليوم فدخلت عليه فأخبرته أني جئت فسلمت ثلاثا ثم انصرفت ، قال : قد سمعناك ونحن حينئذ على شغل فلو استأذنت حتى يؤذن لك ؟ قال : استأذنت كما سمعت رسول الله ﷺ قال : فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا ... "[(١)] .

وروى " جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال : السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم يأذن له فقال : السلام عليكم هذا أبو موسى السلام عليكم هذا الأشعري ثم انصرف ... "[(٢)] .

قال ابن حجر قد ذكر في فتح الباري عند شرحه لما رواه البخاري : عن أبي سعيد قال كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور فقال استأذنت على عمر ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت ... : " وفي الحديث أيضا أن لصاحب المنزل إذا سمع الاستئذان أن لا يأذن سواء سلم مرة أو مرتين أم ثلاثا إذا كان في شغل له ديني أو دنيوي يتعذر بترك الأذن معه للمستأذن ... "[(٣)] .

---

(١) صحيح مسلم - ج٣ ص١٦٩٤ ح٣٤

(٢) نفس المصدر السابق - ح٣٧

(٣) فتح الباري - ج١١ ص٣١

وروى الترمذي عن أبي سعيد قال : استأذن أبو موسى على عمر فقال : السلام عليكم أأدخل ؟ قال عمر واحدة ثم سكت ساعة ثم قال : السلام عليكم أأدخل ؟ قال عمر ثنتان ثم سكت ساعة فقال : السلام عليكم أأدخل ؟ فقال عمر : ثلاث ثم رجع ... " ، وروى مثله مسلم في صحيحه (١) .

وقال أبو بكر بن العربي في (عارضة الأحوزي) عند شرحه للحديث السابق الوارد في باب ما جاء في الاستئذان ثلاثة : " قول عمر واحدة ثنتان ثلاثا يعددها ، دليل على أنه يجوز للرجل السامع للاستئذان أن لا يرد ولا يأذن إذا كان ذلك لغرض صحيح ومقصود بيّن " (٢) .

ألا تعجب أيها القارئ فابن العربي يستنبط من فعل عمر عدم الوجوب إذا كان بقصد الاستئذان ، وأما هذا الجاهل فيرى فعل علي عليه السلام خطأ ولا يمكن استنباط حكم من أفعاله .

وروى أبو داود في سننه كتاب الأدب باب كم مرة يسلم الرجل عن قيس بن سعد قال : زارنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في منزلنا فقال : " السلام عليكم ورحمة الله " فرد سعد ردا خفيا ، قال قيس : فقلت : ألا تأذن لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : ذره يكثر علينا من السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " السلام عليكم ورحمة الله " ، فرد سعد ردا خفيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " السلام عليكم ورحمة الله " ، ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واتبعه سعد فقال : يا رسول إني كنت أسمع تسليمك وأرد عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام ... " (٣) ، وفي آخر الرواية لم يرد أي ردع من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل أنه قال في

---

(١) صحيح مسلم - ج٣ ص١٦٩٥

(٢) عارضة الأحوزي - ج٥ ص١١٩

(٣) سنن أبي داود - ج٤ ص٥١٥

آخر الرواية : " اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة " ، أليس كل ذلك دليل على أن السلام إذا كان بقصد الاستئذان لا يجب رده وهل الرد اخفاتا يعد ردا في الفقه ؟

المورد الثالث

نقل في ذكر المآخذ على الإمام علي عليه السلام رواية وردت في (بحار الأنوار) عن رسول الله صلى الله عليه وآله في قصة إصلاحه بين علي وفاطمة عليهما السلام : " يا أبا الحسن إياك وغضب فاطمة فإن الملائكة تغضب لغضبها وترضى لرضاها " .

نقول : انظر وتعجب من قوله إن ما ينقله من مصادر الشيعة ، يستدل برواية نقلها المجلسي عن مناقب ابن شهراشوب ولكن بمراجعة الرواية تجد إن ابن شهراشوب يصرح في أولها بأنه نقلها عن ابن عبد ربه الأندلسي في (العقد الفريد) ، وهو بدروه ذكر كلا من عبد الله بن الزبير ومعاوية ابن أبي سفيان في سندها – والأول من قادة معركة الجمل ضد الإمام ، والثاني يكفي ذكر اسمه لمعرفة عدائه لعلي عليه السلام – وبعد هذا كله نقل ابن شهراشوب في (المناقب) تعليق ابن بابويه – الشيخ الصدوق – حيث قال : هذا غير معتمد لأنهما منزهان عن أن يحتاجا أن يصلح بينهما رسول الله صلى الله عليه وآله [1] ، والعلامة المجلسي نقل الرواية عن ابن شهراشوب ونقل معها تعليقة ابن بابويه ، فهل هناك شيء من الأمانة عند هذا الناقل ، الحكم للقاريء .

(١) المناقب – ج٣ ص٣٨٢

المورد الرابع

نقل عن (بحار الأنوار) قصة في نفس الموضوع عن فاطمة الزهراء عليها السلام أنها "وضعت خمارها على رأسها تريد النبي تشكو إليه عليا " .

ويكفي ضعفا في السند وجود شريك وهو شريك بن عبد الله قال السيد الخوئي رحمه الله في (المعجم) : كان قاضيا معاصرا للصادق عليه السلام قيل للصادق عليه السلام : إن شريكا يرد شهادتنا فقال عليه السلام : لا تذلوا أنفسكم ... ، وروى الكشي عن زرارة قال: شهد أبو كريبة الأزدي ومحمد بن مسلم الثقفي عند شريك بشهادة - وهو قاض - فنظر في وجههما مليا ثم قال : جعفريان فاطميان !! فبكيا فقال لهما : ما يبكيكما ؟ قالا له : نسبتنا إلى أقوام لا يرضون بأمثالنا أن يكونوا من إخوانهم لما يرون من سخف ورعنا ونسبتنا إلى رجل لا يرضى بأمثالنا أن يكونوا من شيعته فإن تفضل وقبلنا فله المن علينا والفضل فينا ، فتبسم شريك ثم قال : إذا كانت الرجال فليكن أمثالكما بأولئك أجيزها هذه المرة ، قال : قال : فحججنا فخبرنا أبا عبد الله عليه السلام بالقصة فقال : ما لشريك ؟ شركه الله يوم القيامة بشراكين من نار [(١)] .

وقال السيد الخوئي رحمه الله : " أقول المتحصل من ذلك أنه كان يوالي عليا وينقم على معاوية وهل كان يفضله على من تقدمه ؟ فيه ترديد من جهة التهافت فيما روى عنه في ذلك ، ثم الظاهر من قول أحمد كان شديدا على أهل الريب والبدع هو ما صرح به في الروايات المتقدمة من أنه كان يرد شهادة من ينتمي إلى جعفر بن محمد عليهما السلام فكان له معهم عداء ، وإن كان هو يعتقد بجلالة جعفر بن محمد عليهما السلام لو صح ما ذكره الكشي عن يحيى بن عبد الحميد الحماني " [(٢)] ، هذا على مباني الشيعة والمفترض أنه يبني عليها .

---

(١) معجم رجال الحديث - ج٩ ص٢١

(٢) نفس المصدر السابق - ص٢٥

وأما على مباني السنة ففي السند ليث بن أبي سليم قال ابن حجر في (تهذيب التهذيب) : " قال ابن أبي حاتم سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث ، قال : وقال أبو زرعة : ليث بن أبي سليم لين الحديث لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث " [1] .

وفضلا عن ذلك فهناك عدة مجهولين في السند ، فلا نعرف كيف قطعت بمضمون الرواية ، وهل بمثل هذا السند تثبت مؤاخذة على علي عليه السلام .

المورد الخامس

نقل رواية عن (بحار الأنوار) فيها عن علي عليه السلام : " أنا جنب الله وكلمته وقلب الله وبابه الذي يؤتى منه ادخلوا الباب سجدا أغفر لكم خطاياكم وأزيد المحسنين ، وبي وعلى يدي تقوم الساعة وفي يرتاب المبطلون وأنا الأول وأنا الآخر والظاهر والباطن وبكل شيء عليم " .

ثم قال : " ماذا أبقيتم لله ؟ ولا شك أن هذا الكلام كفر صريح وعلي بريء منه ".

نقول : لم نفهم كيف عد ذلك من المؤآخذات على علي عليه السلام ، لأن الفرض أن الأمر من كتب الشيعة وهم يرفضون مثل هذا الخبر فهل لو كذب على أمير المؤمنين بكلام لم يقله يعتبر هذا من أخطائه ، فهلا اعتبرت الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله خطأ الرسول ، شيئا من التعقل .

وأما الرواية فقد رواها المجلسي عن (مناقب) ابن شهراشوب ، وهو نقلها مرسلة من دون سند عن علي عليه السلام ، ولو فرض أن هناك من الشيعة من قبل الخبر فهو

(١) تهذيب التهذيب - ج٨ ص٤١٨

يفسره بتفسير لا يتنافى مع التوحيد ، فهذا ابن شهراشوب نقل تفسيرا للرواية بما لا يتنافى مع التوحيد ولا يعني ذلك قبوله للخبر وقد تجاهل الكاتب ذكره ، نقله المجلسي :

" شرح ذلك عن الباقر عليه السلام : (أنا جنب الله وكلمته وأنا قلب الله) يعني أنا سراج علم الله (وأنا باب الله) يعني من توجه بي إلى الله غفر له وقوله : (بي وعلى يدي تقوم الساعة) يعني الرجعة قبل القيامة ينصر الله في ذريتي المؤمنين ، (وأنا الأول) أول من آمن برسول الله صلى الله عليه وآله (وأنا الآخر) آخر من نظر فيه لما كان في لحده ، (وأنا الظاهر) ظاهر الإسلام ، (وأنا الباطن) بطين من العلم (وأنا بكل شيء عليم) فإني عليم بكل شيء أخبر الله به نبيه فأخبرني به " [(١)] ، فكيف يقال لمثل هذا الشيعي هناك مؤاخذة على علي عليه السلام وفق مصادرك .

وألفاظها تشبه إلى حد كبير خطبة (البيان) التي نسبت لعلي عليه السلام والمذكورة في كتاب (مشارق أنوار اليقين) وقد سئل السيد الخوئي رضي الله عنه عنها في (صراط النجاة) : " ما رأيكم بخطبة البيان المنسوبة للإمام علي عليه السلام ؟ الجواب : لا أساس لها والله العالم " [(٢)] .

المورد السادس

قال بعد أن ذكر رواية في (بحار الأنوار) عن رد الشمس لعلي عليه السلام :

" كيف يؤخر صلاة العصر حتى تغيب الشمس ؟ " .

---

(١) بحار الأنوار - ج ٣٩ ص٣٤٩

(٢) صراط النجاة - ج١ ص٤٧١

نقول : حادثة رد الشمس لعلي عليه السلام صحيحة وردت في مصادر السنة وصححها بعض من علمائهم .

قال ابن حجر في (فتح الباري) :

" وقع في (الأوسط) للطبراني من حديث جابر أن النبي أمر الشمس فتأخرت ساعة من نهار " وإسناده حسن ، ووجه الجمع أن الحصر محمول على ما مضى للأنبياء قبل نبينا صلى الله عليه وآله فلم تحبس الشمس إلا ليوشع ، وليس فيه نفي أنها تحبس بعد ذلك لنبينا صلى الله عليه وآله ، وروى الطحاوي والطبراني في (الكبير) والحاكم والبيهقي في (الدلائل) عن أسماء بنت عميس أنه صلى الله عليه وآله دعا لما نام على ركبة علي ففاتته صلاة العصر ، فردت الشمس حتى صلى علي ثم غربت وهذا أبلغ في المعجزة ، وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده له في الموضوعات وكذا ابن تيمية في كتاب الرد على الروافض في زعم وضعه والله أعلم " [(١)] .

وقال ابن حجر الهيثمي في كتابه (الصواعق المحرقة) عند ذكر فضائل علي عليه السلام :

" ومن كراماته الباهرة أن الشمس ردت عليه لما كان رأس النبي صلى الله عليه وآله في حجره والوحي ينزل عليه وعلي لم يصل العصر فما سري عنه صلى الله عليه وآله إلا وقد غربت الشمس فقال النبي صلى الله عليه وآله : اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك ، فاردد عليه الشمس فطلعت بعد ما غربت ، وحديث ردها صححه الطحاوي والقاضي في (الشفاء) وحسنه شيخ الإسلام ابو زرعة وتبعه غيره ، وردوا على جمع قالوا : أنه موضوع وزعم فوات الوقت بغروبها فلا فائدة لردها في محل المنع ، بل نقول كما أن ردها خصوصية ، كذلك إدراك العصر الآن أداء خصوصية وكرامة علي " [(٢)] .

---

(١) فتح الباري - ج٦ ص٢٢٢

(٢) الصواعق المحرقة - ص١٩٧

وقال السيوطي في كتابه (اللآلئ المصنوعة) حينما يتعرض لسند رواية رد الشمس لعلي عليه السلام : " قلت : فضيل الذي أعلى به الطريق الأول ثقة صدوق احتج به مسلم في صحيحه و أخرج له الأربعة وعبد الرحمن بن شريك وإن وهاه أبو حاتم فقد وثقه غيره وروى عنه البخاري في الأدب ... ثم الحديث صرح جماعة من الأئمة والحفاظ بأنه صحيح قال القاضي عياض في (الشفاء) : أخرج الطحاوي في مشكل الحديث عن أسماء بنت عميس من طريقين أن النبي صلى الله عليه وآله كان يوحى إليه ورأسه في حجر علي فذكر هذا الحديث .

قال الطحاوي : وهذان الحديثان ثابتان ورواتهما ثقات وحكى الطحاوي أن احمد بن صالح كان يقول لا ينبغي لمن سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء لأنه من علامات النبوة ، انتهى ما في (الشفاء) " [1] .

ثم قال السيوطي :

" ومما يشهد بصحة ذلك قول الإمام الشافعي (رض) وغيره ما أوتي نبي معجزة إلا أوتي نبينا نظيرها أو أبلغ منها وقد صح أن الشمس حبست على يوشع ليالي قاتل الجبارين فلا بد أن يكون لنبينا صلى الله عليه وآله نظير ذلك فكانت هذه القصة نظير تلك والله أعلم " [2] .

هذا وقد ثبت في مصادر الشيعة رد الشمس لعلي عليه السلام مرة أخرى بعد وفاة الرسول الله سنذكرها عند إيراد كلام الشيخ المفيد في (الإرشاد) .

وأما الرواية التي نقلها الكاتب من (البحار) [3] فضعيفة السند وليس الحديث فيها عن المرتين اللتين ذكرهما الشيخ المفيد في الإرشاد ، والرواية التي نقلت في

---

(١) اللآلئ المصنوعة - ج١ ص٣٠٨

(٢) نفس المصدر السابق - ج١ ص٣١٢

(٣) بحار الأنوار - ج٤١ ص١٦٦

طريقها كل من : القطان شيخ الصدوق مجهول ، وهو من العامة غالبا ، وعبد الرحمن بن محمد الحسني مجهول .

وفرات بن إبراهيم صاحب التفسير قال عنه محقق التفسير : " صفحات التاريخ لم تنقل إلينا من حياته شيئا ولم تفرد له الكتب الرجالية التي بأيدينا له ترجمة لا بقليل ولا كثير ولم تذكره حتى في خلال التراجم " [١] ، وقال المحقق التستري في (قاموس الرجال) : " أقول وقد طبع تفسيره في هذه الأعصار إلا أن الغريب عدم ذكر الكشي والشيخ في الرجال والفهرست والنجاشي له أصلا " [٢] .

والفزاري هو جعفر بن محمد بن مالك البزار الفزاري تعارض فيه الجرح والتعديل .

وابن سعيد الهاشمي في السند الثاني هو شيخ الصدوق الحسن بن محمد بن سعيد الهشمي مجهول .

وأما مسألة تأخير صلاة العصر حتى تغيب الشمس فقد وردت في الروايات التي صححها علماء السنة ولم يشكل الغالب منهم هذا الإشكال عدا ابن تيمية وأما ابن كثير في تاريخه حينما يشير إلى رواية شاذة في أن علي شغلته قسمة الغنائم عن صلاة العصر يقول : " فإن كان هذا ثابتا على ما رواه هؤلاء الجماعة وكان علي متعمدا لتأخير الصلاة لعذر قسم الغنيمة وأقره عليه الشارع صار هذا وحده دليلا على جواز ذلك ويكون أقطع في الحجة " [٣] .

---

(١) تفسير فرات بن إبراهيم – ص١٠

(٢) قاموس الرجال – ج٨ ص٣٧٦

(٣) البداية والنهاية – ج٦ ص٩٠

فمثل ابن كثير يعتبر أن فعل علي عليه السلام وحده حجة وهذا دأب كل من يحسن الأدب أمام أمثال الإمام علي عليه السلام .

فعلى قول رسول الله صلى الله عليه وآله : اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس ، فهذا إقرار لعلي عليه السلام على فعله .

ولكن مع ذلك كله فالرواية الأسلم من مصادر الشيعة أن علي عليه السلام صلى من جلوس إيماءا وردت الشمس لكي يصلي صلاة تامة من الركوع والسجود ، فقد نقل الشيخ المفيد في الإرشاد : " ومما أظهره الله تعالى من الأعلام الباهرة على يد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ما استفاضت به الأخبار ورواه علماء السيرة والآثار ونظمت فيه الشعراء الأشعار : رجوع الشمس له عليه السلام مرتين : في حياة النبي صلى الله عليه وآله مرة وبعد وفاته مرة أخرى .

وكان من حديث رجوعها عليه في المرة الأولى ما روته أسماء بنت عميس وأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وجابر بن عبد الله الأنصاري وأبو سعيد الخدري في جماعة من الصحابة : أن النبي صلى الله عليه وآله كان ذات يوم في منزله وعلي عليه السلام بين يديه إذ جاءه جبريل عليه السلام يناجيه عن الله سبحانه فلما تغشاه الوحي توسد فخذ أمير المؤمنين عليه السلام فلم يرفع رأسه عنه حتى غابت الشمس فاضطر أمير المؤمنين عليه السلام لذلك أن يصلي صلاة العصر جالسا يومئ بركوعه وسجوده إيماءا فلما أفاق من غشيته قال لأمير المؤمنين عليه السلام : أفاتتك صلاة العصر ؟ قال له : لم أستطع أن أصليها قائما لمكانك يا رسول الله والحال التي كنت عليها في استماع الوحي فقال له : ادع الله حتى يرد عليك الشمس لتصليها قائما في وقتها كما فاتتك فإن الله تعالى يجيبك لطاعتك الله ورسوله فسأل أمير المؤمنين عليه السلام الله في رد الشمس فردت ... "[١] .

---

(١) الإرشاد - ج١ ص٣٤٥

ثم ذكر المرة الثانية قائلاً

" وكان رجوعها بعد النبي ﷺ أنه لما أراد أن يعبر الفرات ببابل اشتغل كثير من أصحابه بتعبير دوابهم ورحالهم فصلى عليه السلام بنفسه في طائفة معه العصر ، فلم يفرغ الناس من عبورهم حتى غربت الشمس وفاتت الصلاة كثيرا منهم وفات الجمهور فضل الاجتماع معه ، فتكلموا في ذلك فلما سمع كلامهم فيه سأل الله تعالى أن يرد الشمس عليه لتجتمع كافة أصحابه على صلاة العصر في وقتها فأجابه الله في ردها عليه " (١) .

وكذلك نقل العلامة المجلسي في (البحار) قول الشيخ الصدوق تعليقا على رواية ظاهرها أنه لم يصل : " ولعله صلى إيماء قبل ذلك أيضا " (٢) .

المورد السابع

ذكر رواية نقلها العلامة المجلسي في بحار الأنوار قال إن فيها كلام بذيء منسوب للإمام علي عليه السلام .

نقول : الرواية التي نقلها ذكرها المجلسي في (البحار) عن (الاختصاص) و(البصائر) ، وسند الصفار صاحب (البصائر) عن أحمد ابن محمد عن عمر بن عبد العزيز عن غير واحد منهم بكار بن كردم وعيسى بن سليمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعناه وهو يقول : جاءت امرأة شنيعة إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهو على المنبر وقد قتل أباها وأخاها فقالت : هذا قاتل الأحبة ، فنظر إليها فقال لها : يا سلفع يلجريئة يا بذية يا مذكرة يا التي لا تحيض كما تحيض النساء يا التي على هنها شيء مبين مدلي " (٣) ، والرواية تذكر عند ذكر كرامات أمير المؤمنين عليه السلام إذ أخبر المرأة

---

(١) الإرشاد - ج١ ص٣٤٦

(٢) بحار الأنوار - ج٤١ ص١٦٧

(٣) نفس المصدر السابق - ج٤١ ص٢٩٣

بشيء مستور عن الناس بل في آخر الرواية قالت : " يا ويلها اطلع منها علي بن أبي طالب عليه السلام على شيء لم يطلع عليه إلا أمي أو قابلتي " .

وفي السند عمر بن عبد العزيز قال عنه النجاشي : مخلط ولا معارض لما قاله النجاشي إلا على مبنى السيد الخوئي في تفسير القمي ، وبكار بن كردم وعيسى ابن سليمان مجهولان ، فالرواية ضعيفة ، ولكن هناك عدة روايات تنقل الواقعة ولكن بتفاصيل متفاوتة يمكن معها القول بأنها عدة وقائع ، ولكنه احتمال بعيد ، منها ما نقله في (البحار) [1] عن (بصائر الدرجات) عن محمد بن مسلم الإمام الباقر عليه السلام وفي مورد آخر [2] عن جابر عن الباقر عليه السلام ، ورواه صاحب (البصائر) [3] عن الأصبغ بن نباتة قال : كنا وقوفا على رأس أمير المؤمنين عليه السلام بالكوفة وهو يعطي العطا في المسجد إذ جائته امرأة ... ، وفي مورد آخر [4] عن الحارث الأعور قال : كنت ذات يوم مع أمير المؤمنين في مجلس القضاء إذا أقبلت امرأة ... ، ورواه ابن أبي الحديد في (شرح نهج البلاغة) قال : وروى محمد بن جبلة الخياط عن عكرمة عن يزيد الأحمسي أن عليا عليه السلام كان جالسا في مسجد الكوفة وبين يديه قوم منهم عمرو بن حريث إذ أقبلت امرأة مختمرة لا تعرف ... [5] ، وهذه الكثرة تعطي اطمئنانا بوقوع الحادثة وأن أمير المؤمنين أخبر عن أمر مغيب عن الناس ، لذا في نهاية رواية الأصبغ التي في (البصائر) إن عمرو بن حريث سأله : فمن أين علمت ذلك ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وآله علمني ألف باب من الحلال والحرام مما كان ومما كائن إلى يوم القيامة كل باب يفتح ألف باب حتى علمت علم المنايا والبلايا والقضايا وفصل الخطاب وحتى علمت المذكرات من النساء والمؤنثين من الرجال .

---

(١) بحار الأنوار – ج ٢٤ ص١٢٩
(٢) نفس المصدر السابق – ص١٢٦
(٣) بصائر الدرجات – ص٣٥٧
(٤) نفس المصدر السابق – ص٣٥٩
(٥) شرح ابن أبي الحديد – ج٢ ص٢٨٨

وأما الألفاظ التي اعتبرها شتما فهي سلفع قال العلامة المجلسي السلفع : الصخابة [(١)] قال ابن الأثير في (النهاية) : " سلفع في حديث أبي الدرداء (وشر نسائكم السلفعة) هي الجريئة على الرجال وأكثر ما يوصف به المؤنث وهو بلا هاء أكثر " [(٢)] ، وأما جرية وبذية فمعناهما واضح ، ولا يعد ذلك من الشتم إذا كانت كل تلك الصفات تتجاهر بها وهي معروفة بها بين الناس كما هو واضح من الواقعة .

نعم كشف أنها لا تحيض كما تحيض النساء وعلى هنها شيء بين مدلي ، وهذا من كرامات أمير المؤمنين عليه السلام التي أراد أن يبين حكمه وعدله إن صحت تلك التفاصيل وخاصة أن الأمر الثاني لم يرد بأية رواية من الروايات الأخرى التي نقلت الواقعة .

عموما قال العلامة المجلسي تعليقا على بعض الألفاظ التي وردت في الروايات التي نقلت الحادثة : " ولم أر السلفع والسلسع والمهيع والقردع بتلك المعاني التي وردت في هذه الأخبار ، بل بعضها لم يرد بمعنى أصلا ، ولعلها كانت من لغاتهم المولدة ، ويحتمل تصحيف الرواة أيضا " [(٣)] .

وفي الختام أنت التي تريد أن تشكل على الشيعة بأن هناك كلمات المتبادر منها الشتم والسب وكيف يمكن أن يصدر هذا من علي عليه السلام ماذا تصنع بالرواية التي ينقلها مسلم في صحيحه وتقرّون بصحتها يصرح فيها أن رسول الله صلى الله عليه وآله سب رجلين .

---

(١) بحار الأنوار – ج٢٤ ص١٢٧

(٢) النهاية في غريب الأثر – ج٢ ص٣٥١

(٣) بحار الأنوار – ج٤١ ص٢٩٣

فقد روى مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة باب من لعنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلا لذلك عن عائشة قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلان ، فكلماه بشيء لا أدري ما هو فأغضباه فلعنهما وسبهما ، فلما خرجا قلت : يا رسول الله ! من أصاب من الخير شيئا ما أصابه هذان ، قال : " وما ذاك ؟ " قالت قلت : لعنتهما وسببتهما قال : " أو ما علمت ما شارطت عليه ربي ؟ قلت : اللهم ! إنما أنا بشر فأي المسلمين لعنته أو سببته فاجعله له زكاة وأجرا " [١] .

والمصيبة ليست فقط في أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسب ، بل إن سبته فيها أجر وثواب !! ولكن الأمر واضح فما وضعت أمثال هذه الروايات إلا كي تحول لعنات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لمثل معاوية إلى فضائل له !!

المورد الثامن

ذكر خبرا فيه قول الإمام علي عليه السلام لشخص اعترف بأنه أوقب على غلام وطلب تطهيره : " يا هذا إن الله قد تاب عليك فقم ولا تعاود شيئا مما فعلت " .

قال : أليس هذا تعطيل لحدود الله ؟

نقول : علق العلامة المجلسي في (مرآة العقول) على الرواية بقوله : " المشهور بين الأصحاب لو أقر بحد ثم تاب كان الإمام مخيرا في إقامته رجما كان أو حدا وقيده ابن إدريس بكون الحد رجما والمعتمد المشهور " [٢] .

---

(١) صحيح مسلم - ج٤ ص٢٠٠٧

(٢) مرآة العقول - ج٢٣ ص٣٠٧

وقد ورد في روايات أهل السنة أن رسول الله قد ترك الحد عن رجل اعترف بالحد والرواية في صحيح البخاري ، وذكرها أحمد بن حنبل في مسنده [١] ، روى البخاري في كتاب المحاربين من أهل الكفر باب إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه ؟ عن أنس بن مالك (رض) قال : كنت عند النبي ﷺ فجاءه رجل ، فقال : يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه علي ، قال : ولم يسأله عنه ، قال : وحضرت الصلاة فصلى مع النبي ﷺ فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قام إليه الرجل فقال : يا رسول الله إني أصبت حدا فأقم فيّ كتاب الله قال : أليس قد صليت معنا ؟ قال : نعم ، قال : فإن الله قد غفر لك ذنبك أو قال : حدك " [٢] .

لذا قال ابن حجر في (فتح الباري) : " وقد يتمسك به من قال أنه إذا جاء تائبا سقط عنه الحد " [٣] .

ثم قال في الصفحة التالية : " وقد تمسك بظاهره صاحب الهدى فقال للناس في حديث أبي امامة – أي المذكور قبل – ثلاث مسالك : أحدها أن الحد لا يجب إلا بعد تعيينه والإصرار عليه من المقر به ، والثاني أن ذلك يختص بالرجل المذكور في القصة ، والثالث أن الحد يسقط بالتوبة ، قال : وهذا أصح المسالك ، وقواه بأن الحسنة التي جاء بها من اعترافه طوعا بخشية الله وحده تقاوم السيئة التي عملها ، لأن حكمة الحدود الردع عن العود ، وصنيعه ذلك دال على ارتداعه فناسب رفع الحد عنه لذلك والله أعلم " [٤] .

أقول : العاقل يقرأ شيئا من الفقه قبل المجازفة في الكلام !!

---

(١) مسند أحمد بن حنبل – ج٥ ص٢٦٤

(٢) صحيح البخاري – ج٨ ص٢٠٧

(٣) فتح الباري – ج١٢ ص١٣٤

(٤) فتح الباري – ج١٢ ص١٣٥

المورد التاسع

ذكر خبرا عن (بحار الأنوار) في قضاء الإمام علي عليه السلام عن امرأة قد تعلقت برجل من الأنصار كانت تهواه ، فأخذت بيضة وصبت البياض على ثيابها وبين فخذيها ، فقام علي فنظر بين فخذيها فاتهمها " ، ثم قال : كيف ينظر علي بين فخذي امرأة غريبة عنه ؟

نقول : هنا ينكشف لك من يجب أن يوصم بأنه كاذب مفتر ، فالنص الأصلي كما ورد في (بحار الأنوار) : " فنظر أمير المؤمنين عليه السلام إلى بياض على ثوب المرأة وبين فخذيها فاتهمها " [1] .

فالنظر كان إلى البياض الذي أخذ من البيضة لا إلى جسم المرأة ، والمعنى نظر إلى بياض أخذ من ثيابها ومن بين فخذيها بقرينة فصب الماء الحار عليه في آخر العبارة وهل يصب الماء الحار على فخذ المرأة ؟! أتريد أوضح من هذه القرينة ؟! لكنه الدهر حينما تصبح الجهالة علما ويكون لها أتباع .

والناقل حرف العبارة إلى " فقام علي فنظر بين فخذيها فاتهمهما " ، ويصعب على المرء ألا يرجع هذا التحريف المتعمد إلى غير النصب والعداء لعلي عليه السلام والذي أعماه ودعاه إلى بتر مقاطع من الخبر الوارد ليتلائم مع ما في نفسه .

المورد العاشر

نقل رواية عن حبيب بن ثابت قال : " كان بين علي وفاطمة كلام فدخل النبي ... ولم يزل حتى أصلح بينهما " .

---

(١) بحار الأنوار - ج٤ ص٣٠٣

نقول : الرواية تشبه ما ورد في المورد الثالث من مآخذه على الإمام علي من كتب الشيعة ، وصاحب (كشف الغمة) ينقل الروايات مرسلة ، وذكرها العلامة المجلسي في (البحار) عن (علل الشرائع) للشيخ الصدوق قال : عن القطان عن السكري عن عثمان بن عمران عن عبيد الله بن موسى عن عبد العزيز عن حبيب بن أبي ثابت قال : " كان بين علي وفاطمة عليهما السلام كلام ... " [1] .

ثم نقل العلامة المجلسي تعليق الشيخ الصدوق قال : قال الصدوق رحمه الله : ليس هذا الخبر عندي بمعتمد ولا هو لي بمعتقد في هذه العلة لأن عليا وفاطمة عليهما السلام ما كان ليقع بينهما كلام يحتاج رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الإصلاح بينهما لأنه عليه السلام سيد الوصيين وهي سيدة نساء العالمين عليهما السلام مقتديان بنبي الله صلى الله عليه وآله في حسن الخلق .

فإذا كان علماء الشيعة يردون مثل هذه الروايات من رأس فلا وجه للاستدلال بها من قبل باحث منصف .

وأحمد بن حسن القطان شيخ الصدوق في الرواية قال عنه السيد الخوئي في (المعجم) : ولا بعد في أن يكون الرجل من العامة كما استظهر بعضهم [2] ، وباقي السند جلهم مجهولون ، ومنهم الراوي حبيب بن أبي ثابت ، ولكن الأخير له ترجمة وافية في المصادر الرجالية لأهل السنة ، قال ابن حجر في (تهذيب التهذيب) : قال ابن حبان في (الثقات) كان مدلسا وكذلك قال ابن خزيمة في صحيحه ، وحديثه هذا مرسل فهو أدرك ابن عمر صبيا فكيف ينقل حادثة وقعت بين علي عليه السلام وفاطمة عليهما السلام ، قال في (التهذيب) : وقال سليمان - في قول حبيب : رأيت

---

(١) بحار الأنوار - ج٤٣ ص١٤٦

(٢) معجم رجال الحديث - ج٢ ص٨٦

هدايا المختار تأتي ابن عمر : ما علمه بهذا وهو صبي ، ونافع أعلم منه بأمر ابن عمر [(١)] .

ثم ذكر موارد أخرى اعتبرها مؤاخذات على الإمام من دون تفصيل ودون أن يذكر مصادرها ، وقال بعدها : ومع ذلك كله لا تجد سنيا واحدا يطعن في علي ، أما النواصب والخوارج فليسوا من أهل السنة ولا وجود للنواصب الآن فيما أعلم .

نقول : لا ندري أي شيء ترك للنواصب ، إن لم يكن ما فعله ينطلق من بغض مكنون في نفسه لأمير المؤمنين علي عليه السلام ، فقد ذكر أولا سلسلة من المؤاخذات المزعومة على الإمام عليه السلام في كتب أهل السنة ، ثم ذكر مثلها من كتب الشيعة دون أن يدرس سندا أو يحقق متنا وفق المدارك المعتمدة والأصول الحديثية والرجالية في تصحيح الأحاديث عند علماء الشيعة بل اكتفى بكونها موجودة في كتب الشيعة ، ولكن حينما يذكر شيء من ذلك في حق عمر أو عثمان يسرع لتضعيف السند والبحث عن الأعذار .

وما دام يؤمن بأن عليا عليه السلام من الصحابة فليقرأ معنا هذه الأقوال لعلماء يعتقد بهم ويرى أقوالهم حجة :

قال أحمد بن حنبل : " إذا رأيت رجلا يذكر أحدا من الصحابة بسوء فاتهمه على الإسلام " [(٢)] .

وروى الخطيب البغدادي في (الكفاية) عن أبي زرعة الرازي قال : " إذا رأيت الرجل ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فاعلم أنه زنديق " [(٣)] ، ألم يكن ما سبق انتقاص من صحابي ، أم هو حرام على الشيعة حلال لكم .

---

(١) تهذيب التهذيب - ج٢ ص١٥٦

(٢) البداية والنهاية - ج٨ ص١٤٨

(٣) الكفاية - ص٦٧

وقال الإمام أبو نعيم : " فلا يتتبع هفوات أصحاب رسول الله ﷺ وزللهم ويحفظ عليهم ما يكون منهم في حال الغضب والموجدة إلا مفتون القلب في دينه " [١] .

ثم لنتأمل كيف تغير وجه النبي ﷺ حينما نال بعض الناس من علي عليه السلام لشيء رأوه منه ، فقد روى ابن حبان في (صحيحه) [٢] والحاكم في (المستدرك) [٣] وصححه على شرط مسلم ، وأقره الذهبي كما قال الألباني وأقرهم على الصحة [٤]، وأبو يعلى في (المسند) [٥] وعلق المحقق حسين أسد بقوله : رجاله رجال الصحيح ، والترمذي في (السنن) [٦] قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان ، والنسائي في الخصائص [٧] ، وأحمد في (المسند) [٨] ، ونص الحديث كما عن أحمد في (فضائل الصحابة) : " عن عمران بن حصين قال : بعث رسول الله ﷺ سرية وأمر عليهم علي ابن أبي طالب رضي الله عنه فأحدث شيئا في سفره فتعاهد ، قال عفان : فتعاقد أربعة من أصحاب محمد ﷺ أن يذكروا أمره لرسول الله ﷺ ، قال عمران : وكنا إذا قدمنا من سفر بدأنا برسول الله ﷺ فسلمنا عليه ، قال : فدخلوا عليه فقام رجل منهم فقال : يا رسول الله إن عليا فعل كذا وكذا ، فأعرض عنه ، ثم قام الثاني فقال : يا رسول الله إن عليا فعل كذا وكذا ، فأعرض عنه ، ثم قام الثالث فقال : يا رسول الله إن عليا فعل كذا وكذا ، فأعرض عنه ، ثم قام الرابع فقال : يا رسول الله إن عليا فعل كذا وكذا ، قال : فأقبل رسول الله ﷺ على الرابع وقد تغير وجهه ، فقال : دعوا عليا دعوا عليا إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي " .

---

(١) الإمامة لأبي نعيم – ص٣٤٤

(٢) صحيح ابن حبان – ج٦ ص٢٦٩

(٣) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١١٠

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة – ج٥ ص٢٦١

(٥) مسند أبو يعلى – ج١ ص٢٩٣

(٦) سنن الترمذي – ج٥ ص٦٣٢

(٧) السنن الكبرى – ج٥ ص١٣٢

(٨) مسند احمد – ج٣٣ ص١٥٤

علق عليه محقق الكتاب بقوله : إسناده حسن [(١)] .

ولنتأمل كيف يطلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القول بأن عليا مع الحق فقد ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد عن أبي سعيد يعني الخدري قال : كنا عند بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في نفر من المهاجرين والأنصار فقال : " ألا أخبركم بخياركم قالوا بلى قال الموفون الطيبون إن الله يحب الخفي التقي ، قال : ومر علي بن أبي طالب فقال : " الحق مع ذا ، الحق مع ذا " قال الهيثمي : " رواه أبو يعلى ورجاله ثقات " [(٢)] .

ثم قوله صلى الله عليه وآله وسلم كما رواه أحمد في (فضائل الصحابة) عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : " أيها الناس لا تشكوا عليا فوالله لهو أخيشن في ذات الله وفي سبيل الله " ، قال المحقق في الحاشية : إسناده صحيح [(٣)] .

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعمرو بن شاس الأسلمي وكان من أصحاب الحديبية كما روى ذلك الهيثمي في (مجمع الزوائد) حينما شكى عليا : " يا عمرو والله لقد آذيتني ، قلت : أعوذ بالله من أذاك يا رسول الله قال : بلى من آذى عليا فقد آذاني " ، قال الهيثمي : رواه احمد والطبراني والبزار بلختصار ورجال أحمد ثقات [(٤)] .

لذا فمن الغريب والعجيب أن يتجرأ جاهل ليضع نفسه موقف الناقد لأفعال الإمام علي عليه السلام ، ولكنه على دين بني أمية الذين آذوا الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم بإيذاء علي عليه السلام .

فقد روى الحاكم في (المستدرك) عن ابن أبي مليكة قال : جاء رجل من أهل الشام فسب عليا عند ابن عباس ، فحصبه ابن عباس فقال : يا عدو الله آذيت رسول الله

---

(١) فضائل الصحابة - ج٢ ص٧٤٩ (١٠٣٥)

(٢) مجمع الزوائد - ج٧ ص٢٣٤

(٣) فضائل الصحابة - ج٢ ص٨٤٥

(٤) مجمع الزوائد - ج٩ ص١٢٩

ﷺ " إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا " لو كان رسول الله ﷺ حيا لآذيته " [(١)] ، والذي يشعر بأموية الكاتب ترديده لمقولة معاوية مبررا حربه لعلي عليه السلام من أنه لم يقتص من قتلة عثمان الأمر الذي سنتطرق له في النقطة التالية .

ومن انتقاداته الجريئة على الإمام علي عليه السلام قوله : أن الإمام علي عليه السلام لم يقتل قتلة عثمان .

نقول : إن المقولة السابقة هي أهم ادعاءات معاوية وأتباعه من القاسطين ، وهو شعارهم الذي كانوا يرفعونه في وجه الإمام عليه السلام ، وفي هذا الصدد يتعجب المرء كيف يمكن أن يكون الإنسان أعمى بحيث لا يكتفي في تصحيح موقف علي بما ورد في صحيح البخاري من قول رسول الله ﷺ : " ويح عمار تقتله الفئة الباغية ، عمار يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار " [(٢)] ، وما رواه مسلم في باب ذكر الخوارج من كتاب الزكاة من قول رسول الله ﷺ : " تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين ، يقتلها أولى الطائفتين بالحق " [(٣)] ، ألا يشمل ذلك في أنها على حق في عدم الانشغال بالاقتصاص من قتلة عثمان .

قال ابن حجر في (فتح الباري) : " حديث مسلم ومن وجه آخر عن أبي سعيد " تمرق مارقة عند الفرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق " أخرجه هكذا مختصرا على وجهين ، وفي هذا وفي قوله ﷺ " تقتل عمار الفئة الباغية " دلالة

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٢١

(٢) صحيح البخاري - ج٤ ص٢٥

(٣) صحيح مسلم - ج٢ ص٧٤٥

واضحة على أن عليا ومن معه كانوا على الحق وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم " (١) .

ألم يكن تأويلهم الخاطئ هو رؤيتهم بأن لهم الحق في المطالبة بقتلة عثمان ويقول ابن حجر في (الفتح) حينما يذكر ما قاله الرافعي في (شرح الوجيز) : " بأن الخوارج هم فرقة من المبتدعة خرجوا على علي حيث اعتقدوا أنه يعرف قتلة عثمان ويقدر عليهم ولا يقتص منهم لرضاه بقتله ومواطأته إياهم " يقول مصححا كلامه : " وليس الوصف الأول في كلامه وصف الخوارج المبتدعة وإنما هو وصف النواصب أتباع معاوية بصفين " (٢) .

وننقل لك أيضا رأي أحد المتعصبين من علماء السنة ، يقول أبو بكر بن العربي في كتابه (العواصم من القواصم) : " قاصمة ، ودارت الحرب بين أهل الشام وأهل العراق هؤلاء يدعون إلى علي بالبيعة وتأليف الكلمة على الإمام وهؤلاء يدعون إلى التمكين من قتلة عثمان ويقولون : لا نبايع من يأوي القتلة ... عاصمة ، أما وجود الحرب بينهم فمعلوم قطعا ، أما كونه بهذا السبب فمعلوم كذلك قطعا ، وأما الصواب فيه فمع علي ... " (٣) .

ونقول : فلا نعرف من أين استقى هذا آراؤه إلا أن يكون من الخوارج أو النواصب ، ونقول له ولمن هو على شاكلته : لو تركتم الإنكباب على الآراء الأموية لابن تيمية وأقواله لما وقعتم في مثل هذه الجناية على علي عليه السلام .

---

(١) فتح الباري - ج٦ ص٦١٩

(٢) نفس المصدر السابق - ج١٣ ص٥٣٧

(٣) العواصم من القواصم - ص١٦٢

وهنا نعرض رأي ابن كثير - وهو أيضا أموي المشرب - في توضيح موقف علي عليه السلام وتصحيحه وفق ما ذكره في تاريخه (البداية والنهاية) : " ولما استقر أمر بيعة علي دخل عليه طلحة والزبير ورؤوس الصحابة (رض) وطلبوا منه إقامة الحدود والأخذ بدم عثمان ، فاعتذر إليهم بأن هؤلاء لهم مدد وأعوان وأنه لا يمكنه ذلك يومه هذا " [(١)] .

ثم حينما ينقل محادثة القعقاع بن عمرو رسول الإمام علي عليه السلام للزبير وطلحة وعائشة : " فذهب القعقاع إلى البصرة فبدأ بعائشة أم المؤمنين فقال : أي أماه ! ما أقدمك هذا البلد ؟ فقالت : أي بني ! الإصلاح بين الناس ... ، ثم قال لطلحة والزبير : فأخبراني ما وجه هذا الإصلاح ؟ وعلى أي شيء يكون ؟ فوالله لئن عرفناه لنصطلحن ولئن انكرناه لا نصطلحن ، قالا : قتلة عثمان ، فإن هذا إن ترك كان تركا للقرآن ، فقال القعقاع : قتلتما قتلته من أهل البصرة ، وأنتما قبل قتلهم أقرب منكم إلى الاستقامة منكم اليوم ، قتلتم ستمائة رجل فغضب لهم ستة آلاف فاعتزلوكم ... ، وطلبتم حرقوص بن زهير فمنعه ستة آلاف فإن تركتموهم وقعتم فيما تقولون ، وإن قاتلتموهم فأديلوا عليكم كان الذي حذرتم وفرقتم من هذا الأمر أعظم مما أراكم تدفعون وتجمعون منها " [(٢)] .

وهنا يعلق ابن كثير : " يعني أن الذي تريدونه من قتل قتلة عثمان مصلحة ولكنه يترتب عليه مفسدة هي أربى منها ، وكما أنكم عجزتم عن الأخذ بثأر عثمان من حرقوص بن زهير لقيام ستة آلاف في منعه ممن يريد قتله ، فعلي أعذر في تركه الآن

---

(١) البداية والنهاية - ج٧ ص٢٥٥

(٢) نفس المصدر السابق - ص٢٦٥

قتل قتلة عثمان ، وإنما أخر قتل قتلة عثمان إلى أن يتمكن منهم فإن الكلمة في جميع الأمصار مختلفة " (١) .

ومن عجيب ما عدد على الإمام علي عليه السلام أنه لم يحلق رأسه في الحديبية ولم ينحر .

نقول : لا يوجد في كتب التاريخ بأجمعها ما يستطيع أن يستدل به على مدعاه بصورة صريحة ، نعم الظاهر أنه اعتمد على الجملة المعروفة التي يذكرها أرباب الحديث والسير حين قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه : " قوموا فانحروا ثم احلقوا " ، وقول الراوي : فوالله لم يقم منهم أحد " ، وهل تلزمنا بما في كتبكم ، ولو صحت العبارة فإنما هي وصف لحال جموع الناس ولا تشمل من نزل فيه قوله تعالى " وأنفسنا وأنفسكم " ومن قال فيه صلى الله عليه وآله : " علي مني وأنا منه " مرارا وفي مناسبات عدة ، فعلي عليه السلام كان ساعده الأيمن الذي كتب به معاهدة الصلح مع المشركين ، ولن تتخلف يمين رسول الله صلى الله عليه وآله عن متابعة أمره يوما .

بل قد ذكرنا سابقا في محله رواية الترمذي في كتاب المناقب يصف بها رسول الله صلى الله عليه وآله الإمام علي عليه السلام في نفس يوم الحديبية وقبل عقد الصلح مع سهيل بن عمرو ، قال علي عليه السلام : " لما كان يوم الحديبية خرج إلينا ناس من المشركين فيهم سهيل بن عمرو وأناس من رؤساء المشركين ، فقالوا : يا رسول الله خرج إليك ناس من أبنائنا وإخواننا وأرقائنا وليس لهم فقه في الدين ، وإنما خرجوا فرارا من أموالنا وضياعنا فارددهم إلينا ، قال : فإن لم يكن لهم فقه في الدين سنفقههم ، فقال النبي صلى الله عليه وآله : يا معشر قريش لتنتهن أو ليبعثن الله عليكم من يضرب رقابكم بالسيف

(١) البداية والنهاية – ج٧ ص٢٦٥

على الذين قد امتحن الله قلبه على الإيمان ، قالوا : من هو يا رسول الله ، فقال له أبو بكر : من هو يا رسول الله ، وقال عمر : من هو يا رسول الله ، قال : هو خاصف النعل وكان أعطى عليا نعله يخصفها ... " .

قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب (١) .

فإذا وصف النبي ﷺ إرسال علي عليه السلام إلى المشركين بأنه بعث من الله تعالى ، ثم اتبعه بوصف " امتحن الله قلبه على الإيمان " فلا يتخيل عاقل أنه يتخلف عن رسول الله ﷺ أو يعصيه ، ولا يدخل عليا عليه السلام في ذلك العموم إلا أعمى القلب عن أدوار علي عليه السلام ومواقفه الواضحة في الاستجابة للرسول ﷺ وعدم التخلف عنه قيد أنملة .

ومن عجيب ما تفوه به أيضا قوله أن الإمام علي عليه السلام أخطأ حينما صلى التراويح عشرين ركعة .

نقول : إن كان الكلام على مبنى السنة فهم يفتون بأن عدد التراويح عشرين ركعة ، قال الجزيري في (الفقه على المذاهب الأربعة) : " ويتبين أيضا أن عددها - التراويح - ليس مقصورا على الثمان ركعات التي صلاها بهم بدليل أنهم كانوا يكملونها في بيوتهم ، وقد بين فعل عمر (رض) أن عددها عشرون حيث أنه جمع الناس أخيرا على هذا العدد في المسجد " (٢) .

بل روى البيهقي في سننه الكبرى خبرا عن رسول الله ﷺ عن ابن عباس قال : " كان النبي ﷺ يصلي في شهر رمضان في غير جماعة بعشرين ركعة ووتر " (٣) .

---

(١) سنن الترمذي - ج٥ ص٦٣٤

(٢) الفقه على المذاهب الأربعة - ج١ ص٣٢٥

(٣) السنن الكبرى للبيهقي - ج٢ ص٦٩٨ (٤٩٦)

ولكن الصحيح أنه أمر حدد من قبل عمر ، فقد روى البيهقي في (السنن الكبرى) عن السائب بن يزيد قال : " كانوا يقرأون على عهد عمر بن الخطاب (رض) في شهر رمضان بعشرين ركعة قال : وكانوا يقرأون بالمئتين ، وكانوا يتوكأون على عصيهم في عهد عثمان بن عفان (رض) من شدة القيام " [١] .

وقد قال الشيرازي في (المهذب في الفقه الشافعي) : " ومن السنن الراتبة قيام رمضان وهو عشرون ركعة بعشر تسليمات " ، وقال النووي في شرحه : " أما حكم المسألة فصلاة التروايح سنة بإجماع العلماء ومذهبنا أنها عشرون ركعة بعشر تسليمات " [٢] .

وقال ابن قدامة المقدسي في (الكافي) وهو في فقه الإمام أحمد : " وقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأصحابه ثلاث ليال ثم تركها خشية أن تفرض فكان الناس يصلون لأنفسهم حتى خرج عمر (رض) عليهم وهم أوزاع يصلون فجمعهم على أبي بن كعب ، قال السائب بن يزيد : لما جمع عمر الناس على أبي بن كعب كان يصلي بهم عشرين ركعة ، فالسنة أن يصلي بهم عشرين ركعة في الجماعة لذلك " [٣] .

وأما روي من أن عليا صلى التروايح عشرين ركعة فقد ذكره البيهقي في (السنن الكبرى) : " وروينا عن شتير بن شكل وكان من أصحاب علي رضي الله عنه أنه كان يؤمهم في شهر رمضان بعشرين ركعة ويوتر بثلاث " [٤] ، فالخبر غير مسند كما

(١) السنن الكبرى للبيهقي – ج٢ ص٦٩٨

(٢) المهذب في الفقه الشافعي – ج٤ ص٣٧

(٣) الكافي لابن قدامة – ج١ ص١٨٠

(٤) السنن الكبرى للبيهقي – ج٢ ص٦٩٩ (٤٩٦)

ترى ، وذكر المتقي الهندي في (كنز العمل) عن ابن السائب أن عليا قام بهم في شهر رمضان ونسبه لابن شاهين [١] .

نعم روى البيهقي في نفس المصدر السابق أن عليا أمر رجلا أن يصلي بالناس ، قال : " وأما التروايح ففيما أنبأنا أبو عبد الله ... عن أبي الحسناء أن علي بن أبي طالب أمر رجلا أن يصلي بالناس خمس ترويحات عشرين ركعة ، قال البيهقي : وفي هذا الإسناد ضعف والله أعلم " [٢] ، وقال ابن حجر في (التقريب) : أبو الحسناء مجهول ، وروايته عن علي عليه السلام مرسلة [٣] .

نعم ذكر البيهقي نحوه في الخبر السابق على الخبر المذكور لكن في سنده حماد بن شعيب ، ذكره الذهبي في الميزان وقال : " ضعفه ابن معين وغيره وقال يحيى مرة : لا يكتب حديثه ، وقال البخاري : فيه نظر ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن عدي : أكثر حديثه مما لا يتابع عليه " [٤] .

ومن الواضح أن مثل هذه الصلاة لم تكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل نهى عنها كما ذكر البخاري في صحيحه كتاب الأدب باب ما يجوز من الغضب عن زيد بن ثابت (رض) قال : " أحتجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حجيرة مخصفة أو حصيرا فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي فيها فتتبع إليه رجال وجاؤوا يصلون بصلاته - وظاهره المتابعة لا الجماعة - ثم جاؤوا ليلة فحضروا وأبطأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنهم فلم يخرج إليهم ، فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب فخرج إليهم مغضبا فقال لهم رسول الله

---

(١) كنز العمال - ج ٨ ص ٤١٠ برقم٢٣٤٧٦

(٢) السنن الكبرى للبيهقي - ج٢ ص٦٩٩

(٣) تقريب التهذيب - ج٢ ص٣٨٤

(٤) ميزان الاعتدال - ج١ ص٥٩٦

ﷺ ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة " [(١)] .

وقد روى البخاري في كتاب الصوم باب فضل من قام رمضان قصة استحداث هذه الصلاة في زمن عمر وتسمية عمر لها بالبدعة عن عبد الرحمن بن عبد القارئ أنه قال : " خرجت مع عمر بن الخطاب (رض) ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط ، فقال عمر : إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد ، ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب ، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم ، قال عمر : نعم البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون يريد آخر الليل ، وكان الناس يقومون أوله " [(٢)] .

وقد نقل البخاري قبلها قول ابن شهاب : " فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك ، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر " [(٣)] .

وأما إن كان النظر إلى رأي الشيعة فهم يتفقون مع الرواية التي تصرح بأن التروايح بدعة أحدثها عمر إذ لا يجوز أن تصلى النوافل جماعة .

فقد روى الكليني في (روضة الكافي) خطبة لأمير المؤمنين يذكر فيها البدع التي حدثت إلى أن يقول عليه السلام : " والله لقد أمرت الناس أن لا يجتمعوا في شهر رمضان إلا في فريضة وأعلمتهم أن اجتماعهم في النوافل بدعة فتنادى بعض أهل عسكري

---

(١) صحيح البخاري - ج٨ ص٣٤

(٢) المصدر السابق - ج٣ ص٥٨

(٣) المصدر السابق

ممن يقاتل معي : يا أهل الإسلام غيرت سنة عمر ينهانا عن الصلاة في شهر رمضان تطوعا ولقد خفت أن يثوروا في ناحية عسكري ..." [١] .

وقال السيد المرتضى كما عن (تلخيص الشافي) : " وقد روي أن أمير المؤمنين عليه السلام لما اجتمعوا إليه بالكوفة فسألوه أن ينصب لهم إماما يصلي بهم نافلة شهر رمضان زجرهم وعرفهم أن ذلك خلاف السنة فتركوه واجتمعوا لأنفسهم وقدموا بعضهم ، فبعث إليهم الحسن عليه السلام فدخل عليهم المسجد- ومعه الدرة - فلما رأوه تبادروا الأبواب وصاحوا (واعمراه) " [٢] .

فوالله لم أستطع أن أعرف بأي منطق يتحدث حينما يقول إن من المؤاخذات على علي صلاته التروايح عشرين ركعة ؟!

ومن عجيب ما تفوه به إن من أخطاء الإمام علي عليه السلام أنه كان يلوذ برسول الله صلى الله عليه وآله في بدر .

نقول : إنما قال علي عليه السلام ذلك كما في مسند أحمد [٣] لبيان أشجعية رسول الله صلى الله عليه وآله في المعركة ، وإلا فإن كتب التاريخ حافلة بما قام به علي عليه السلام في بدر وغيرها من معارك الإسلام الخالدة ... وقد مر ذكر ذلك عند الحديث عن شجاعته .

وإلى ذلك أشار ابن الأثير في تاريخه في بيان شجاعة رسول الله صلى الله عليه وآله : " وقال علي بن أبي طالب : كنا إذا اشتد البأس اتقينا برسول الله صلى الله عليه وآله فكان أقربنا إلى العدو " ، ثم يعلق ابن الأثير : " وكفى بهذا شجاعة أن مثل علي النبي هو هو في شجاعته

(١) روضة الكافي - ص٥٢

(٢) تلخيص الشافي - ج٤ ص٥٢

(٣) مسند أحمد - ج٢ ص٨١ ح٦٥٤

يقول هذا ، وقد تقدم في غزواته ما يستدل به على تمكنه من الشجاعة وأنه ما يقاربه فيها أحد " (١)

فالكلام قد وضع موضع المثل لبيان شجاعة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله ، فهل فاته فهم ذلك الأمر الواضح ، أم كان البحث عما ينقص من قدر الإمام عليه السلام هو همه الشاغل ؟

ذكر أن الإمام علي عليه السلام جلس بين رسول الله وعائشة حتى قالت عائشة : ما وجدت إلا فخذي .

لم أعرف كيف يعد هذا من المؤاخذات على الإمام علي عليه السلام فالمتحدث إن كان يتحدث على مبنى السنة فالرواية مكذوبة في نظرهم .

قال ابن حجر في الإصابة في ترجمة ليلى الغفارية قالت : " كنت أغزو مع النبي صلى الله عليه وآله فأداوي الجرحى وأقوم على المرضى ، فلما خرج علي إلى البصرة خرجت معه ، فلما رأيت عائشة أتيتها ، فقلت : هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فضيلة في علي عليه السلام ، قالت : نعم دخل على رسول الله وهو معي وعليه جرد قطيفة فجلس بيننا ، فقلت : أما وجدت مكانا هو أوسع لك من هذا ، فقال النبي صلى الله عليه وآله : يا عائشة دعي لي أخي فأنه أول الناس إسلاما ... ، قال العقيلي : لا يعرف إلا لموسى بن القاسم قال البخاري : لا يتابع " (٢) والحصيلة إن الرواية ضعيفة عندهم .

وإن كان يتحدث على مبنى الشيعة واعتبرنا أن الرواية صحيحة - كما هو المحتمل قويا لتعدد طرقها - فالخطأ خطأ عائشة في تفوهها بتلك الكلمات التي تعبر عن بغضها لعلي عليه السلام .

---

(١) الكامل في التاريخ - ج٢ ص١٧٠

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة - ج٨ ص١٨٣

فليس هناك خطأ في جلوس علي كما هو صريح الروايات التي أوردت الحادثة فقد نقلها (البحار) في عدة مواضع ، منها عن كتاب (اليقين في إمرة أمير المؤمنين) عن جابر الجعفي قال : أخبرني وصي الأوصياء قال : " دخل علي عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله وعنده عائشة ، فجلس قريبا منها ، فقالت : ما وجدت يا ابن أبي طالب مقعدا إلا فخذي ، فضرب رسول الله صلى الله عليه وآله على ظهرها ، فقال : يا عائشة لا تؤذيني في أمير المؤمنين وسيد المسلمين وأمير الغر المحجلين يقعده الله غدا يوم القيامة على الصراط ، فيدخل أولياءه الجنة وأعداءه النار " [١] .

فالرواية صريحة في أنه جلس قريبا منها لا ملاصقا لها وإنما هي بالغت في عبارتها فاعتبرت هذا القرب كأنه جلوس على فخذها لذا عنفها رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يعنف عليا عليه السلام لأنها هي المخطئة لا علي كما حاول أن يصور هذا الكاتب المتعامي .

ورواه العلامة المجلسي في (البحار) عن (أمالي) الطوسي عن جندب بن عبد الله البجلي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : " دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله قبل أن يضرب الحجاب ، وهو في منزل عائشة فجلست بينه وبينها ، فقالت : يا ابن أبي طالب ما وجدت لأستك مكانا غير فخذي ! امط عني فضرب رسول الله صلى الله عليه وآله بين كتفيها ، ثم قال لها : ويل لك ما تريدين من أمير المؤمنين وسيد المسلمين وقائد الغر المحجلين " [٢] ، وهذه الرواية صريحة في أن الواقعة كانت قبل أن يضرب الحجاب .

نعم ما نقله ابن أبي الحديد المعتزلي يظهر منه أن عائشة ورسول الله صلى الله عليه وآله كانا متلاصقين ، وكأن مجيء علي عليه السلام وإدناء الرسول صلى الله عليه وآله له وجلوسه بقربه أوجب ابتعادها عن رسول الله صلى الله عليه وآله مما أغاضها فقالت ما قالت ، وهي لا تعتبر رواية

---

(١) بحار الأنوار - ج ٣٩ ص٢٠٠

(٢) نفس المصدر السابق - ج٣٧ ص٣٣٦

شيعية ، فقد صرح جل من ذكر ابن أبي الحديد بأنه معتزلي ووصفه بالتشيع لا يعني أنه لا يعتقد بالشيخين ، بل شرحه مليء بمدح الشيخين والدفاع عنهما ، وكثير من محدثي السنة وعلمائهم وصفوا بالتشيع ، ولكن هذا لم يعن أبدا تركهم للاعتقاد بتقديم الشيخين على علي عليه السلام ، قال ابن أبي الحديد في شرحه : " ثم كان بينها وبين علي عليه السلام في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله أحوال وأقوال كلها تقتضي تهييج ما في النفوس نحو قولها له - وقد استدناه رسول الله فجاء حتى قعد بينه وبينها وهما متلاصقان : أما وجدت مقعدا لكذا - لا تكني - إلا فخذي " [١] ، ونكرر أن الرواية لا تدل إلا على أن رسول الله صلى الله عليه وآله استدناه حتى أوجب ذلك ابتعاد عائشة وجلوسه عليه السلام مكانها فغضبت وقالت العبارة المنقولة ، لا أنهما تلامسا كما تصور الكاتب المتحامل .

ذكر أن الإمام علي عليه السلام تزوج بعد وفاة فاطمة بتسع ليال

نقول : إن زواج علي عليه السلام بعد الزهراء عليها السلام كان بوصية منها وحددت أمامة بنت أختها كزوجة له ، وقد ذكر ذلك المجلسي في (البحار) عن (روضة الواعظين) : " ... ثم قالت : جزاك الله عني خير الجزاء يا ابن عم رسول الله أوصيك أولا أن تتزوج بعدي بابنة أختي أمامة فإنها تكون لولدي مثلي فإن الرجال لا بد لهم من النساء " [٢] ، ورواه ثانية عن كتاب سليم [٣] .

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد - ج ٩ ص١٩٤

(٢) بحار الأنوار - ج٤٣ ص١٩٢

(٣) نفس المصدر السابق - ص١٩٧

ويتضح من النص الأول أن الزواج لرعاية الأولاد ولم يكن الحديث عن فرح أو بحث عن شهوة وخصوصا مع لحاظ عمر الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم إذ لم يتعد أكبرهم ثمان سنين ، لذا لا يستبعد أن يكون الزواج بعد مدة قصيرة من رحيلها عليها السلام.

ولكن الكاتب نقل خبر زواجه بعدها بتسعة أيام من كتاب (بحار الأنوار) للمجلسي ثم علق الكاتب بقوله : " هذا هو المشهور في كتب الشيعة " .

رغم أن المجلسي نقله عن (مناقب) ابن شهراشوب [١] وهو بدوره نقله عن كتاب (قوت القلوب) ، الذي عده ابن شهراشوب من كتب العامة التي نقل منها ، قال العلامة المجلسي في (البحار) : " قال ابن شهراشوب في (المناقب) : كان جمع ذلك الكتاب بعد ما أذن لي جماعة من أهل العلم والديانة بالسماع ... فأما طرق العامة فقد صح لنا إسناد البخاري ... إسناد (قوت القلوب) عن القطيفي عن أبيه عن أبي القاسم الحسن بن محمد عن أبي يعقوب يوسف بن منصور السياري ... فأما أسانيد كتب أصحابنا فأكثرها عن الشيخ أبي جعفر الطوسي ... " [٢] .

فالكتاب المنقول عنه ما ذكر هو لأحد علماء أهل السنة ، ولا ينتمي للشيعة بأي صلة ، ومع ذلك يقول الكاتب بجرأة غريبة : " هذا هو المشهور في كتب الشيعة " .

والكتاب ذكره الحاجي خليفة في (كشف الظنون) قال : " (قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد) في التصوف لأبي طالب بن علي بن عطية العجمي ثم المكي المتوفى سنة ٣٨٦ ..." [٣] .

---

(١) بحار الأنوار - ج٤٢ ص٩٢

(٢) نفس المصدر السابق - ج١ ص٦٦

(٣) كشف الظنون - ج٢ ص١٣٦١

٢٨ – عمر وشورى الستة

قيل عن الشورى التي عينها عمر للخلافة من بعده : " ... وإذا مضى وقت ولم يتفق الستة فاقتلوهم " .

فقال : " إن القصة التي ذكرت مختلقة اختلقها كذاب ... " ، ثم أورد رواية البخاري في تلك الشورى .

نقول : هذه الرواية ذكرها الطبري في تاريخه وغيره من المؤرخين ولم ترو عن طريق أبي مخنف فقط .

فقد ذكرها ابن سعد في (الطبقات الكبرى) بإسناد آخر في ترجمة عمر بن الخطاب قال : " أخبرنا عبد الله بن بكر السهمي قال : أخبرنا حاتم ابن أبي صغيرة عن سماك أن عمر بن الخطاب لما حضر قال : إن أستخلف فسنة وإلا أستخلف فسنة ، توفي رسول الله ولم يستخلف ، وتوفي أبو بكر فاستخلف ، فقال علي عليه السلام : فعرفت والله أنه لن يعدل بسنة رسول الله ﷺ فذاك حين جعلها عمر شورى بين عثمان ابن عفان وعلي بن أبي طالب والزبير وطلحة وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص ، وقال للأنصار : أدخلوهم بيتا ثلاثة أيام فإن استقاموا وإلا فادخلوا عليهم فاضربوا أعناقهم " [١] .

فهذه الرواية تؤكد ما أراد أن ينفيه عن عمر ، أما عن سند الحديث :

---

(١) الطبقات الكبرى – ج٢ ص٢٩٠

فعبد الله بن بكر السهمي : أبو وهب البصري نزيل بغداد امتنع من القضاء ثقة حافظ [(١)] .

حاتم بن أبي صغيرة : أبو يونس البصري ثقة [(٢)] .

سماك بن حرب : الذهلي البكري الكوفي ، أبو مغيرة صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره [(٣)] ، وذكر في تهذيب التهذيب : وقال ابن عدي : ولسماك حديث كثير مستقيم إن شاء الله ، وهو من كبار تابعي أهل الكوفة وأحاديثه حسان وهو صدوق لابأس به " [(٤)] ، وعليه يظهر أن الرواية حسنة لا بأس بسندها .

بل رجح ابن حجر في (فتح الباري) صدور ذلك من عمر عند شرحه للرواية التي نقلها الكاتب قال : " ووقع في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق في قصة عثمان : فإن ولوك هذا الأمر فاتق الله فيه ولا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس ، ثم قال : ادعوا لي صهيبا ، فدعي له ، فقال : صل بالناس ثلاثا وليحل هؤلاء القوم في بيت فإذا اجتمعوا على رجل فمن خالف فاضربوا عنقه " [(٥)] .

قال ابن حجر : " وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه ابن سعد بإسناد صحيح قال : دخل الرهط على عمر فنظر إليهم فقال : إني قد نظرت في أمر الناس فلم أجد عند الناس شقاقا ، فإن كان فهو فيكم ، وإنما الأمر إليكم - وكان طلحة غائبا في أمواله - قال : فإن كان قومكم لا يؤمرون إلا لأحد الثلاثة عبد الرحمن بن عوف وعثمان وعلي ، فمن ولي منكم فلا يحمل قرابته على رقاب الناس ، قوموا فتشاوروا ،

---

(١) تقريب التهذيب - ج١ ص٤٨١

(٢) نفس المصدر السابق - ج١ ص١٧٠

(٢) نفس المصدر السابق - ج١ ص٣٩٤

(٤) تهذيب التهذيب - ج٤ ص٢٠٥

(٥) فتح الباري - ج٧ ص٦٨

ثم قال عمر : أمهلوا فإن حدث لي حدث فليصل لكم صهيب ثلاثا ، فمن تأمر منكم على غير مشورة من المسلمين فاضربوا عنقه " [١] .

ثم أن الرواية التي نقلها عن البخاري لا تحكي كل الواقعة ، بل هناك رواية للبخاري في كتاب الأحكام باب كيف يبايع الإمام الناس فيها تفصيل أكثر : " قال المسور : طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت ، فقال : أراك نائما ، فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكبير نوم انطلق فادع الزبير وسعدا ، فدعوتهما له فشاورهما ، ثم دعاني فقال : ادع لي عليا ، فدعوته ، فناجاه حتى إبهار الليل ، ثم قام علي من عنده وهو على طمع ، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا ، ثم قال : ادع لي عثمان فدعوته ، فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح ، فلما صلى للناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر فأرسل إلى من كان حاضرا من المهاجرين والأنصار وأرسل إلى أمراء الأجناد ، وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر ، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال : أما بعد يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلا " [٢] .

وليست العبارة الأخيرة من عبد الرحمن خالية من التهديد .

---

(١) فتح الباري - ج٧ ص٦٨

(٢) صحيح البخاري - ج٩ ص٩٧

٢٩ – بيعة علي عليه السلام وبيعة غيره

ردا على القول بأنه لم تكن هناك بيعة صحيحة في التاريخ الإسلامي إلا لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب .

قال : هذا كذب فإن أبا بكر الصديق لم ينازعه أحد في خلافته وكذا عمر وكذا عثمان أما علي فلم يبايعه أهل الشام وغيرهم وأكثر الصحابة لم يكونوا في المدينة لما بويع لعلي بالخلافة ولم تستقر الأمور له كما استقرت لأبي بكر وعمر وعثمان .

نقول : قال ابن حبان في صحيحه : قال أبو حاتم (رض) : " قول عمر إن بيعة أبي بكر كانت فلتة ولكن وقى الله شرها يريد أن بيعة أبي بكر كان ابتداؤها من غير ملأ والشيء الذي يكون من غير ملأ يقال له الفلتة وقد يتوقع فيما لا يجتمع عليه الملأ الشر فقال : وقى الله شرها " [1] .

ونقل ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا عقبة بن خالد نا شعبة عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : لما رأى أبو بكر (رض) تثاقل الناس عن بيعته قال : ألست أحق الناس بها ؟ ألست أول من أسلم ؟ ألست صاحب كذا ؟ ألست صاحب كذا ؟ [2] .

---

(١) صحيح ابن حبان – ج٢ ص١٥٢

(٢) الآحاد والمثاني – ج١ ص٧٦

وروى الترمذي القسم الأخير بنفس الإسناد في (السنن) [(١)] ، وصححه الألباني .

فأبو بكر بنفسه يحكي في الرواية أن هناك تثاقلا من الناس عن بيعته .

أما عن تفصيل هذه البيعة فينقل البخاري خطبة عمر أيام خلافته يحكي أمر السقيفة : " ... وإنه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه ﷺ إلا أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما ، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر فقلت لأبي بكر : يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فانطلقنا نريدهم ، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ما تمالى عليه القوم ، فقالا : أين تريدون يا معشر المهاجرين ؟ فقلنا : نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فقالا : لا عليكم أن لا تقربوهم اقضوا أمركم " [(٢)] .

فالرواية فيها تصريح من عمر بأن الأنصار وعلي والزبير كل هؤلاء خالفوا أبا بكر وعمر ، واستمر عدد كبير منهم على خلافهم كما سنبين .

بل في رواية ابن حبان عن ابن عباس يقول عمر : فبينما نحن في منزل رسول الله ﷺ إذ رجل ينادي من وراء الجدار : اخرج إلي يا ابن الخطاب ، فقلت : إليك عني فإنا مشاغيل عنك ، فقال : إنه قد حدث أمر لابد منك فيه إن الأنصار قد اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فأدركوهم قبل أن يحدثوا أمرا فيكون بينكم وبينهم فيه حرب ، فقلت لأبي بكر : انطلق بنا إلى إخواننا الأنصار ... " [(٣)] .

(١) سنن الترمذي – ج٥ ص٦١١ رقم٣٧٤٨

(٢) صحيح البخاري – ج٨ ص٢١٠

(٣) صحيح ابن حبان – ج١ ص٢٣٢

فالروايات تتحدث عن احتمال وقوع حرب بين الصحابة ، ثم يأتي من يقول أن أبا بكر لم ينازعه أحد .

وأما تفاصيل تلك المنازعة نجدها في تتمة رواية البخاري لقول عمر : " فقلت : والله لنأتينهم ، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة فإذا رجل مزمل بين ظهرانيهم ، فقلت : من هذا ، فقالوا : هذا سعد بن عبادة فقلت : ما له ، قالوا : يوعك ، فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام وأنتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم ، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر" .

ثم يذكر عمر خطبة أبي بكر فيهم وقوله : " ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش " فيرد عليه أحد الأنصار قائلا : " أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش " [1] .

فالأنصار إذن لم يرضوا بكلام أبي بكر ، حتى بعد بيان فضل المهاجرين فأصر الأنصار على موقفهم .

لذا يكمل عمر قائلا : " فكثر اللغط وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف ، فقلت : ابسط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار ، ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم : قتلتم سعد بن عبادة فقلت : قتل الله سعد بن عبادة " [2] ، وفي رواية ابن حبان قال عمر " فقلت وأنا مغضب : قتل الله سعدا فإنه صاحب فتنة وشر " [3] .

---

(١) صحيح البخاري - ج٨ ص٢١٠

(٢) نفس المصدر السابق - ج٨ ص٢١١

(٣) صحيح ابن حبان - ج١ ص٢٣٢

فكل ذلك يظهر أن سعدا لم يوافق ، بل كاد يهلك أو يقتل تحت الأقدام ، ويأتي هذا القائل ليقول أن أبا بكر لم ينازعه أحد .

ثم تتابع رواية البخاري : " قال عمر : وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا ، فإما بايعناهم على ما لا نرضى وإما نخالفهم فيكون فساد " (١) .

فالمعارضة لبيعة أبي بكر كانت واضحة من قبل الأنصار المجتمعين على سعد بن عبادة ، ولكن ما الذي حدث حتى تغيرت الأمور ؟

يروي البخاري قول عائشة : " فما كانت من خطبتهما - أي أبي بكر وعمر - من خطبه إلا نفع الله بها لقد خوف عمر الناس وإن فيهم لنفاقا فردهم الله بذلك " (٢) .

فقد تدخل التخويف إذن والترهيب من عمر الذي ظهر في الهجوم على سعد بن عبادة المريض في ذلك الوقت ، وقد سمت عائشة إرادة الأنصار زعيما منهم نفاقا ردهم الله عنه بتخويف عمر إياهم ، كل ذلك ويقال أن أبا بكر لم ينازعه أحد في الخلافة .

وأما عن موقف بني هاشم فينقل البخاري : " عن عائشة أن فاطمة عليها السلام بنت النبي ﷺ أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ ... فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئا ، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر ، فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها ، وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم

(١) صحيح البخاري - ج٨ ص٢١١

(٢) نفس المصدر السابق - ج٥ ص٩

يكن يبايع تلك الأشهر ، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك كراهية لمحضر عمر ، فقال عمر : لا والله لا تدخل عليهم وحدك ، فقال أبو بكر : وما عسيتهم أن يفعلوا بي والله لآتينهم " [١] .

ورواه مسلم في صحيحه [٢] .

قال ابن حجر في (فتح الباري) : " وأما ما وقع في مسلم عن الزهري أن رجلا قال له : لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة قال : لا ولا أحد من بني هاشم ، فقد ضعفه البيهقي بأن الزهري لم يسنده وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح " [٣] .

وقال البيهقي في (السنن الكبرى) : " ... قال معمر : قلت للزهري : كم مكثت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : ستة أشهر فقال رجل للزهري : فلم يبايعه علي رضي الله عنه حتى ماتت فاطمة رضي الله عنها قال : ولا أحد من بني هاشم ، رواه البخاري في الصحيح من وجهين عن معمر ورواه مسلم عن إسحاق بن راهويه وغيره عن عبد الرزاق .

وقول الزهري في قعود علي عن بيعة أبي بكر (رض) حتى توفيت فاطمة رضي الله عنها منقطع ، وحديث أبي سعيد الخدري (رض) في مبايعته إياه حين بويع بيعة العامة بعد السقيفة أصح ، ولعل الزهري أراد قعوده عنها بعد البيعة ثم نهوضه إليها ثانيا وقيامه بواجباتها والله أعلم " [٤] .

وكلام البيهقي الأخير عجيب فروايتا البخاري ومسلم صريحتان في أن عائشة هي التي تخبر عن امتناع علي عليه السلام عن بيعته مدة ستة أشهر ، لذا قال ابن حجر في

---

(١) صحيح البخاري - ج٥ ص١٧٧

(٢) صحيح مسلم - ج٣ ص١٣٨٠

(٣) فتح الباري - ج٧ ص٤٩٥

(٤) السنن الكبرى للبيهقي - ج٦ ص٤٨٩ (١٢٧٣٢)

(الفتح) : " وأشار البيهقي إلى أن في قوله (وعاشت الخ) إدراجا ، وذلك أنه وقع عند مسلم من طريق أخرى عن الزهري فذكر الحديث وقال في آخره " قلت للزهري : كم عاشت فاطمة بعده قال : ستة أشهر " وعزا هذه الرواية لمسلم ، ولم يقع عند مسلم هكذا بل فيه كما عند البخاري موصولا والله أعلم " (١) .

فالعجب لماذا يقال إدراج ولا يقال أنه موصول هنا مرسل هناك ؟!

وعن ذلك قال التفتازاني في (شرح المقاصد) : " وأما توقف علي (رض) في بيعة أبي بكر (رض) فيحمل على أنه لما أصابه من الكآبة والحزن بفقد رسول الله ﷺ لم يتفرغ للنظر والاجتهاد فلما نظر وظهر له الحق دخل فيما دخل فيه الجماعة " (٢) .

نقول عجبا علي عليه السلام لم يتفرغ للنظر والاجتهاد وهو الذي لم ينشغل بعد وفاة رسول الله ﷺ إلا بتجهيزه ، وأما من أخذ يصرخ بالناس أن رسول الله ﷺ لم يمت وإنما ذهب كما ذهب موسى ، ثم يمضي إلى السقيفة ليقف في وجه الأنصار هو الذي تفرغ للنظر والاجتهاد ؟! وهل يستغرق النظر والاجتهاد في تلك المسألة ستة أشهر ؟!

وأما رواية أبي سعيد التي أشار إليها البيهقي فقد ذكرها هو في (السنن الكبرى) (٣) بسندين ، وقال ابن حجر في (الفتح) : " وقد صحح ابن حبان وغيره من حديث أبي سعيد الخدري وغيره أن عليا بايع أبا بكر في أول الأمر " (٤) .

ولكن الظاهر أن ابن حبان لم يذكر الخبر في صحيحه بل ذكره الحاكم في (المستدرك) " فلما قعد أبو بكر على المنبر نظر في وجوه القوم فلم ير عليا

---

(١) فتح الباري - ج٧ ص٤٩٤

(٢) شرح المقاصد - ج٥ ص٣٠٥

(٣) السنن الكبرى - ج٨ ص٢٤٦ (١٤٣)

(٤) فتح الباري - ج٧ ص٤٩٥

فسأل عنه فقام ناس من الأنصار فأتوا به فقال أبو بكر : ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وختنه : أردت أن تشق عصا المسلمين فقال : لا تثريب يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبايعه ... " [١] ، وسكت الذهبي عن الرواية .

والأسانيد الثلاثة كلها تنتهي إلى أبي نضرة واسمه المنذر بن مالك وثق من قبل ابن معين وجماعة ولكن ذكره العقيلي في (الضعفاء) وكذلك صاحب (الكامل) ، ولم يحتج به البخاري ، وقال : ابن حبان في (الثقات) : كان ممن يخطئ ، راجع (الميزان للذهبي) [٢] .

بل حتى داود بن أبي هند قال عنه ابن حجر في (التقريب) : " كانت يهم بآخره " ، وقال عن وهيب بن خالد : " لكنه تغير قليلا بآخره " [٣] .

فمثل هذا السند يقول عنه البيهقي " وحديث أبي سعيد الخدري (رض) في مبايعته إياه حين بويع بيعة العامة بعد السقيفة أصح " [٤] ، أي أصح مما ورد في الصحيحين ! فهل هي قواعد علمية تطبق أم أهواء ؟!

والعجب من موقف كل من ابن خزيمة ومسلم الذي نقله البيهقي عن أبي علي الحافظ قال سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول : جاءني مسلم بن الحجاج فسألني عن هذا الحديث فكتبته له في رقعة وقرأت عليه فقال : هذا حديث يسوي بدنة ، فقلت : يسوي بدنة ؟ بل هو يسوي بدرة [٥] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص٧٦ (٨٠)
(٢) ميزان الاعتدال - ج٤ ص١٨١
(٣) التقريب - ج١ ص٢٨٣
(٤) السنن الكبرى للبيهقي - ج٦ ص٤٩٠ (٣٠١)
(٥) نفس المصدر السابق - ج٨ ص٤٤٦ (١٤٣)

والأعجب قول ابن كثير في (البداية والنهاية) : " وهذا إسناد صحيح محفوظ من حديث أبي نضرة ... فلما ماتت بعد ستة أشهر من وفاة أبيها ﷺ رأى علي أن يجدد البيعة مع أبي بكر (رض) كما سنذكره من الصحيحين وغيرهما " (١) .

فالوارد في الصحيحين بسند متصل عن عائشة كما ذكرنا عبارة " ولم يكن يبايع تلك الأشهر " كيف لعاقل أن يجمع بين مثل هذه العبارة وما ورد في رواية أبي سعيد بقوله أنه جدد البيعة بعد ستة أشهر ، فالجمع يكون بين العام والخاص والمطلق والمقيد لا بين المتناقضين بايع ولم يبايع ؟!

ومن الجدير بالتأمل فيه هو ما كان من أمر فاطمة الزهراء عليها السلام وعدم بيعتها لأبي بكر حتى وفاتها أو على الأقل عدم رضاها بخلافته ، بل ماتت وهي غاضبة عليه كما في الأحاديث الصحيحة ، في الوقت الذي يقول رسول الله ﷺ وفق ما رواه مسلم في صحيحه عن ابن عمر قال : " سمعت رسول الله ﷺ يقول : من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية " (٢) .

وكذلك ما نقله أبو يعلى في (المسند) قال رسول الله ﷺ : " من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية " (٣) ، وعلق عليه المحقق سليم حسين بقوله : إسناده حسن ، وعاصم هو ابن أبي نجود .

---

(١) البداية والنهاية - ج٥ ص٢٧٠

(٢) صحيح مسلم - ج٣ ص١٤٧٨

(٣) مسند أبي يعلى - ج١٣ ص٣٦٦

فهل مثل الزهراء عليها السلام وهي سيدة نساء العالمين وسيدة نساء أهل الجنة يمكن أن يتخيل فيها أنها تموت ميتة الجاهلية ؟ أم أن موقفها يثبت وجود إشكال في بيعة أبي بكر ، الأمر متروك لأولي الألباب والنهى ؟!

ونكتفي بالحديث عن بيعة أبي بكر لأن بيعة عمر ومن بعده بيعة عثمان مبنيتان عليها .

أما عن بيعة علي عليه السلام فرأى الكاتب أن مما يؤخذ عليها :

- **لم يبايعه أهل الشام .**
- **أكثر الصحابة لم يكونوا في المدينة .**
- **لم تستقر له الأمور .**

نقول : أبو بكر لم يبايعه كل أهل الجزيرة ومنها مكة ، لم لا يعد ذلك قدحا في بيعة أبي بكر ، وهذه أحد الأدلة على أموية الكاتب وانتسابه إلى معسكر معاوية لأن ما ذكره هو إشكال معاوية على علي عليه السلام ، وقد كفى الإمام عليه السلام الإجابة على هذا الإشكال التافه في خطبته حينما قال : " ولعمري لئن كانت الإمامة لا تنعقد حتى يحضرها عامة الناس فما إلى ذلك سبيل ، ولكن أهلها يحكمون على من غاب عنها ، ثم ليس لشاهد أن يرجع ولا للغائب لأن يختار " (١) .

وقال عليه السلام في كتاب له إلى معاوية ، وهو يحج معاوية بنفس منطق من يؤمن بالشورى : " إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه ، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرد ، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار ... " (٢) .

---

(١) نهج البلاغة – الخطبة١٧٣

(٢) المصدر السابق – كتاب رقم٦

ولم يكن بالشام إلا معاوية ومن معه من الطلقاء الذين لا يصدق عليهم أنهم مهاجرون ولا أنصار ، ولم يقاتل مع معاوية من الصحابة إلا عدد قليل من مسلمة الفتح (الطلقاء) ومسلمة حنين وعدد من المختلف في صحبتهم بينما شهد مع علي ثمانمائة رضواني وبدري ، كما ينقل خليفة بن خياط في تاريخه عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال : شهدنا مع علي - يقصد صفين - ثمانمائة ممن بايع بيعة الرضوان قال : قتل منهم ثلاث وستون منهم عمار بن ياسر " [١] .

فهل من يقاتل معه ثمانمائة من أهل بيعة الرضوان تضعف بيعته بأن أهل الشام لم يبايعوه ، ﴿ **فَإِنَّهَا لاَ تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ** ﴾ [٢] .

وأما الموقف الصحيح لعلماء السنة من عدم مبايعة أهل الشام له عليه السلام يذكره البيهقي في كتابه (الاعتقاد) قال : " واستدلوا على بغي من خالفه من أهل الشام بما كان سبق له من شورى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، وبيعة من بقي من أصحاب الشورى إياه قبل وقوع الفرقة ، وأنه كان أحقهم بالإمامة بخصائصه ، وأنهم وجدوا علامة رسول الله صلى الله عليه وآله للفئة الباغية فيمن خالفه " [٣] .

فالقول بأن أكثر الصحابة لم يكونوا في المدينة تخرص .

فهذا ابن حجر يقول في (فتح الباري) : " ... وذلك أن عليا كان إذ ذاك إمام المسلمين وأفضلهم يومئذ باتفاق أهل السنة ، ولأن أهل الحل والعقد بايعوه بعد قتل عثمان ، وتخلف عن بيعته معاوية في أهل الشام ثم خرج طلحة والزبير ومعهما عائشة إلى العراق ... " [٤] .

فهل يقال بايعه أهل الحل والعقد لرجل لم يبايعه أكثر الصحابة ؟!

---

(١) تاريخ ابن خياط - ص١١٨

(٢) الحج : ٤٦

(٣) الاعتقاد - ص٢١٩

(٤) فتح الباري - ج٦ ص٦١٧

ويذكر ابن العربي في (العواصم) أن قوما قالوا : " تخلف عنه من الصحابة جماعة منهم سعد وابن مسلمة وابن عمر وأسامة ، فيرد عليهم قلنا أما بيعته فلم يتخلف عنها ، وأما : بقوله نصرته فتخلف عنها قوم ، منهم من ذكرتم ، لأنها كانت مسألة اجتهادية فاجتهد كل واحد وأعمل نظره وأصاب قدره "[1] .

فابن العربي يقول البيعة لم يتخلف عنها أحد وهذا يقول أن أكثر الصحابة لم يبايعوه .

ويقول السيوطي في (تاريخ الخلفاء) : " قال ابن سعد : بويع علي بالخلافة الغد من قتل عثمان بالمدينة ، فبايعه جميع من كان بها من الصحابة (رض) "[2] .

فبيعة أهل الحل والعقد من الصحابة في المدينة للخليفة تجعلها تامة صحيحة عند علماء أهل السنة ولا يخل بصحتها عدم بيعة أهل الشام أو غيرهم بل مثل هذا التشكيك يسري على كل الخلفاء وإلا فأي منهم انتظر أهل المدينة في بيعته مجيء أهل البلاد الأخرى وبيعتهم ؟! وقد نبه الإمام عليه السلام إلى ذلك فيما نقلناه .

نعم ذكر ابن كثير في (البداية والنهاية) بعض الأسماء فيمن لم يبايع : " قال المدائني حدثني من سمع الزهري يقول هرب قوم من المدينة إلى الشام ولم يبايعوا علياً ولم يبايعه قدامة بن مظعون وعبد الله بن سلام والمغيرة بن شعبة قلت وهرب مروان بن الحكم والوليد بن عقبة وآخرون إلى الشام[3] فهذه نماذج لمن لم يبايع .

وأما عن بيعة طلحة والزبير يقول ابن حجر في (فتح الباري) : " وأخرج إسحاق بن راهويه من طريق سالم المرادي : سمعت الحسن يقول لما قدم علي البصرة

---

(١) العواصم من القواصم – ص١٥٠

(٢) تاريخ الخلفاء – ص١٧٤

(٣) البداية والنهاية – ج٧ ص٢٥٣

في أمر طلحة وأصحابه قام قيس بن عباد وعبد الله بن الكواء فقالا له : أخبرنا عن مسيرك هذا ، فذكر حديثا طويلا في مبايعته أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ، ثم ذكر طلحة والزبير فقال : بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة ولو أن رجلا ممن بايع أبا بكر خالفه لقاتلناه وكذلك عمر " (١) .

ويقول في قصة اعتزال الأحنف بن قيس القتال : " فأخرج الطبري بسند صحيح ... ، قال الأحنف : فلقيت طلحة والزبير فقلت : إني لا أرى هذا الرجل - يعني عثمان - إلا مقتولا ، فماذا تأمراني به ؟ قالا : علي فقدمنا مكة فلقيت عائشة وقد بلغنا قتل عثمان فقلت لها : من تأمريني به ؟ قالت : علي ، فرجعنا إلى المدينة فبايعت عليا ورجعت إلى البصرة فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت فقال : هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الخريبة يستنصرون بك ، فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لي ، ثم أتيت طلحة والزبير فذكرتهما القصة ، وفيها قلت : والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله ﷺ ، ولا أقاتل رجلا أمرتموني ببيعته ، فاعتزل القتال " (٢) .

هذا وقد ذكر مأخذا غريبا على خلافة علي عليه السلام بقوله : " أنه لم تستقر الأمور له كما استقرت لأبي بكر وعمر وعثمان " .

نقول : ما دخل عدم استقرار الأمور بالحروب إذا كانت البيعة تامة ، وهذه خلافة أبي بكر والتي استمرت مدة سنتين ابتدأت بحروب الردة ، فهل هو مأخذ عليه ؟! وهل اعتبرت عدم استقرار الأمور لعثمان في أواخر خلافته يعد عيبا عليه ؟! نعم

---

(١) فتح الباري - ج٣ ص٥٧

(٢) نفس المصدر السابق - ج١٣ ص٣٥

الفارق الذي نجده هو بغض علي عليه السلام وإلا لا يلوح شيء آخر في البين ، وقد عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى علي عليه السلام إنه لا يبغضه إلا منافق كما في صحيح مسلم [١] .

ويكفي الأمة شرفا أن خلافة علي عليه السلام هي أهم فترة أبانت الحق وسط الشبهات والدسائس التي قام بها البعض ، ومع وضوح الحق وبيان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم له في كلماته التي ترويها الصحاح استبدت الحيرة بالعديد فضلّ بعضهم وتوقف آخرون واعتزلوا ، والأمر مستمر إلى الآن عند هؤلاء الذين يخطئون عليا عليه السلام ويعذرون معاوية .

فمن من الصحابة كانت له الجرأة في قيادة جيش يقاتل الناكثين ولو كان على رأسهم زوج الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وبعض كبار الصحابة كطلحة والزبير ، لقد ذكر علي الزبير بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " تقاتله وأنت ظالم له " ، كما أن عائشة لم تمنعها كلاب الحوأب عن المضي في خروجها على أمير المؤمنين عليه السلام .

ومن كانت له الجرأة أن يوجه السيف للخارجين الزهاد والعباد في نظر العامة ويحارب قراء القرآن ذوي الجباه السود من السجود ممن قال عنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما عن ابن كثير في تاريخه : " يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن ليس قراءتكم إلى قرآتهم بشيء ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء ، يقرأون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم لا تجاوز صلاتهم تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية " [٢] ، وعرف الجميع أن عليا كان على الحق في قتاله للخوارج بعد مقتل ذاك المخدج الذي أخبر عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما في صحيح مسلم ، فكان علامة للخوارج الذين يجب قتالهم .

---

(١) صحيح مسلم - ج١ ص٨٦

(٢) البداية والنهاية - ج٧ ص٣٢١

ومن منهم كانت له القدرة على الوقوف في وجه باطل القاسطين وعدم الانخداع برفع المصاحف ولم تؤثر عليه كل التشكيكات التي جعلت بعض كبار الصحابة يعتزل القتال ويعتكف في بيته ؟! حتى إذا قتل عمار وبانت الفئة الباغية ، ندم البعض على عدم مشاركته مع علي عليه السلام في قتال معاوية .

هذا وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما ينقل الحاكم في (المستدرك على الصحيحين) : " عن أبي سعيد (رض) قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانقطعت نعله ، فتخلف علي يخصفها ، فمشى قليلا ثم قال : إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله فاستشرف لها القوم وفيهم أبو بكر وعمر (رض) ، قال أبو بكر : أنا هو؟ ، قال : لا ، قال عمر : أنا هو ؟ قال : لا ، ولكن خاصف النعل يعني عليا ، فأتيناه فبشرناه ، فلم يرفع به رأسه كأنه قد كان سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : على شرطهما [(١)] .

إن جملة " فاستشرف لها القوم " تبين سمو ذاك المقام الذي تمناه القوم ، والرواية في نفسها دليل على أن من يعلم تأويل القرآن من الصحابة علي عليه السلام ، فلا يقاتل على التأويل ويكون الحق معه إلا من كان عالما بتأويله ، فهل بعد ذلك يمكن اعتبار عدم استقرار الأمور لعلي عليه السلام تنقيصا له ؟

وإذا أردت تفاصيل أكثر ذكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قتال علي عليه السلام على تأويل القرآن فيكفي ما رواه الحاكم في مستدركه عن أبي أيوب الأنصاري قال : " أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين " [(٢)] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٣٢

(٢) نفس المصدر السابق - ج٣ ص١٥٠

وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد) : " وعن علي قال : عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قتال الناكثين والقاسطين والمارقين ، وفي رواية أمرت بقتال الناكثين فذكره ، رواه البزار والطبراني في الأوسط ، وأحد أسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير الربيع بن سعيد ووثقه ابن حبان " (١) .

قال ابن حجر في (تلخيص الحبير) : " قوله : ثبت أن أهل الجمل وصفين والنهروان بغاة ، هو كما قال ، ويدل عليه حديث علي : أمرت بقتال الناكثين القاسطين المارقين ، رواه النسائي في الخصائص والبزار والطبراني ، والناكثين أهل الجمل لأنهم نكثوا بيعته ، والقاسطين أهل الشام لأنهم جاروا على الحق في عدم مبايعته ، والمارقين أهل النهروان لثبوت الخبر الصحيح فيهم أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، وثبت في أهل الشام حديث عمار تقتله الفئة الباغية " (٢) .

---

(١) مجمع الزوائد - ج٧ ص٢٣٨

(٢) تلخيص الحبير - ج٤ ص١٣٥٤ (٤٤)



٣٠ – حديث " أنا مدينة العلم وعلي بابها "

حكم بأنه حديث ضعيف ، وقد ذكر آراء بعض العلماء ممن حكم بأنه ضعيف أو موضوع .

نقول : ذكره الحاكم في (المستدرك) ثم قال : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأبو الصلت ثقة مأمون فإني سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب في التاريخ يقول : سمعت العباس بن محمد الدوري يقول : سألت يحيى بن معين عن أبي الصلت الهروي ، فقال : ثقة فقلت : أليس قد حدث عن أبي معاوية عن الأعمش " أنا مدينة العلم " ، فقال : قد حدث به محمد بن جعفر الفيدي وهو ثقة مأمون سمعت أبا نصر أحمد بن سهل الفقيه القباني إمام عصره ببخارى يقول : سمعت صالح بن محمد بن حبيب الحافظ يقول : وسئل عن أبي الصلت الهروي فقال : دخل يحيى بن معين ونحن معه على أبي الصلت فسلم عليه فلما خرج تبعته فقلت له : ما تقول رحمك الله في أبي الصلت ، فقال : هو صدوق فقلت له : إنه يروي حديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ : " أنا مدينة العلم وعلي بابها ، فمن أراد العلم فليأتها من بابها " ، فقال : قد روى هذا ذاك الفيدي عن أبي معاوية عن الأعمش كما رواه أبو الصلت [1] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١٢٦

وفي (اللآلئ) ينقل عن الخطيب " قال عباس الدوري : سمعت يحيى يوثق أبا الصلت عبد السلام بن صالح ، فقلت له : إنه حدث عن أبي بمعاوية عن الأعمش " أنا مدينة العلم وعلي بابها " ، فقال : ما تريدون من هذا المسكين أليس قد حدث به محمد بن جعفر الفيدي عن أبي معاوية " [(١)] .

والغريب أن الذهبي في التلخيص يقول : " العجب من الحاكم وجرأته في تصحيحه هذا وأمثاله من البواطيل " في حين أنه ضعف السندين الأول والثالث وسكت عن السند الثاني الذي يرويه الفيدي عن أبي معاوية ولم يعله بأي علة ، فالعجب منه هو ، والأعجب أن الحسين بن فهم الذي وثقه الحاكم عند تصحيحه للخبر والخطيب في (تاريخ بغداد) [(٢)] حينما يذكره في (سير أعلام النبلاء) [(٣)] يقتصر على إيراد قول الدارقطني : بأنه ليس بالقوي ، في حين أن ابن عماد الحنبلي في (شذرات الذهب) حينما يذكره ويذكر قول الدارقطني يقول : " قال ابن ناصر الدين : الحسين بن محمد بن عبد الرحمن بن فهم بن محرز البغدادي أبو علي الحافظ الكبير كان واسع الحفظ متقنا للأخبار عالما بالرجال والنسب والأشعار ، لكنه ليس بالقوي في سيره عند الدارقطني وغيره ، انتهى " [(٤)] ، فلاحظ أن الدارقطني لم يقل عنه بأنه ليس بقوي بصورة مطلقة بل في خصوص السير .

وقال الشوكاني في (الفوائد المجموعة) : " قيل لا يصح ولا أصل له وقد ذكر هذا الحديث ابن الجوزي في (الموضوعات) من طرق عدة وجزم ببطلان الكل وتابعه الذهبي وغيره ، وأجيب على ذلك : بأن محمد بن جعفر البغدادي الفيدي قد وثقه

---

(١) اللآلئ المصنوعة - ج١ ص٣٠٤

(٢) تاريخ بغداد - ج٨ ص٩٢

(٣) سير أعلام النبلاء - ج١٣ ص٤٢٧

(٤) شذرات الذهب - ج٢ ص٢٠١

يحيى بن معين ، وأن أبا الصلت الهروي قد وثقه ابن معين والحاكم ، وقد سئل يحيى عن هذا الحديث ، فقال : صحيح ، وأخرجه الترمذي عن علي رضي الله عنه مرفوعا ، وأخرجه الحاكم في (المستدرك) مرفوعا وقال : صحيح الإسناد ، قال الحافظ ابن حجر : والصواب خلاف قولهما معا ، يعني ابن الجوزي والحاكم وأن الحديث من قسم الحسن لا يرتقي إلى الصحة ولا ينحط إلى الكذب ... وهذا هو الصواب لأن يحيى بن معين والحاكم قد خولفا في توثيق أبي الصلت ومن تابعه فلا يكون مع هذا الخلاف صحيحا بل حسنا لغيره لكثرة طرقه كما بيناه وله طرق أخرى ذكرها صاحب اللآلئ وغيره " [1] ، انتهى كلام الشوكاني .

وقال السيوطي في (اللآلئ المصنوعة) : " قال العلائي (الحافظ صلاح الدين العلائي) : فقد برئ أبو الصلت عبد السلام من عهدته وأبو معاوية ثقة مأمون من كبار الشيوخ وحفاظهم المتفق عليهم وقد تفرد به عن الأعمش ، فقال – أي العلائي : ماذا وأي استحالة في أن يقول النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا في حق علي رضي الله عنه ولم يأت كل من تكلم في هذا الحديث وجزم وضعه بجواب عن هذه الروايات الصحيحة عن ابن معين ، ومع ذلك فله شاهد رواه الترمذي في جامعه عن إسماعيل بن موسى الفزاري عن محمد بن عمر بن الرومي عن شريك بن عبد الله بن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن أبي عبد الله الصنابحي عن علي مرفوعا : " أنا دار الحكمة وعلي بابها " ، ورواه مسلم الكجي وغيره عن محمد بن عمر بن الرومي وهو ممن روى عنه البخاري في غير الصحيح وقد وثقه ابن حبان وضعفه أبو داود ، وقال أبو زرعة : فيه لين ، وقال الترمذي بعد إخراج الحديث : هذا حديث غريب ، وقد روى بعضهم هذا عن شريك ولم يذكر فيه الصنابحي ولا نعرف هذا عن أحد عن الثقات

---

(١) الفوائد المجموعة – ص٣٤٩

غير شريك النخعي القاضي برئ محمد بن الرومي من التفرد به وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي احتج به مسلم وعلق له البخاري ووثقه يحيى ابن معين وقال العجلي : ثقة حسن الحديث ، وقال عيسى بن يونس : ما رأيت أحدا قط أورع في علمه من شريك فعلى هذا يكون تفرده حسنا فكيف إذا انضم إلى حديث أبي معاوية ، ولا يرد عليه رواية من أسقط منه الصنابحي لأن سويد بن غفلة تابعي مخضرم أدرك الخلفاء الأربعة وسمع منهم وذكر الصنابحي فيه من المزيد في متصل الأسانيد ولم يأت أبو الفرج ولا غيره بعلة قادحة في حديث شريك سوى دعوى الوضع دفعا بالصدر انتهى كلام الحافظ علاء الدين العلائي " .

ثم يتابع السيوطي ينقل عن ابن حجر : " وسئل شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر عن هذا الحديث في فتيا فقال : هذا الحديث أخرجه الحاكم في (المستدرك) وقال : إنه صحيح ، وخالفه أبو الفرج بن الجوزي فذكره في (الموضوعات) وقال : إنه كذب ، والصواب خلاف قولهما معا وإن الحديث من قسم الحسن لا يرتقي إلى الصحة ولا ينحط إلى الكذب وبيان ذلك يستدعي طولا ولكن هذا هو المعتمد انتهي " .

ثم تابع السيوطي ناقلا قوله في (لسان الميزان) : " وقال في لسان الميزان عقب إيراد الذهبي رواية جعفر بن محمد عن أبي معاوية وقوله هذا موضوع ما نصه : " وهذا الحديث له طرق كثيرة في مستدرك الحاكم أقل أحوالها أن يكون للحديث أصل فلا ينبغي أن يطلق القول عليه بالوضع انتهى ، ثم يقول السيوطي : " وبقي للحديث طرق " [1] .

---

(١) اللآلئ المصنوعة – ج١ ص٣٠٥

فالخلاصة لا يقال لمثل هذا الحديث " أنا مدينة العلم وعلي بابها " أنه موضوع أو لا أصل له بل هو على الأقل في درجة الحسن كما قال ابن حجر .

ولكن المتقي الهندي صاحب (كنز العمال) يقول بعد ذكر أقوال ابن حجر والحافظ العلائي وحكمهم بحسن الحديث : " وقد كنت أجيب بهذا الجواب دهرا إلى أن وقفت على تصحيح ابن جرير لحديث علي في (تهذيب الآثار) مع تصحيح لحديث ابن عباس فاستخرت الله وجزمت بارتقاء الحديث من مرتبة الحسن إلى مرتبة الصحة " [١] .

وتجد تصحيح الخبر من قبل ابن جرير الطبري في كتابه (تهذيب الآثار) مسند علي بن أبي طالب [٢] .

---

(١) كنز العمال - ج١٣ ص١٤٩

(٢) تهذيب الآثار - ص١٠٤

٣١ – أعلم الصحابة

أنكر أفضلية الإمام علي عليه السلام وتقدمه على الصحابة في العلم وقال : " قال ابن تيمية اتفق علماء السنة على أن أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله أبو بكر ثم عمر ، وقد ذكر غير واحد الإجماع على أن أبا بكر أعلم الصحابة كلهم " .

نقول : ذكر الهيثمي في (مجمع الزوائد) باب إسلامه رضي الله عنه - أي إسلام علي عليه السلام : " عن معقل بن يسار قال : وضأت النبي صلى الله عليه وآله ... قال عبد الله : وجدت في كتاب أبي بخط يده في هذا الحديث قال : أما ترضين أن زوجتك أقدم أمتي سلما وأكثرهم علما وأعظمهم حلما ، قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني برجال وثقوا ، ورواية أحمد في مسند معقل بن يسار .

وعن أبي إسحاق أن عليا لما تزوج ... قال النبي صلى الله عليه وآله : لقد زوجتكه وإنه لأول أصحابي سلما وأكثرهم علما وأعظمهم حلما ، قال الهيثمي : رواه الطبراني وهو مرسل صحيح الإسناد " [1] .

وروى ابن الأثير نحوه في (أسد الغابة) في ترجمة فاطمة عليها السلام بسنده عن علي عليه السلام : " ... فزوجه رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة فلما بلغ ذلك فاطمة بكت ، قال :

---

(١) مجمع الزوائد - ج٩ ص١٠١

فدخل عليها رسول الله ﷺ فقال : مالك تبكين يا فاطمة ! فوالله لقد أنكحتك أكثرهم علما ، وأفضلهم حلما وأولهم سلما " [1] ، وذكره المتقي الهندي في (كنز العمال) ، وقال بعدها : أخرجه ابن جرير وصححه والدولابي في (الذرية الطاهرة) [2] .

وذكر عن بريدة قال : قال رسول الله ﷺ لفاطمة : زوجتك خير أهلي ، أعلمهم علما وأفضلهم حلما وأولهم سلما ، وقال : أخرجه الخطيب في (المتفق والمفترق) [3] .

وذكر عنه ﷺ : أعلم أمتي من بعدي علي بن أبي طالب قال : أخرجه الديلمي عن سلمان [4] .

وروى الطبراني في (المعجم الكبير) عن سلمان قال : قلت : يا رسول الله لكل نبي وصي فمن وصيك ؟ فسكت عني فلما كان بعد رآني ، فقال : يا سلمان فأسرعت إليه ، قلت : لبيك ، قال " تعلم من وصي موسى ؟ قلت : نعم يوشع بن نون ، قال : لم ؟ قلت : لأنه كان أعلمهم ، قال فإن وصي وموضع سري وخير من أترك بعدي ينجز عدتي ويقضي ديني علي بن أبي طالب " [5] .

فهذه أحاديث مرفوعة إلى رسول الله ﷺ فيها تصريح بأعلمية علي عليه السلام وتقدمه في العلم على جميع الصحابة في عصره .

وأما الأحاديث الموقوفة على الصحابة فأولها ما رواه الحاكم في (المستدرك) عن قيس بن أبي حازم قال : " كنت بالمدينة فبينا أنا أطوف في السوق إذ بلغت أحجار الزيت ، فرأيت قوما مجتمعين على فارس قد ركب دابة وهو يشتم علي بن أبي

---

(١) أسد الغابة - ج٦ ص٢٢٤

(٢) كنز العمال - ج١٣ ص١١٤ ح٣٦٣٧٠

(٣) نفس المصدر السابق - ج١١ ص٦٠٥ ح٣٢٩٢٦

(٤) نفس المصدر السابق - ص٦١٤

(٥) المعجم الكبير - ج٦ ص٢٢١

طالب والناس وقوف حواليه ، إذ أقبل سعد ابن أبي وقاص فوقف عليهم ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : رجل يشتم علي بن أبي طالب ، فتقدم سعد فأفرجوا له حتى وقف عليه ، فقال : يا هذا على ما تشتم علي بن أبي طالب ألم يكن أول من أسلم ألم يكن أول من صلى مع رسول الله ﷺ ألم يكن أزهد الناس ألم يكن أعلم الناس ، وذكر حتى قال : ألم يكن ختن رسول الله ﷺ على ابنته ألم يكن صاحب راية رسول الله ﷺ في غزواته ثم استقبل القبلة ورفع يديه ، وقال : اللهم إن هذا يشتم وليا من أوليائك فلا تفرق هذا الجمع حتى تريهم قدرتك ، قال قيس : فوالله ما تفرقنا حتى ساخت به دابته فرمته على هامته في تلك الأحجار فانفلق دماغه ومات .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وقال الذهبي في التلخيص : على شرط البخاري ومسلم " [(١)] .

وروى أحمد في مسنده عن عمرو بن حبشي قال : " خطبنا الحسن بن علي بعد قتل علي رضي الله عنه فقال : لقد فارقكم رجل بالأمس ما سبقه الأولون بعلم ولا أدركه الآخرون ، إن كان رسول الله ﷺ ليبعثه ويعطيه الراية ، فلا ينصرف حتى يفتح له ، وما ترك من صفراء ولا بيضاء إلا سبع مئة درهم من عطائه كان يرصدها لخادم أهله " ، قال محقق الكتاب : حسن ، عمرو بن حبشي روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في (الثقات) ج٥ ص١٧٣ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين " [(٢)] .

ورواه أحمد في (فضائل الصحابة) عن عمرو بن حبشي ، وقال محقق الكتاب : إسناده صحيح ... وأخرجه ابن سعد ج٣ ص٣٨ من طريقين صحيحين عن هبيرة ، وأخرجه ابن حبان كما في (الموارد) ص٥٤٥ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص٥٧١ (٦١٢١)

(٢) مسند أحمد بن حنبل – ج٣ ص٢٤٧

عبد الله بن نمير عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق وإسناده صحيح ، وأخرجه الطبراني في (الكبير) ٧٩٣-٨١ من طرق عن هبيرة ، وذكره الهيثمي ج٩ ص١٤٦ ونسبه لأحمد والطبراني وحسن طرقه " (١) .

وفي هذا المعنى يروي الحاكم في (المستدرك) : عن ابن عباس (رض) قال : كان علي يقول في حياة رسول الله ﷺ إن الله يقول : ﴿ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ ، والله لا ننقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله والله لئن مات أو قتل لأقاتلن على ما قاتل عليه حتى أموت والله أني لأخوه ووليه وابن عمه ووارث علمه فمن أحق به مني " (٢) .

فهنا يصرح الإمام علي عليه السلام أيضا بأنه وارث علم النبي ﷺ.

قال المناوي في (فيض القدير) : " وأخرج عن ابن مسعود قال :كنت عند النبي ﷺ فسئل عن علي كرم الله وجهه فقال : قسمت الحكمة عشرة أجزاء فأعطى علي تسعة أجزاء والناس جزءا واحدا ، وعنه أيضا أنزل القرآن على سبعة أحرف ما منها حرف إلا وله بطن وظهر ، وأما علي فعنده منه علم الظاهر والباطن ... ، وأخرج ابن عباس كنا نتحدث أن رسول الله ﷺ عهد إلى علي كرم الله وجهه سبعين عهدا لم يعهده إلى غيره ، والأخبار في هذا الباب لا تكاد تحصى ... وقد شهد له بالأعلمية الموافق والمخالف والمعادي والمحالف ، خرج الكلاباذي أن رجلا سأل معاوية عن مسألة فقال : سل عليا هو أعلم مني ، فقال : أريد جوابك ، قال : ويحك كرهت رجلا كان رسول الله ﷺ يعزه بالعلم عزا ، وقد كان أكابر الصحابة يعترفون له بذلك وكان عمر يسأله عما أشكل عليه ، جاءه رجل فسأله مسألة فقال : ههنا علي فاسأله

(١) فضائل الصحابة - ج١ ص٦٧٤ رقم٩٢٢

(٢) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٢٦

... وصح عنه من طرق انه كان يتعوذ من قوم ليس هو فيهم حتى أمسكه عنده ولم يوله شيئا من البعوث لمشاورته في المشكل ، وأخرج الحافظ عبد الملك بن سليمان قال : ذكر لعطاء أكان أحد من الصحب أفقه من علي قال : لا والله ، قال الحرالي : قد علم الأولون والآخرون أن فهم كتاب الله منحصر إلى علم علي " [١] .

وروى الحاكم في (المستدرك) : عن أبي إسحاق سألت قثم ابن العباس : كيف ورث علي رسول الله ﷺ دونكم ؟ قال : لأنه كان أولنا به لحوقا وأشدنا به لزوقا ، قال الذهبي : صحيح [٢] .

ثم في الحديث التالي روى عن إسماعيل بن إسحاق القاضي حينما ذكر له قول قثم هذا فقال : إنما يرث الوارث بالنسب أو بالولاء ولا خلاف بين أهل العلم أن ابن العم لا يرث مع العم ، فقد ظهر بهذا الإجماع أن عليا ورث العلم من النبي دونهم [٣] .

وقد روي عن علي عليه السلام أنه كانت له كل ليلة ساعة من السحر يدخل فيها على رسول الله ﷺ كما يروي النسائي في (السنن الكبرى) بسند صحيح : " كانت لي ساعة من السحر أدخل فيها على رسول الله ﷺ فإن كان في صلاته سبح فكان ذلك إذنه لي وإن لم يكن في صلاته أذن لي " [٤] .

وفي رواية أخرى يخبر الإمام علي عليه السلام أن تلك الساعة من رسول الله ﷺ لم تكن لأحد من الناس : " كانت لي منزلة من رسول الله ﷺ لم تكن لأحد من الخلائق فكنت آتيه كل سحر ..." قال المحقق : إسناده ثقات إلا أن فيه عبد الله بن نجي صدوق [٥] .

---

(١) فيض القدير – ج٣ ص٤٦ (٥٦)

(٢) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١٣٦

(٣) نفس المصدر السابق – حديث(٤٦٣٤)

(٤) السنن الكبرى – ج٥ ص١٤٠

(٥) نفس المصدر السابق – ص١٤١

وروى النسائي وقال المحقق : إسناده صحيح [١] ، والحاكم في المستدرك عن علي عليه السلام : " كنت والله إذا سألت أعطيت ، وإذا سكت ابتديت " ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : على شرط البخاري ومسلم [٢] .

ويروي ابن عبد البر في (الاستيعاب) في ترجمة علي عليه السلام عن عبد الملك بن أبي سليمان يسأل عطاء : أكان في أصحاب محمد صلى الله عليه وآله أعلم من علي ؟ قال : لا والله ما أعلمه " [٣] .

وأما بالنسبة لأعلميته في القضاء فلا شك في ذلك لما ورد في صحيح البخاري كتاب التفسير في تفسير سورة البقرة عن ابن عباس قال : قال عمر : " أقرؤنا أبي ، وأقضانا علي " [٤]

وقال ابن حجر في (فتح الباري) : " ... وأما قوله وأقضانا علي فورد في حديث مرفوع أيضا عن أنس رفعه (أقضى أمتي علي بن أبي طالب) أخرجه البغوي ... وروى البزار من حديث ابن مسعود قال : كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علي بن أبي طالب رضي الله عنه " [٥] .

وروى الحاكم في (المستدرك) : " قال علي رضي الله عنه : بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله إلى اليمن قال : فقلت : يا رسول الله أني رجل شاب وأنه يرد علي من القضاء ما لا علم لي به ، قال : فوضع يده على صدري وقال : اللهم ثبت لسانه واهد قلبه ، فما

---

(١) السنن الكبرى – ج٥ ص١٤٢

(٢) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١٣٥ (٤٦٣٠)

(٣) الاستيعاب – ج٣ ص٢٠٦

(٤) صحيح البخاري – ج٦ ص٢٣

(٥) فتح الباري – ج٨ ص١٦٧

شككت في القضاء أو في قضاء بعد هذا " ، قال الذهبي : على شرط البخاري ومسلم [(١)] .

وأما حديث البخاري [(٢)] ومسلم [(٣)] والذي روياه عن أبي سعيد : " كان أبا بكر أعلمنا بالنبي ﷺ " ، ففضلا عن كونه موقوف على صحابي فإن المقصود به العلم بأحوال النبي ﷺ كما يظهر من سياق الحديث لا العلم بالدين ، حيث قال رسول الله ﷺ كلمة على المنبر كنى بها عن نفسه فلم يعرف ذلك غير أبي بكر ، والدليل على ذلك أيضا أن ابن حجر حينما فسر العبارة في (الفتح) حيث الرواية في باب فضائل الصحابة بلفظ (وكان أبو بكر أعلمنا) قال : " في رواية مالك (وكان أبو بكر هو أعلمنا به) أي بالنبي ﷺ أو بالمراد من الكلام المذكور " [(٤)] ، فليس الحديث عن الأعلمية بما عند النبي ﷺ من علم ، ولا يقاس مثل السند الموقوف على صحابي بسند مرفوع إلى النبي ﷺ بأن علي عليه السلام " أكثرهم علما " كما جاء ذكره في عدة روايات ذكرنا بعضها .

وأمام النص الشرعي وقول رسول الله ﷺ الصريح لا محل للرجوع إلى مخالفات مثل ابن تيمية وابن حزم وأرائهم الشخصية .

ثم إن صحاح أهل السنة حافلة بأخبار واضحة في جهل الخليفتين بكثير من الأحكام والوقائع الأساسية التي لا ينبغي أن تجهل من قبل إمام المسلمين ورجوعهم إلى علي عليه السلام في المعضلات ، منها :

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٤٥

(٢) صحيح البخاري - ج٥ ص٧٣

(٣) صحيح مسلم - ج٤ ص١٨٥٤

(٤) فتح الباري - ج٧ ص١٢

أ – أبو بكر يجهل تفسير آية من القرآن .

قال ابن حجر في (فتح الباري) : " أخرج عبد بن حميد ... عن إبراهيم النخعي قال : قرأ أبو بكر الصديق " وفاكهة وأبا " فقيل : ما الأب ؟ فقيل : كذا وكذا ، وقال أبو بكر : إن هذا لهو التكلف أي أرض تقلني أو أي سماء تظلني إذا قلت في كتاب الله بما لا أعلم ، وهذا منقطع بين النخعي والصديق ، وأخرج أيضا من طريق إبراهيم التيمي أن أبا بكر سئل عن " الأب " ما هو ؟ فقال : أي سماء تظلني فذكر مثله ، وهو منقطع أيضا لكن أحدهما يقوي الآخر " (١) .

ب – أصغر الناس يعرف من رسول الله ﷺ ما يجهله عمر الذي يعترف بأنه ألهاه عن ذلك الصفق بالأسواق .

روى مسلم في كتاب الآداب باب الاستئذان عن عبيد بن عمير قال : " استأذن أبو موسى على عمر فكأنه وجده مشغولا فرجع ، فقال عمر : ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له ، فدعي له ، فقال : ما حملك على ما صنعت ؟ فقال : إنا كنا نؤمر بهذا ، قال : فأتني على هذا ببينة أو لأفعلن بك ، فانطلق إلى مجلس من الأنصار ، فقالوا : لا يشهد إلا أصاغرنا فقام أبو سعيد الخدري ، فقال : قد كنا نؤمر بهذا ، فقال عمر : خفي علي هذا من أمر النبي ﷺ ألهاني الصفق بالأسواق " (٢) .

ج – الإمام علي عليه السلام ينبه عمر إلى حكم أساسي .

روى البخاري معلقا في كتاب المحاربين باب لا يرجم المجنون والمجنونة : " وقال علي لعمر : أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ " (٣) .

---

(١) فتح الباري – ج١٣ ص٢٧٢

(٢) صحيح مسلم – ج٣ ص١٦٩٥

(٣) صحيح البخاري – ج٨ ص٢٠٤

قال ابن حجر في (الفتح) : " وفي أول الأثر قصة تناسب هذه الترجمة وهو عن ابن عباس أتى عمر أي بمجنونة قد زنت وهي حبلى فأراد أن يرجمها فقال له علي : أما بلغك أن القلم قد رفع عن ثلاثة فذكره " ، ثم ذكر ابن حجر عدة أسانيد للخبر ، إلى أن قال : " وهذه طرق تقوي بعضها ببعض " (١) .

د – عمر يجهل ماذا كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة العيد .

فقد روى مسلم في كتاب صلاة العيدين باب ما يقرأ به في صلاة العيد : عن عبيد الله بن عبد الله أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر ، فقال : كان يقرأ فيهما بـ (ق والقرآن المجيد) و (اقتربت الساعة وانشق القمر) (٢) .

هـ – عمر يسمي معرفة تفسير القرآن تكلف منهي عنه .

روى البخاري في كتاب الاعتصام باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه عن أنس قال : كنا عند عمر فقال : نهينا عن التكلف (٣) .

ويوضح ذلك ابن حجر في (فتح الباري) : " قوله عن أنس كنا عند عمر فقال : (نهينا عن التكلف) ، هكذا أورده مختصرا وذكر الحميدي أنه جاء في رواية أخرى عن ثابت عن أنس أن عمر قرأ (فاكهة وأبا) فقال : ما الأب ، ثم قال : ما كلفنا أو قال : ما أمرنا بهذا قلت : هو عند الإسماعيلي من رواية هشام عن ثابت .

---

(١) فتح الباري – ج١٢ ص١٢١

(٢) صحيح مسلم – ج٢ ص٦٠٧

(٣) صحيح البخاري – ج٩ ص١١٨

وأخرجه من طريق يونس بن عبيد عن ثابت بلفظ أن رجلا سأل عمر بن الخطاب عن قوله " وفاكهة وأبا " ما الأب فقال عمر : نهينا عن التعمق والتكلف وهذا أولى أن يكمل به الحديث الذي أخرجه البخاري .

وأولى منه ما أخرجه أبو نعيم في (المستخرج) من طريق أبي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه ولفظه عن أنس كنا عند عمر وعليه قميص في ظهره أربع رقاع فقرأ وفاكهة وأبا ، فقال : هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب ؟ ثم قال : مه نهينا عن التكلف ، وقد أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن سليمان بن حرب بهذا السند مثله سواء ، وأخرجه أيضا عن سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة بدل حماد بن زيد وقال : بعد قوله فما الأب ؟ ثم قال : يا ابن أم عمر أن هذا له التكلف وما عليك أن لا تدري ما الأب " .

ونقل ابن حجر لفظ آخر للحديث : " الزهري عن أنس أنه أخبره أنه سمع عمر يقول : ﴿ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ۞ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ..﴾ الآية إلى قوله " وأبا " ، قال : كل هذا قد عرفناه فما الأب ؟ ثم رمى عصى كانت في يده ، ثم قال : هذا لعمر الله التكلف اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب ... وأخرج عبد بن حميد أيضا من طريق إبراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن زيد أن رجلا سأل عمر عن فاكهة وأبا ، فلما رآهم عمر يقولون أقبل عليهم بالدرة " .

وفي الختام قال ابن حجر : " تنبيه : في إخراج البخاري هذا الحديث في آخر الباب مصير منه إلى قول الصحابي " أمرنا ونهينا " في حكم المرفوع ولو لم يضفه إلى النبي ﷺ ، ومن ثم اقتصر على قوله (نهينا عن التكلف) وحذف القصة " [1] .

---

(١) فتح الباري - ج١٣ ص٢٧٢

و - عمر يجهل حكم التيمم عند فقد الماء في فترة خلافته .

روى مسلم كتاب الحيض باب التيمم : " عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه أن رجلا أتى عمر فقال : إني أجنبت فلم أجد ماء فقال : لا تصل فقال : عمار أما تذكر يا أمير المؤمنين إذا أنا وأنت في سرية فأجنبنا فلم نجد ماء فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت ، فقال النبي ﷺ : إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك فقال عمر : اتق الله يا عمار! قال : إن شئت لم أحدث به " [1] .

أما البخاري فقد نقل الحديث باب التيمم باب المتيمم هل ينفخ فيهما ولم يذكر رد عمر (لا تصل) ولا قوله لعمار (اتق الله) [2] .

والعجيب أن حكم التيمم نزل فيه قرآن قرأه المسلمون وهي قوله تعالى ﴿ **فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ** ﴾ [3] .

ز - عمر لا يرى آية الكلالة بينة وواضحة حتى مع تنبيه رسول الله ﷺ له بذلك ، ولذلك نوى أن يقضي فيها بقضية ... وهل هو اجتهاد في مقابل النص القرآني ؟

روى مسلم كتاب الفرائض باب ميراث الكلالة عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة فذكر نبي الله ﷺ وذكر أبا بكر ثم قال : " إني لا أدع بعدي شيئا أهم عندي من الكلالة ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن بإصبعه في صدري وقال :

---

(١) صحيح مسلم - ج١ ص٢٨٠

(٢) صحيح البخاري - ج١ ص٩٢

(٣) المائدة : ٦

يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء ، وإني إن أعش أقض فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن " (١) .

قل النووي في شرحه لصحيح مسلم : " وأما قوله وإني إن أعش إلى آخره ، هذا من كلام عمر لا من كلام النبي ﷺ وإنما أخر القضاء فيها لأنه لم يظهر له في ذلك الوقت ظهورا يحكم به فأخره حتى يتم اجتهاده فيه ويستوفي نظره " (٢) ، رسول الله ﷺ يقول : " ألا تكفيك آية الصيف ، والنووي يبرر تأخير عمر الحكم حتى في زمن خلافته أن الآية لا تكفي لتوضيح الرأي في المسألة !!

ح – عمر يخالف حكم كتاب الله بتصريح ابنه عبد الله بن عمر .

قال ابن حزم في كتابه (الإحكام) : " وقيل لابن عمر في اختياره متعة الحج على الإفراد : إنك تخالف أباك ، فقال : أكتاب الله أحق أن يتبع أم عمر ؟ روينا ذلك عنه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر " (٣) .

والحديث رواه الترمذي في (السنن) عن سالم بن عبد الله حدثه " أنه سمع رجلا من أهل الشام وهو يسأل عبد الله بن عمر عن التمتع بالعمرة إلى الحج ؟ فقال عبد الله بن عمر : هي حلال ، فقال الشامي : إن أباك قد نهى عنها فقال عبد الله بن عمر : أرأيت إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله ﷺ أأمر أبي نتبع أم أمر رسول الله ﷺ ، فقال الرجل : بل أمر رسول الله ﷺ فقال : لقد صنعها رسول الله ﷺ " (٤) ، وقد صحح الألباني الحديث .

---

(١) صحيح مسلم – ج٣ ص١٢٣٦

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم – ج١١ ص٥٧

(٣) الإحكام – ج١ ص١٥٧

(٤) سنن الترمذي – ج٣ ص١٨٥

بل قال ابن كثير في تاريخه : " وكان ابنه عبد الله يخالفه ، فيقال له إن أباك كان ينهى عنها ، فيقول : خشيت أن يقع عليكم حجارة من السماء ، قد فعلها رسول الله ﷺ ، أفسنة رسول الله نتبع أم سنة عمر ؟ " [١] .

وقال ابن حزم كذلك في كتاب (الإحكام) : " وهذا أبو بكر (رض) لم يعرف فرض ميراث الجدة وعرفه محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة وقد سأل أبو بكر (رض) عائشة في كم كفن رسول الله ﷺ .

وهذا عمر (رض) يقول في حديث الاستئذان : أخفي علي هذا من أمر رسول الله ﷺ ألهاني الصفق في الأسواق ، وقد جهل أيضا أمر إملاص المرأة وعرفه غيره ، وغضب على عيينة بن حصن حتى ذكره الحر بن قيس بن حصن بقوله تعالى : ﴿ **خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ** ﴾ ، وخفي عليه أمر رسول الله ﷺ بإجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب إلى آخر خلافته وخفي على أبي بكر (رض) قبله أيضا طول مدة خلافته فلما بلغ ذلك عمر أمر بإجلائهم فلم يترك بها منهم أحدا ، وخفي على عمر أيضا أمره عليه السلام بترك الإقدام على الوباء وعرف ذلك عبد الرحمن بن عوف .

وسأل عمر أبا واقد الليثي عما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في صلاتي الفطر والأضحى ، هذا وقد صلاهما رسول الله ﷺ أعواما كثيرة ، ولم يدر ما يصنع بالمجوس حتى ذكره عبد الرحمن بأمر رسول الله ﷺ فيهم ونسي قبوله عليه السلام الجزية من مجوس البحرين وهو أمر مشهور ولعله (رض) قد أخذ من ذلك المال حظا كما أخذ غيره منه .

---

(١) البداية والنهاية – ج٥ ص١٤١

ونسي أمره ﷺ بأن يتيمم الجنب فقال : لا يتيمم أبدا ولا يصلي مالم يجد الماء ، وذكره بذلك عمار وأراد قسمة مال الكعبة حتى احتج عليه أبي بن كعب بأن النبي ﷺ لم يفعل ذلك فأمسك ، وكان يرد النساء اللواتي حضن ونفرن قبل أن يودعن البيت حتى أخبر بأن رسول الله ﷺ أذن في ذلك فأمسك عن ردهن ، وكان يفاضل بين ديات الأصابع حتى بلغه عن النبي ﷺ أمره بالمساواة بينها فترك قوله وأخذ بالمساواة ، وكان يرى الدية للعصبة فقط حتى أخبره الضحاك بن سفيان بأن النبي ﷺ ورث المرأة من الدية فانصرف عمر إلى ذلك ، ونهى عن المغالاة في مهور النساء استدلالا بمهور النبي ﷺ حتى ذكرته امرأة فرجع عن نهيه ، وأراد رجم مجنونة حتى أعلم بقول رسول الله ﷺ رفع القلم عن ثلاثة فأمر ألا ترجم ، وأمر برجم مولاة حاطب حتى ذكره عثمان بأن الجاهل لا حد عليه فأمسك عن رجمها ، وأنكر على حسان الإنشاد في المسجد فأخبره هو وأبو هريرة أنه قد أنشد فيه بحضرة رسول الله ﷺ فسكت عمر " [١] . انتهى كلام ابن حزم .

فبعد هذا يتبين أي الصحابة أعلم وألصق برسول الله ﷺ وأيهم شغله الصفق في الأسواق .

(١) الإحكام - ج١ ص١٥٣

٣٢ – حديث الغدير

بعد أن اعترف بصحة قول النبي ﷺ : " من كنت مولاه فعلي مولاه " ونسب تصحيح قوله ﷺ : " اللهم وال من والاه وعاد من عاداه " إلى البعض ، أنكر المقطع الأخير أي قوله ﷺ " وانصر من نصره واخذل من خذله " وزيادة " أدر الحق معه حيث دار" فقال : كذب محض على رسول الله ﷺ يعجز عن الإتيان بإسناد صحيح لها .

ثم قال إن انصر من نصره واخذل من خذله خلاف الواقع لأن خصومه نصروا ، والأمة خذلته على رأي الشيعة .

نقول : روى البزار في مسنده قال : حدثنا يوسف بن موسى قال نا عبيد الله بن موسى عن فطر بن خليفة عن أبي إسحاق عن عمرو بن ذي مر وسعيد بن وهب وعن زيد بن يثيع قالوا : " سمعنا عليا يقول : نشدت الله رجلا سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم لما قام فقام إليه ثلاثة عشر رجلا فشهدوا أن رسول الله ﷺ قال : ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم قالوا : بلى يا رسول الله قال فأخذ بيد علي فقال : من كنت مولاه فهذا مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأحب من أحبه وأبغض من أبغضه وانصر من نصره واخذل من خذله " [1] قال الهيثمي في المجمع : " رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة " [2] .

---

(١) مسند البزار – ج٣ ص٣٤ ح٧٨٦

(٢) مجمع الزوائد – ج٩ ص١٠٥

وقد رواه بنفس السند ابن أبي عاصم في (السنة) قال : حدثنا أبو مسعود ثنا عبيد الله بن موسى ثم ذكر إسناد البزار مقتصرا على زيد بن يثيع نعم لم ينقل إلا المقطع الأول من الحديث وعلق المحقق د. الجوابرة بقوله إسناده حسن [١] .

وقد رواه ابن عساكر بسنده إلى عبيد الله عن فطر ، قال أبو إسحاق حين فرغ من الحديث : يا أبا بكر أي أشـياخ هم ؟! وذكر بعدها أسانيد أخرى إلى فطر [٢] ، ورواه بعدة طرق منها عن عبدالرحمن بن ابي ليلى [٣] وعن زيد بن أرقم [٤] وعن حبشي بن جنادة [٥] وعن بنط بن شريط [٦] .

ورواه بسنده عن الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع زيادة " انصر من نصره " [٧] .

وروى عن جعفر بن إبراهيم الجعفري قال : كنت عند الزهري أسمع منه فإذا عجوز قد وقفت عليه فقالت : يا جعفري لا تكتب عنه فإنه مال إلى بني أمية وأخذ جوائزهم فقلت : من هذه ؟ قال : أختي رقية ، خرفت ؟ قالت : خرفت أنت كتمت فضائل آل محمد ، قالت : وقد حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد علي فقال : " من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله " [٨] .

وقد روى أحمد في (فضائل الصحابة) بعد نقل حديث رسول الله " من كنت مولاه فعلي مولاه " قال : ثنا محمد بن جعفر نا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت

---

(١) السنة لابن أبي عاصم - ج٢ ص٩١١

(٢) تاريخ دمشق - ج٤٢ ص٢٠٩

(٣) نفس المصدر السابق — ص٢٠٧

(٤) نفس المصدر السابق — ص٢١٨

(٥) نفس المصدر السابق — ص٢٣٠

(٦) نفس المصدر السابق — ص٢٣١

(٧) نفس المصدر السابق - ص٢١٢

(٨) نفس المصدر السابق - ص٢٢٨

عمروا ذامر وزاد فيه " أن رسول الله ﷺ قال : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره وأحب من أحبه ، قال شعبة : أو قال : أبغض من أبغضه " .

قال المحقق وصي الله إسناده حسن لغيره عمرو ذومرة الهمداني الكوفي مجهول قال البخاري : لا يعرف ، وقال ابن عدي : هو في جملة مشايخ أبي إسحاق المجهولين الذين لا يحدث عنهم غيره ونحوه قول مسلم وأبي حاتم ، وقال ابن حبان في حديثه مناكير وقال العجلي : كوفي تابعي ثقة ... وهو وإن كان مجهولا إلا أنه توبع فيما سبق [(١)].

والعجب ممن ضعف الزيادة لمجهولية عمرو ذي مر مع أنهم يرون أن البزار يرويه عن أبي إسحاق عن ثلاثة أحدهم عمرو والآخران أحدهما سعيد بن وهب ، قال عنه في (تقريب التهذيب) : " كوفي ثقة مخضرم " [(٢)] ، والآخر زيد بن يثيع قال عنه : " ثقة مخضرم من الثانية " [(٣)] .

وقد رويت زيادة " انصر من نصره " في مسند أحمد بطريق آخر ليس فيه عمرو ، حدثنا عبد الله حدثنا أحمد بن عمر الوكيعي حدثنا زيد بن الحباب حدثنا الوليد بن عقبة بن مزار القيسي (العنسي) حدثني سماك بن عبيد بن الوليد العبسي دخلت على عبد الرحمن بن أبي ليلى فحدثني أنه شهد عليا في الرحبة ... " [(٤)] .

وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد) : " عن حبشي بن جنادة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم : اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره وأعن من أعانه " ، رواه الطبراني ورجاله وثقوا [(٥)] .

وأما قول رسول الله ﷺ " أدر الحق معه حيث دار " ، فقد رواه الترمذي قال ﷺ : " رحم الله عليا ، اللهم أدر الحق معه حيث دار " [(٦)] .

---

(١) فضائل الصحابة - ج٢ ص٥٧١ ح١٠٢٢

(٢) تقريب التهذيب - ج١ ص٢٦٦

(٣) نفس المصدر السابق - ص٢٢٢

(٤) مسند احمد - ج٢ ص٢٧٠ ح٩٦٤

(٥) مجمع الزوائد - ج٩ ص١٠٦

(٦) سنن الترمذي - ج٥ ص٦٣٣ ح٣٧١٤

وله شاهد ذكره الهيثمي في (مجمع الزوائد) عن أبي سعيد يعني الخدري قال : كنا عند بيت النبي ﷺ في نفر من المهاجرين والأنصار فقال : " ألا أخبركم بخياركم ، قالوا : بلى ، قال : الموفون الطيبون إن الله يحب الخفي التقي ، قال : ومر علي بن أبي طالب فقال : " الحق مع ذا ، الحق مع ذا " ، رواه أبو يعلى ورجاله ثقات [١] .

وإدخال الزيادة الأخيرة ضمن حديث الغدير وردت في عبارة سبط ابن الجوزي في (تذكرة الخواص) [٢] فيما نقل عن الترمذي ، ولكن الله أعلم هل هو خطأ وقع فيه السبط أم اختلاف نسخ سنن الترمذي أم أنه التحريف ؟!

وأما استدلاله الأخير على بطلان زيادة انصر من نصره واخذل من خذله لأنه خلاف الواقع فينم عن جهل شديد يتعجب ويستغرب منه الإنسان .

فأولا إن هذا الإشكال يرد على المقطع الأول وهو " اللهم وال من ولاه وعاد من عاداه " الذي صرح بصحته العديد من علماء السنة ، فعلى نسق إشكاله المذكور هل يمكن أن يقال إن هذا خلاف الواقع لأن الله لم يعاد من عاداه أي على الأقل معاوية وأهل الشام ، ودليل عدم معاداة الله لهم أنهم لم يهزموا .

فمن قال إن " انصر من نصره واخذل من خذله " هو النصر الدنيوي والخذلان الدنيوي حتى تقول إن الواقع الخارجي ينافي الحديث لأن الأمة خذلت عليا ونصرت أعداءه وخصومه ، ألا تقرأ قوله تعالى ﴿ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ ﴾ [٣] أليس نصر الله للمؤمنين يوم يقوم الأشهاد يعني

---

(١) مجمع الزوائد – ج٧ ص٢٣٤

(٢) تذكرة الخواص – ص٣٥

(٣) غافر : ٥١

يوم القيامة فهو نصر في الآخرة وخذلان للأعداء في الآخرة ، وكذلك الأمر في قوله تعالى ﴿ **وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لاَ يُنصَرُونَ** ﴾ (١) .

نعم إن جعل المعيار هو النصر والخذلان الدنيوي بحيث نعتبر انتصار جماعة دليل على أنهم أصحاب الحق وهزيمة جماعة أخرى دليل على أنهم أصحاب باطل إنما هو منطق يزيد وأتباعه وتفوح روائحهم من الكاتب .

إنه منطق ابن زياد المنتصر بمعايير الدنيا وهو يقول لزينب عليها السلام الحمد لله الذي فضحكم وقتلكم وأكذب أحدوثتكم ، فقالت عليها السلام : الحمد لله الذي أكرمنا بنبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم وطهرنا من الرجس تطهيرا إنما يفتضح الفاسق ويكذب الفاجر وهو غيرنا ، قال : كيف رأيت فعل الله بأهل بيتك ؟ فابن زياد لم يتفوه بالعبارة الأخيرة إلا لأنه مثل هذا الكاتب يرى أن الانتصار في الدنيا هو فعل الله وهو دليل على أن من انتصر فالحق معه ، فعلي عليه السلام لأنه لم ينتصر في الدنيا ، فهذا يعني أن الله لم ينصره وعبارة " اللهم انصر من نصره " باطلة ، وعلى هذا النسق يجب أن يقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - معاذ الله - كان على باطل حينما انهزم في معركة أحد .

ومشى على هذا المنطق ناصر الدين الألباني في (السلسلة الصحيحة) حينما قال في رد ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه - أي علي - خليفتي من بعدي : " فلا يصح ... دل الواقع التاريخي على كذبها لأنه لو فرض أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاله لوقع كما قال لأنه (وحي يوحى) والله سبحانه لا يخلف وعده " (٢) .

---

(١) القصص : ٤١

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة - ج٤ ص٣٤٤

فعجب من هذا الكلام هل قالوا مثل ذلك فيما روي عن رسول الله ﷺ " الأئمة من قريش " ، فالواقع التاريخي للخلافة يثبت أن الكثيرين حكموا بلاد المسلمين ولم يكونوا من قريش ، فهل استدل أحد بذلك على بطلان الحديث ؟!

لذا قال ابن حجر في (الفتح) : " حديث ابن عمر لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان ، قال الكرماني : ليست الحكومة في زمننا لقريش فكيف يطابق الحديث ... ، وحينئذ هو خبر بمعنى الأمر وإلا فقد خرج هذا الأمر عن قريش في أكثر البلاد " [1] ، نعم إذا الأحاديث ليست في صالحهم فالعقول لا تعمل لتدرك المعنى الصحيح للرواية .

فلا أعرف كيف لا ينصرف إلى ذهنه إلا أن الرسول ﷺ يريد أن يتحدث عن أحداث المستقبل وأراد أن يخبر أن عليا عليه السلام سيكون خليفة في المستقبل ولا يحتمل من العبارة - مع أنه المقصود والمتبادر منها - أنه يجب أن يكون الخليفة من بعدي فقد تستجيب الأمة لهذا وقد تخالف الرسول ﷺ كما وقع فعلا .

كل هذا إن كان معنى قول رسول الله ﷺ خليفتي يعني الحاكم من بعده ، ولكن المعنى أكبر من ذلك فخليفته يخلفه في كونه ﷺ حجة حاكم فعلي حجة ويجب أن يكون حاكما ، وكونه خليفة بمعنى الحجة على البشر بعده ﷺ معنى واقع وحادث تشهد له مرجعيته العلمية والشرعية للأمة بعد رسول الله ﷺ وإن لم يكن حاكما .

قال الكاتب : " أما الحديث الصحيح وهو من كنت مولاه فعلي مولاه فلا يدل على إمامة علي بن أبي طالب ولنا معه وقفات .

(١) فتح الباري - ج٦ ص٥٣٦

الوقفة الأولى : لو أراد رسول الله ﷺ أن يبين أنه الخليفة بعده لذكر ذلك في الحج لا بعده " .

نقول : نحن نتحدث عن أمر تكرر وقوعه منذ حديث الدار وجمع بني هاشم وإبلاغهم بالرسالة والنبوة ، وذكر رسول الله ﷺ له بين فينة وأخرى هو من باب التذكير والتأكيد ، نعم في (غدير خم) بلغ تبليغا خاصا مميزا لا ينساه أحد من المسلمين وذلك حينما جمع سكان المدينة وأطرافها ، فهم المخاطبون الرئيسيون في قضية خلافة رسول الله ﷺ لأنهم يسكنون حوله عند وفاته ﷺ ، ومسئولية تنفيذ وصيته تقع على عاتقهم أكثر من غيرهم وذلك بنصرة خليفته المعين من قبله .

ولذا تجد أن القرآن يركز في حديثه عن المنافقين من أهل المدينة ومن حولها من الأعراب ، قال تعالى ﴿ **وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ** ﴾ (١) ، وأما غيرهم من سكان الجزيرة البعيدون عنها وخاصة سكان مكة والطائف واليمن فيكفي المقدار الذي بلغهم من الأخبار والتي سمعوها في مكة وغيرها ، وهذا سبب الذكر المميز لولاية أمير المؤمنين في (غدير خم) .

الوقفة الثانية : أن علماء الشيعة يقولون إن غدير خم هو مفترق الحجيج كلهم ، وغدير تبعد عن مكة ١٦٠ كم فلا يكون أبدا مجتمعا للحجيج .

نقول : إليك عبارات علماء الشيعة في ذلك :

---

(١) التوبة : ١٠١

الشيخ المفيد في (الإرشاد) : " وكان سبب نزوله في هذا المكان نزول القرآن عليه بنصبه أمير المؤمنين عليه السلام ... وعلم سبحانه أنه إن تجاوز غدير خم انفصل عنه كثير من الناس إلى بلادهم وأماكنهم وبواديهم " [(١)] .

العلامة الأميني في (الغدير) : " فلما قضى مناسكه وانصرف راجعا إلى المدينة ومعه من كان من الجموع المذكورات وصل إلى غدير خم من الجحفة التي تتشعب فيها طرق المدنيين والمصريين والعراقيين " [(٢)] .

العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين في (المراجعات) : " ولم أنزلهم جميعا في ذلك العراء على غير كلأ وماء ؟ ثم خطبهم عن الله عز وجل في ذلك المكان الذي منه يتفرقون " [(٣)] .

العلامة العسكري في (معالم المدرستين) : " فنزل غدير خم من الجحفة وكان يتشعب منها طريق المدينة ومصر والشام " [(٤)] .

العلامة السيد معروف الحسني في (سيرة المصطفى) : " ولما انتهى إلى مكان قريب من الجحفة بناحية رابغ ، وقبل أن يتفرق الناس كل إلى ناحيته نزل في ذلك المكان في الصحراء " [(٥)] .

وأنت ترى أيها القارئ أي منهم لم يدع أن غدير خم مفترق الحجيج كلهم ، بل كل الكلام أن جحفة هي مفترق الحجيج المتجهين إلى الشمال باتجاه المدينة المنورة ، ومنها يبدأ أهل البوادي الذين حجوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله بالتفرق ، وهو واضح من عبارة الشيخ المفيد (إن تجاوز غدير خم انفصل عنه الناس إلى بلادهم وأماكنهم

---

(١) الإرشاد - ج١ ص١٧٥
(٢) الغدير - ج١ ص١٠
(٣) المراجعات - المراجعة ٥٨ ص٢٧٦
(٤) معالم المدرستين - ج١ ص٤٩٣
(٥) سيرة المصطفى - ص٦٩٣

وبواديهم) ، وعبارة السيد شرف الدين والسيد الحسني ، وأما عبارة الأميني والسيد العسكري فهي في صدد بيان خصوصية للجحفة في كونها مفترق الطرق للمسافرين إلى المدينة ومصر والشام ، ولكن المهم في ذلك الوقت أنها مفترق للمسافرين إلى المدينة والقرى التي في أطرافها ومن حولها من الأعراب من أهل البوادي و إلا لايوجد من المسلمين من يعيش في مصر والشام في ذلك الزمن .

الوقفة الثالثة : نقل قول السيد شرف الدين في (المراجعات) : ألم يؤمر رسول الله بتبليغها ؟ ألم يضيق عليه بما يشبه التهديد من الله عز وجل حيث يقول ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ... ﴾ ، فقال ظاهر هذا أن النبي ﷺ لم يبلغ ولاية علي قبل هذا الموقف .

فأقول : لا نعرف هل التبست عليه الأمور فلم يعرف الظاهر من غيره ، وإلا فالآية تقصد بلغ التبليغ النهائي على نحو الوصية الأخيرة الأساسية وعلى ملأ من عامة المسلمين العائدين إلى المدينة ومن حولها من أهل البوادي والقرى الذين حجوا مع رسول الله ﷺ ، فإن لم تقم بهذا التبليغ المميز فما بلغت رسالته .

والسيد شرف الدين الذي نقل عبارته ينقل في المراجعات النصوص المتعددة التي تدل على ولاية أمير المؤمنين عليه السلام قبل نقله لحديث الغدير ، ففي المراجعة ٢٠ ينقل حديث الدار ، وحديث المنزلة في المراجعة ٢٦ ، ثم أخرج سبعة نصوص من مصادر السنة في المراجعة ٣٦ وفي المراجعة ٤٨ نقل أربعين نصا تحت عنوان السنن المؤيدة للنصوص وغيرها كثير ولم ينقل نص الغدير بصورته التامة إلا في المراجعة ٥٤ ، فالسيد وغيره من علماء الشيعة الذين ينقلون الروايات في ولاية أمير المؤمنين قبل

صدور حديث الغدير يفهمون هذا المعنى الذي ذكرناه من قوله تعالى ﴿ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ (١) .

الوقفة الرابعة : قال أن النبي ﷺ بعد حجة الوداع لم يكن خائفا من أحد فأهل مكة والمدينة ومن حولهما كلهم إما منقادون أو منافقون مقهورون فلم قال الله ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ .

أقول : لم أستطع أن أعرف هل هذا إشكال على الشيعة أم إشكال على القرآن ؟! فابن كثير قال في تفسيره عند تفسير الآية : " والصحيح أن هذه الآية مدنية بل هي من أواخر ما نزل بها والله أعلم " (٢) ، فهلا وجهت سؤالك لابن كثير قبل الشيعة ؟!

ثم نقول نعم المنافقون مقهورون ولكن ألا يتربصون بالإسلام الدوائر ؟! ألا يخشى رسول الله ﷺ من ذلك ؟! كيف لا والبخاري يروي قول عائشة في كتاب فضائل الصحابة باب فضل أبي بكر : " فما كانت من خطبتهما - أي أبو بكر وعمر يوم السقيفة - من خطبة إلا نفع الله بها لقد خوف عمر الناس وإن فيهم لنفاقا فردهم الله بذلك " (٣) فالنفاق كان له واقع مخيف بحيث تقول عائشة أنه لولا خطبتهما لفعل المنافقون فعلتهم ، أليس لرسول الله ﷺ الحق أن يخاف من تربص المنافقين بولاية علي عليه السلام ، فيتريث في وقت تبليغ الأمر ، بلحثا عن الظرف الأنسب ، وخاصة إن عرفنا بغضهم لعلي عليه السلام لكثرة من قتل من إخوانهم وآباءهم ، وعدم زوال الرواسب الجاهلية من قلوبهم .

---

(١) المائدة : ٦٧

(٢) تفسير ابن كثير - ج٢ ص٨١

(٣) صحيح البخاري - ج٧ ص٩

الوقفة الخامسة : وخلاصتها التشكيك بدلالة نص الغدير على الإمامة .

نقول : لاحظ نصوص الغدير المصححة عند علماء أهل السنة :

١. ما رواه الحاكم في (المستدرك) "... ثم قال ﷺ : إن الله عز وجل مولاي وأنا مولى كل مؤمن ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فقال : من كنت مولاه فهذا وليه ... " .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله ، شاهده حديث سلمة بن كهيل عن أبي الطفيل أيضا صحيح على شرطهما (١) وقال ابن كثير في (البداية والنهاية) بعد ذكر هذا الحديث : " قال شيخنا أبو عبد الله الذهبي : وهذا حديث صحيح ، ثم قال بعد نقل عدة روايات قال شيخنا الذهبي : وصدر الحديث متواتر أتيقن أن رسول الله قاله وأما اللهم وال من والاه فزيادة قوية الإسناد " (٢) .

٢. نقل الحاكم في (المستدرك على الصحيحين) : "... ثم قام فأخذ بيد علي رضي الله عنه فقال : يا أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم قالوا الله ورسوله أعلم ألست أولى بكم من أنفسكم قالوا : بلى قال من كنت مولاه فعلي مولاه " (٣) .

٣. روى ابن حبان في صحيحه: قال علي : " أنشد الله كل امرئ سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم لما قام فقام أناس فشهدوا أنهم سمعوه يقول : ألستم تعلمون أني أولى الناس بالمؤمنين من أنفسهم ، قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : من كنت مولاه فإن هذا مولاه ... " (٤) .

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١١٨

(٢) البداية والنهاية - ج٥ ص(٢٢٨-٢٣٣)

(٣) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص٦١٣

(٤) صحيح ابن حبان - ج٦ ص٢٦٩

٤. وروى الخبر الأخير أحمد في مسنده ، قال المحقق : " إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر وهو ابن خليفة فمن رجال أصحاب السنن وروى له البخاري مقرونا وهو ثقة [(١)] .

وقد صحح الشيخ الألباني رواية فطر عن أبي الطفيل فقال في (السلسلة الصحيحة) ، فقال : " أخرجه أحمد وابن حبان في صحيحه وابن ابي عاصم والطبراني والضياء في المختارة ، قلت وإسناده صحيح على شرط البخاري " [(٢)] .

أقول إن ما نريد التأكيد عليه وتوضيحه هو قول رسول الله ﷺ : " ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم " وقولهم : " بلى " ، ثم يقول ﷺ : " من كنت مولاه فهذا علي مولاه " .

فأنا أستصرخ الضمائر الحية ألم يحدد رسول الله ﷺ بتلك المقدمة التي ذكرها المقصود بقوله : " من كنت مولاه فهذا علي مولاه " ؟ أي حينما قال ﷺ : " ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم " أي من كنت مولاه بهذا المعنى من أنني أولى به من نفسه فعلي مولاه بنفس هذا المعنى فيكون عليا أولى به من نفسه ، هل هناك وضوح أكثر من هذا في الكلام فأين تذهبون !!

وقوله ﷺ " ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم " إشارة إلى قوله تعالى ﴿ **النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ** ﴾ [(٣)] ، وأنظر إلى أقوال المفسرين في معنى الآية .

---

(١) مسند أحمد بن حنبل - ج٣٢ ص٥٥ (١٩٣٠٢)

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة - ج٤ ص٣٣١

(٣) الأحزاب : ٦

◆ ابن جرير الطبري في (جامع البيان) :

" يقول تعالى ذكره النبي محمد أولى بالمؤمنين ، يقول أحق به من أنفسهم أن يحكم فيهم بما يشاء من حكم فيجوز ذلك عليهم ... قال ابن زيد : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ كما أنت أولى بعبدك ما قضى فيهم من أمر جاز كما كلما قضيت على عبدك جاز " [١] .

◆ ابن الجوزي (في زاد المسير) :

" قوله تعالى ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ أي أحق فله أن يحكم فيهم بما يشاء قال ابن عباس : إذا دعاهم إلى شيء ودعتهم أنفسهم إلى شيء كانت طاعته أولى من طاعة أنفسهم وهذا صحيح فإن أنفسهم تدعوهم إلى ما فيه هلاكهم والرسول يدعوهم إلى ما فيه نجاتهم " [٢] .

◆ ابن كثير في تفسيره :

" قد علم الله تعالى شفقة رسوله ﷺ على أمته ونصحه لهم فجعله أولى بهم من أنفسهم وحكمه فيهم كان مقدما على اختيارهم لأنفسهم كما قال تعالى ﴿ فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [٣] ، وفي الصحيح (والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين) " [٤] .

---

(١) تفسير الطبري - ج١١ ص١٤٦

(٢) زاد المسير - ج٦ ص١٩٠

(٣) النساء : ٦٥

(٤) تفسير ابن كثير - ج٣ ص٤٧٦

◆ الشوكاني في (فتح القدير) :

" ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ أي هو أحق بهم في كل أمور الدين والدنيا ، وأولى بهم من أنفسهم فضلا عن أن يكون أولى بهم من غيرهم ، فيجب عليهم أن يؤثروه بما أراده من أموالهم وإن كانوا محتاجين إليها ، ويجب عليهم أن يحبوه زيادة على حبهم أنفسهم ، ويجب عليهم أن يقدموا حكمه عليهم على حكمهم لأنفسهم ، بالجملة فإذا دعاهم النبي ﷺ لشيء ودعتهم أنفسهم إلى غيره وجب عليهم أن يقدموا ما دعاهم إليه ويؤخروا ما دعتهم أنفسهم إليه ، ويجب عليهم أن يطيعوه فوق طاعتهم لأنفسهم ويقدموا طاعته على ما تميل إليه أنفسهم وتطلبه خواطرهم " [١] .

أليس معنى حديث الغدير أن كل الأمور السابقة التي ثبت للرسول ﷺ هي ثابتة لعلي عليه السلام ؟ أليس أولها أنه حاكم المسلمين وقراره نافذ عليهم ؟

ثم إن هناك نص آخر عن رسول الله ﷺ ذكر فيها عليا عليه السلام كولي للمؤمنين وهو قوله ﷺ : " ما تريدون من علي ؟ ثلاثا أن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي " .

رواه ابن حبان في صحيحه [٢] ، والترمذي في سننه [٣] ، والنسائي في (السنن الكبرى) في الخصائص [٤] ، والطيالسي في مسنده [٥] ، وأحمد في مسنده [٦] وفي (فضائل الصحابة) وحسنه محقق الفضائل [٧] ، وصححه الشيخ الألباني في

---

(١) فتح القدير - ج٤ ص٣٠١

(٢) صحيح ابن حبان - ج٦ ص٢٦٩

(٣) سنن الترمذي - ج٥ ص٦٣٢

(٤) السنن الكبرى - ج٥ ص١٣٢

(٥) مسند الطيالسي - ص١١١

(٦) مسند أحمد - ج٣٣ ص١٥٤(١٩٩٢٨)

(٧) فضائل الصحابة - ج٢ ص٧٤٨ (١٠٣٥)

(السلسلة الصحيحة) [١] وقال : " فمن العجيب حقا أن يتجرأ شيخ الإسلام ابن تيمية على إنكار هذا الحديث وتكذيبه في (منهاج السنة) " [٢] .

وقد روى الحاكم في (المستدرك) عن ابن عباس قوله ﷺ لعلي " أنت ولي كل مؤمن بعدي ومؤمنة " ، قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وقال الذهبي في التلخيص صحيح [٣] .

وروى ابن أبي عاصم في (السنة) عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ : " علي مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن من بعدي " ، قال المحقق (الجوابرة) : إسناده صحيح رجاله رجال مسلم ، وروى في ص٨٠٠ عن ابن عباس قوله ﷺ : " ... وأنت خليفتي في كل مؤمن من بعدي " وقال المحقق : إسناده حسن [٤] .

القصد من إيراد هذا الحديث هو استصراخ العقول الحرة ، متسائلين هل يمكن أن يقول رسول الله ﷺ " أنت ولي كل مؤمن بعدي " ويقصد بالموالاة ضد المعاداة فقط ؟! أم الولاية بمعنى الحكومة والخلافة ؟! إذا فسرتم الأمر بضد المعاداة فما هو دخل " بعدي " ، هل يريد رسول الله ﷺ أن يقول هو صديق كل مؤمن بعدي ولكنه ليس صديق وولي كل مؤمن قبل ذلك وأثناء حياتي ﴿ **أَفَلاَ تَعْقِلُونَ** ﴾ ، وهذا الوضوح في دلالة الحديث هو الذي جر ابن تيمية لتكذيب الحديث مع وضوح سلامة سنده كما بينا .

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة - ج٥ ص٢٦١

(٢) نفس المصدر السابق - ص٢٦٣

(٣) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٣٤

(٤) السنة لابن أبي عاصم - ج٢ ص٧٩٩

وقد عاد الكاتب وحدد إشكالاته في عدة نقاط :

- قال : لم يصرح النبي بكلمة الخلافة تصريحا واضحا لا يحتمل التأويل .

فنقول : بعد التوضيح الذي ذكرناه يكون ما قاله رسول الله ﷺ أصرح من كلمة الخلافة .

- قال : لو سلمنا أنه أولى لكن من أين لكم أنه دليل على الإمامة ؟ قال تعالى ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ (١) .

نقول : هل قوله ﷺ " ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم " بضميمة قوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ (٢) لا تدل على إمامة رسول الله ﷺ وكونه حاكم فإذا نفيت هذا لك أن تنفي ذلك عن علي عليه السلام .

- قال : قال تعالى عن الكفار ﴿ مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاَكُمْ ﴾ (٣) ، يقصد أن معنى الآية أن النار أولى بكم .

نقول : نعم ، معنى الحديث أن علي عليه السلام أولى بكم كما رسول الله ﷺ أولى بكم من أنفسكم ، وأما المكابرون فنقول لهم ﴿ مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاَكُمْ ﴾ .

- قال : لو سلمنا أنه أولى بالإمامة فالمراد المآل وإلا كان هو الإمام في عهد النبي ﷺ .

نقول : نعم بملاحظة الحكومة المقصود هو المآل بعد النبي ﷺ ، ففي عهده ﷺ هو الإمام الحاكم ولا مجال لمستمع أن يتخيل غير هذا المعنى ، لكنه بعد النبي مباشرة ، وأما من حيث كونه حجة فهو حجة على المسلمين حتى في حال حياته ﷺ .

---

(١) آل عمران : ٦٨

(٢) الأحزاب : ٦

(٣) الحديد : ١٥

- قال نقلا عن (لسان العرب) : قال ابن السكيت : " الولاية بالكسر السلطان والوَلاية والوِلاية النصرة " ، والمولى من الوَلاية والوالي من الوِلاية والرسول قال مولى ولم يقل والي .

نقول : أولا كما نقل ابن منظور في (لسان العرب) ذلك الكلام عن ابن السكيت نقل خلاف ذلك عن غيره ، قال في مادة ولي : " قال الفراء : ويختارون في وَليته وِلاية الكسر ، وسمعناها بالفتح والكسر في الولاية في معنييهما جميعا ... وقال أبو العباس نحوا مما قال الفراء " ، وأما سيبويه فله تفريق آخر بين المفردتين ، نقل عنه الجوهري في (الصحاح) : " قال سيبويه : الوَلاية بالفتح المصدر والوِلاية بالكسر الاسم مثل الإمارة والنِقابة لأنه اسم لما توليته وقمت به فإذا أرادوا المصدر فتحوا " ، لذا قال الزبيدي في (تاج العروس) : " والولي له معان كثيرة ...ومنها (النصير) من والاه إذا نصره (وولي الشيء) وولي (عليه ولاية وولاية) بالكسر والفتح " ثم نقل رأي سيبويه السابق .

وكل هذا لا مدخل له بعد وضوح المعنى الذي استعمل فيه الرسول ﷺ المفردة ، لكن أردنا أن نبين انتقائيته في نقل كلمات اللغويين .

حقيقية استعمال رسول الله ﷺ للمفردة هنا :

إن الذي ذكره عن ابن تيمية من أن رسول الله لو أراد الإمامة قال والي ، قول سخيف يظهر تخبط ابن تيمية وفقده لصوابه الذي جعله تارة ينكر الحديث الصحيح وأخرى يتفوه بمثل هذا الرأي في المتن ، فكلمة والي استعملت بمعنى الولي في الأحاديث فروى البخاري في كتاب البيوع ، باب من أجرى أمر الأمصار عن عائشة تقول : " ﴿ **وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾

أنزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله إن كان فقيرا أكل منه بالمعروف " [١] ، فكلمة والي في الرواية قطعا قصد بها الولي وليس الوالي الحاكم .

كما إن كلمة الولي استعملت في الوالي الحاكم فقد روى ابن حبان في صحيحه عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : " ... فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له " [٢] ، وقد عنون البخاري في كتاب النكاح بابا بعنوان باب السلطان ولي .

ويدل على ذلك أن مسلم روى في صحيحه قول الراوي وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال : " هما صدقة رسول الله ﷺ كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه وأمرهما إلى من ولي الأمر " [٣] ، والشاهد ليس في نقل مسلم وإنما فيما نقله البيهقي في (سننه الكبري) من قول عمر : " هما صدقة رسول الله ﷺ كانت لحقوقه التي تعروه ونوائبه وأمرهما إلى ولي الأمر " [٤] ، فإذن يقال ولِيَ أمرَ المسلمين فهو والي المسلمين وهو ولِيُ الأمر .

وهناك حقيقة مهمة وراء استخدام كلمة ولي ومولى دون كلمة والي وهي أن رسول الله ﷺ يريد أن يوضح أن هناك حق لعلي عليه السلام ثبت بالنص الشرعي وبسببه يجب أن ينصبه المسلمون واليا عليهم ، وهو من نفس سنخ حق رسول الله ﷺ المبين بقوله عز وجل ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ والذي جعله ﷺ مقدمة لكلمته سواء نصره المسلمون وأصبح واليا أم لا بأن نحي عن ولاية أمر المسلمين وحكمهم .

---

(١) صحيح البخاري - ج٣ ص١٠٤

(٢) صحيح ابن حبان - ج٤ ص٣١٠

(٣) صحيح مسلم - ج٣ ص١٣٨٢

(٤) السنن الكبرى للبيهقي - ج٦ ص٣٠١

وانطلاقا من هذا الفهم ، يوالي الشيعة عليا ويعتبرونه وليا وإن لم ينصر من قبل معظم الصحابة ، وأما كلمة والي فهي لا تحمل إلا فعلية الحكم فقط ولا تعطي اللفظة أبعادا أخرى مهمة كبعد أنه عليه السلام الحجة بعد الرسول صلى الله عليه وآله وصاحب الحق وإن لم يول ويقود الدولة .

ثم أن من يريد أن يغطي الحقيقة كما فعل بكلمة ولي يفعل ذلك بكلمة والي ، وأكبر دليل على ذلك ما نقلناه سابقا من إشكال الألباني على حديث : " إنه خليفتي من بعدي " وهي بوضوح كلمة والي ، إذ ادعى إنه إخبار عن المستقبل لا إخبار عن حق علي في خلافة الرسول دون غيره من الصحابة لذا أشكل إنه لو كان رسول الله قال ذلك لوقع .

٣٣ – حديث " علي مني وأنا من علي "

عند ذكر حديث : " علي مني وأنا من علي ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي " قال : " هذا الحديث مداره على أبي إسحق السبيعي وهو مدلس مشهور يكثر التدليس عن الضعفاء ، فإذا صرح بالتحديث فحديثه صحيح بل في أعلى مراتب الصحيح ولكن الكلام فيما إذا لم يصرح بالتحديث فإنه يتوقف في قبول حديثه .

نقول : روى الحديث الترمذي في (السنن) عن حبشي بن جنادة قال : قال : رسول الله ﷺ " علي مني وأنا من علي ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي " (١) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب ، قال الألباني : حسن .

ونقله ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) **قال** : حدثنا أبو بكر أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة ، قال شريك : قلت : يا أبا إسحاق أين رأيته ، قال : وقف علينا في مجلسنا ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " علي مني وأنا منه ولا يؤدي عني إلا علي رضي الله عنه " (٢) .

---

(١) سنن الترمذي – ج٥ ص٦٣٦

(٢) الآحاد والمثاني – ج٣ ص١٨٣

فهنا صرح أبو إسحاق بالتحديث ولم يعنعن والحديث بنفس السند الذي حسنه الترمذي وكذلك الألباني ، فالنتيجة تكون كما ذكر القائل : " فإذا صرح بالتحديث فحديثه صحيح بل في أعلى مراتب الصحيح " .

وكذلك رواه أحمد في (فضائل الصحابة) ، وقال المحقق : " إسناده حسن صحيح لغيره " [١] .

ونقل الحديث الطبراني في (المعجم الكبير) ثم قال المحقق حمدي السلفي : " ورواه الترمذي وقال : حسن صحيح ، فأبو إسحاق وإن كان اختلط وحفيده إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق إنما أخذ عنه في حالة الاختلاط فقد تابعه شريك ، فالحق أنه حسن كما قال الترمذي " [٢] .

وكذلك ساق الحديث المزي في (تهذيب الكمال) في ترجمة حبشي بن جنادة وقال : " رواه ابن ماجة عن سويد بن سعيد فوافقناه فيه بعلو ، ورواه الترمذي عن إسماعيل بن موسى عن شريك فوقع لنا بدلا ، ورواه النسائي عن أحمد بن سليمان بن يحيي بن آدم عن إسرائيل عن أبي إسحاق فكأن شيخ شيخنا حدث به عن أصحابه " .

لكن مما يؤسف له أن الكاتب مع علمه بصحة هذا الحديث ساق شبهاته الضعيفة وحاول أن يؤيدها بقول أبي إسحق الجوزجاني : " كان قوم من أهل الكوفة لا تحمد مذاهبهم - يعني التشيع - هم رؤوس محدثي الكوفة مثل أبي إسحق ... " .

نقول : أما أبو إسحق الجوزجاني شيخه في التحامل على علي عليه السلام فقد ذكره الذهبي في (تذكرة الحفاظ) : " ... يقرأ كتابا على المنبر وكان يتحامل على علي رضي الله عنه " ، وقال الدارقطني : " ... وفيه انحراف عن علي " [٣] .

---

(١) فضائل الصحابة - ج٢ ص٧٤٣ (١٠٢٣)

(٢) المعجم الكبير - ج٤ ص١٦

(٣) تذكرة الحفاظ - ج٢ ص٥٤٩

فهل تقبل شهادة من يطعن في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في أحد من الموثقين ؟! فهل لقول الرجالي المنحرف عن علي عليه السلام المتحامل عليه قيمة - رغم كثرة ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله في فضائله عليه السلام - فهل سينصف مثل هذا مسلما في تقييمه ؟ وهل هذا مذهب أهل السنة في الحكم على الرواة ؟!

وأما أبو إسحق السبيعي راوي الحديث فقد نقل ابن حجر في (تهذيب التهذيب) (١) قول العجلي إنه تابعي ثقة ، وقول أبي حاتم بأنه ثقة وكذلك توثيق أحمد له ، وذكر صاحب كتاب (الكواكب النيرات) : " أطلق يحيي بن معين والنسائي والعجلي وأبو حاتم القول بتوثيقه واحتج به الشيخان " (٢) .

هذا وقوله صلى الله عليه وآله : " إن عليا مني وأنا منه" ، رواية ثابتة في صحيح البخاري كتاب الصلح باب (كيف يكتب هذا ما صالح) عن البراء بن عازب في قصة اختصام علي وزيد وجعفر في ابنة حمزة فقال صلى الله عليه وآله لعلي : " أنت مني وأنا منك " (٣) .

---

(١) تهذيب التهذيب - ج٨ ص٥٦

(٢) الكواكب النيرات - ج١ ص٦٦

(٣) صحيح البخاري - ج٣ ص٢٤٢



٣٤ – حديث " أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه "

كذّب ما روي من قوله ﷺ : " أنت يا علي تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي " ، فقال : لا والله ما قال رسول الله ﷺ هذا الكلام بل هذا من وضع الكذابين .

نقول : الحديث رواه الحاكم النيسابوري في (المستدرك) عن أنس بن مالك (رض) أن النبي ﷺ قال لعلي : " أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي " .

ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (١) .

فهل أخطأ من اعتمد على تصحيح الحاكم للحديث بأنه على شرط الشيخين البخاري ومسلم ؟

ثم أن ضرار بن صرد الذي وصفه الكاتب بأنه كذاب يذكر له ابن الجزري مدحا ذكر في حاشية (الجرح والتعديل) : " له ترجمة في (طبقات القراء) لابن الجزري ج١ص٣٣٨ قال : ضرار بن صرد بن سليمان أبو نعيم التميمي الكوفي ثقة صالح روى القراءة عن الكسائي ويحيى بن آدم ..." (٢) .

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١٢٢

(٢) الجرح والتعديل – ج٤ ص٤٦٥

والخبر رواه أبو نعيم في (الحلية) [١] عن أنس بطريقين ليس فيهما ضرار ، لكنها طرق ضعيفة عند علماء الحديث السنة .

وروى الخبر بلفظ " وتبين لهم بعدي " ابن عساكر في (تاريخ دمشق) بطريق ثالث عن أنس [٢] ، وروى الديلمي في (الفردوس) عن أبي ذر قوله ﷺ " علي باب علمي ومبين لأمتي ما أرسلت به من بعدي ..." [٣] . واسنده في (زهرة الفردوس) عن أبي ذر مرفوعاً [٤] .

---

(١) حلية الأولياء - ج١ ص٢٠١

(٢) تاريخ دمشق - ج٤٢ ص٣٨٦

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب - ج٢ ص٦٥

(٤) زهرة الفردوس - ج٢ ص٣١٦-٣١٧

٣٥ – حديث الدار

كذب قول رسول الله ﷺ في علي عليه السلام : " إن هذا أخي ووصيي وخليفتي" ، وهو ما يعرف بحديث الدار .

نقول : أصل الخبر ذكره ابن جرير الطبري في تاريخه وفيه نقل علي عليه السلام لقول رسول الله ﷺ مخاطبا عشيرته : " وقد أمرني الله تعالى أن أدعوكم إليه فأيكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصي وخليفتي فيكم قال فأحجم القوم عنها جميعا وقلت وإني لأحدثهم سنا وأرمصهم عينا وأعظمهم بطنا وأحمشهم ساقا : أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه ، فأخذ برقبتي ثم قال إن هذا أخي ووصي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا " [١] .

ورواه ابن جرير في تفسيره [٢] بنفس السند عند تفسير قوله تعالى ﴿ **وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ** ﴾ [٣] ولكن استبدل العبارة السابقة إلى قوله " ... على أن يكون أخي وكذا وكذا ؟ ... " .

---

(١) تاريخ الطبري – ج٢ ص٦٢

(٢) تفسير الطبري – ج١١ ص١٤٨

(٣) الشعراء : ٢١٤

وقوع أصل الحادثة :

إن هذا الحديث الذي يعرف بحديث الدار قد ورد في عدة مصادر :

فقد روى أحمد في مسنده عن علي عليه السلام قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾ قال جمع النبي صلى الله عليه وآله من أهل بيته فاجتمع ثلاثون فأكلوا وشربوا ... " [١] ولكن ليس فيها " ويكون خليفتي في أهلي ... فقال علي : أنا ".

وقوعه بلفظ أنت أخي وصاحبي ووارثي ووزيري

فقد رواه النسائي في (السنن الكبرى) في كتاب خصائص علي عليه السلام عن ربيعة بن ناجد أن رجلا قال لعلي : يا أمير المؤمنين لم ورثت ابن عمك دون عمك قال : " جمع رسول الله صلى الله عليه وآله أو قال دعا رسول الله صلى الله عليه وآله بني عبد المطلب فصنع لهم مدا من طعام قال : فأكلوا حتى شبعوا وبقي الطعام كما هو كأنه لم يمس ، ثم دعا بغمر فشربوا حتى رووا وبقي الشراب كأنه لم يمس أو لم يشرب ، فقال : يا بني عبد المطلب إني بعثت إليكم بخاصة وإلى الناس بعامة ، وقد رأيتم من هذه الآية ما قد رأيتم ، فأيكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي ووارثي فلم يقم إليه أحد ، فقمت إليه وكنت أصغر القوم فقال : اجلس ، ثم قال ثلاث مرات كل ذلك أقوم إليه فيقول : اجلس ، حتى كان في الثالثة ضرب بيده على يدي ثم قال أنت أخي وصاحبي ووارثي ووزيري فبذلك ورثت ابن عمي دون عمي " [٢] .

والعجب إن محقق الخصائص البلوشي قال : " أبو صادق اسمه مسلم بن يزيد الأزدي الكوفي وقيل اسمه عبد الله بن ناجد ، قال يعقوب بن شيبة : ثقة وذكره ابن

(١) مسند احمد - ج٢ ص٢٢٥

(٢) السنن الكبرى للنسائي - ج٥ ص١٢٥ (٨٤٥١) ص٨٣

حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : مستقيم الحديث ، وقال ابن سعد : كان ورعا مسلما قليل الحديث يتكلمون فيه وقال ابن حجر : " صدوق " .

وربعة بن ناجد الأزدي يقال : هو أخو أبي صادق الراوي عنه ، قال العجلي : كوفي تابعي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ ابن حجر : " ثقة " .

وبعد ذلك حكم بضعف السند ، فقال معلقا على توثيق ابن حجر لربيعة : " وهذا تساهل منه لأنه في عداد المجهولين ... " ، فلا أعرف كيف يكون من وثقه العجلي وابن حبان مجهولا ؟ ويكون ابن حجر متساهلا ؟ في حين أن الآخرين لم يذكروا ربيعة وسكتوا عنه ، ألقول الذهبي فقط " لا يعرف " ، أم بغضا لعلي عليه السلام وطمسا لفضائله ؟

وقد رواه أحمد في مسنده [١] أيضا عن أبي صادق عن ربيعة ولكن بدون كلمة وزيري ، وذكره الهيثمي في (مجمع الزوائد) ثم قال : رواه أحمد ورجاله ثقات [٢] .

ولذلك كان الإمام علي عليه السلام يقول كما ينقل الحاكم في (المستدرك) : عن ابن عباس (رض) قال : كان علي يقول في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله إن الله يقول : ﴿ **أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ** ﴾ [٣] ، والله لا ننقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله ، والله لئن مات أو قتل لأقاتلن على ما قاتل عليه حتى أموت ، والله أني لأخوه ووليه وابن عمه ووارث علمه فمن أحق به مني " [٤] .

---

(١) مسند احمد بن حنبل - ج٢ ص٤٦٤ ح (١٧٣١)
(٢) مجمع الزوائد - ج٨ ص٢٠٣
(٣) آل عمران : ١٤٤
(٤) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٢٦

والحديث رواه النسائي في الخصائص من (السنن الكبرى) [1] والهيثمي في (مجمع الزوائد) وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح [2] .

شواهد على صحة قوله ﷺ لعلي عليه السلام : " خليفتي "

نقل الحاكم في (المستدرك) خبرا طويلا قال : أخبرنا القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة ثنا أبو بلج ثنا عمرو بن ميمون قال : إني لجالس عند ابن عباس إذ أتاه تسعة رهط فقالوا : يا ابن عباس إما أن تقوم معنا وإما أن تخلو بنا من بين هؤلاء ، قال : فقال ابن عباس : بل أنا أقوم معكم ، قال : وهو يومئذ صحيح قبل أن يعمى ، قال : فابتدءوا فتحدثوا فلا ندري ما قالوا ، قال : فجاء ينفض ثوبه ، ويقول أف وتف وقعوا في رجل له بضع عشرة فضائل ليست لأحد غيره ، وقعوا في رجل قال له النبي ﷺ : " ... إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي ... " .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وقال الذهبي في التلخيص : صحيح [3].

ونقل أحمد بن حنبل هذا الخبر في مسنده في مسند عبد الله بن عباس [4] .

وروى الخبر بتمامه أحمد في (فضائل الصحابة) ، وعلق المحقق وصي الله بقوله : " إسناده حسن ، ويحيى بن حماد بن أبي زياد أبو بكر البصري ختن أبي عوانة ثقة وثقه أحمد وأبو حاتم وابن حبان ... وأبو بلج هو يحيى بن سليم أو ابن أبي سليم بن بلج الفزاري الكوفي صدوق أطلق القول بتوثيقه ابن سعد وابن معين والنسائي

---

(١) السنن الكبرى للنسائي - ج٥ ص١٢٥
(٢) مجمع الزوائد - ج٩ ص١٣٤
(٣) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٤٣
(٤) مسند احمد بن حنبل - ج٥ ص١٧٨ (٣٠٦١)

والدارقطني والجوزجاني والأزدي ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث لا بأس به ، وذكر ابن عبد البر وابن الجوزي عن ابن معين تضعيفه وقال أحمد : روى حديثا منكرا " [١] .

وروى المقطع المذكور ابن أبي عاصم في (السنة) بلفظ " أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا إنك لست بنبي وأنت خليفتي في كل مؤمن من بعدي " ، قال المحقق الدكتور الجوابرة : " إسناده حسن رجاله رجال الشيخين غير أبي بلج واسمه يحيى بن سليم بن بلج ، قال الحافظ : صدوق ربما أخطأ " [٢] ، ولكن المحقق المسكين رجع بعد ذلك عن قوله عند إيراد ابن أبي عاصم الرواية تامة وبنفس السند قال : " إسناده ضعيف بهذا السياق فيه يحيى بن سليم وثقه غير واحد وقال البخاري : فيه نظر " [٣] والظاهر أنه نقل كلمة محققي طبعة الرسالة من مسند أحمد بن حنبل غير ملتفت إلى مناقضتها للنتيجة التي توصل إليها سابقا من حسن الحديث ، وقد أشرنا إلى محله في المسند .

وقد ذكر الخبر ابن حجر أيضا في (الإصابة) [٤] ضمن فضائل أمير المؤمنين علي عليه السلام في ترجمته .

---

(١) فضائل الصحابة – ج٢ ص٨٤٩

(٢) السنة لابن أبي عاصم – ج٢ ص٨٠٠

(٣) نفس المصدر السابق – ص٩٠٠

(٤) الإصابة في تمييز الصحابة – ج٤ ص٢٧٠

٣٦ - قتل خالد بن الوليد لمالك بن نويرة

قال معلقا على حادثة قتل خالد بن الوليد لمالك بن نويرة : " إن خبر مالك مشتهر في كتب التاريخ وهو قد منع الزكاة بعد وفاة النبي ﷺ ، وقيل أنه تابع سجاح ولكن المشهور هو منعه الزكاة " .

ثم أنكر مقولة عمر لخالد : " يا عدو الله قتلت امرءا مسلما ثم نزوت على امرأته والله لأرجمنك بالحجارة " .

قال : " أين سند الرواية ، نعم ذكرت في بعض كتب التاريخ فكان ماذا ؟ وفي السند محمد بن حميد الرازي ضعف .

نقول : عجبا من إنسان يعرض روايات الطبري التي في سندها سيف بن عمر والذي اعترض في عدة موارد على نقل رواياته واعتمادها بل صدرت منه الشتائم لذكر البعض رواية في سندها سيف ، والآن يأتي محكما أهواءه فيذكر روايات سيف على أنها تعطي الصورة الواقعية للحدث ، وأما ما نقله محمد بن حميد فهو الكذب الذي لا يصح ؟!

فكل ما رواه من خبر أدفئوا أسراكم وأنها كانت في لغة كنانة القتل وتزوج أم تميم وتركها لينقضي طهرها من خبر سيف بن عمر نقلها الطبري في أحداث سنة١١ (١) ، وأما استجابة مالك لسجاح فهو من رواية ابن حميد وفي سنده سيف بن

---

(١) تاريخ الطبري - ج٢ ص٥٠٢

عمر ذكرها الطبري في تاريخه [١] ، بل حتى روايات الطبري التي نقلت ذلك تصرح بندم مالك على ذلك ، راجع كل من تاريخ الطبري [٢] و (البداية والنهاية) لابن كثير [٣] .

بل العجب أن خبر قول مالك : " إن صاحبكم كان يزعم ذلك ، فقال خالد : " أهو صاحبنا وليس بصاحبك ؟ يا ضرار اضرب عنقه " الذي ذكره معتمدا عليه هو جزء من الخبر الذي فيه مقولة عمر : " يا عدو الله قتلت امرءا مسلما ثم نزوت على امرأته والله لأرجمنك بالحجارة " ، وهي الرواية التي ضعفها هو بنفسه لضعف ابن حميد ، فانظر إلى الأمانة ، المقطع الذي يعجبه يسكت عن تقييمه ويعرضه وكأنه الصحيح من الأخبار ، وأما المقطع الذي لا يعجبه يعمل فيه خناجر التضعيف !!

نعم هو نقل الخبر الذي فيه قول خالد : " أهو صاحبنا وليس بصاحبك " عن ابن كثير في (البداية والنهاية) ولكن ابن كثير ذكره ولم يذكر له سندا فالظاهر أنه خبر الطبري السابق ، وبقية الخبر كما ينقل ابن كثير في تاريخه : " وأمر - أي خالد - برأسه فجعل مع حجرين وطبخ على الثلاثة قدرا فأكل منها خالد تلك الليلة ليرهب بذلك الأعراب من المرتدة وغيرهم ، ويقال إن شعر مالك جعلت النار تعمل فيه إلى أن نضج لحم القدر ولم تفرغ الشعر لكثرته ، وقد تكلم أبو قتادة مع خالد فيما صنع وتقاولا في ذلك حتى ذهب أبو قتادة فشكاه إلى الصديق ، وتكلم عمر مع أبي قتادة في خالد ، وقال للصديق : اعزله فإن في سيفه رهقا " [٤] .

---

(١) تاريخ الطبري - ج٢ ص٤٩٨

(٢) نفس المصدر السابق - ص٥٠١

(٣) البداية والنهاية - ج٦ ص٣٥٤

(٤) المصدر السابق

قال خليفة بن خياط في تاريخه بسند ورجاله ثقات : حدثنا علي بن محمد عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قدم أبو قتادة على أبي بكر فأخبره بمقتل مالك وأصحابه فجزع من ذلك جزعا شديدا ، فكتب أبو بكر إلى خالد فقدم عليه ، فقال أبو بكر : هل يزيد خالد على أن يكون تأول فأخطأ ؟ ورد أبو بكر خالدا ، وودى مالك بن نويرة ورد السبي والمال (١) .

وهذا الخبر المذكور في تاريخ ابن خياط يدل على كذب قصة " أن أدفئوا أسراكم " ، فلو كان هناك خطأ لغوي لماذا السبي وسلب المال ويصل إلى المدينة فيردهم أبو بكر ، بل روى في تاريخه في الصفحة نفسها بسنده عن أبي قتادة أنه قال : " فثاروا إلينا قالوا من أنتم ؟ قلنا : نحن عباد الله المسلمون ، فقالوا : ونحن عباد الله المسلمون ، وقد كان خالد بث سراياه فلم يسمعوا آذانا وقاتلهم قوم بالبعوضة من ناحية المرار ، فجاؤوا بمالك بن نويرة في أسرى من قومه ، فأمر خالد بأخذ أسلحتهم ثم أصبح فأمر بقتلهم " فالقتل كان صباحا ، لا أن القتل وقع ليلا بسبب البرد واللبس في كلمة أدفئوا ، فلاحظ .

ثم ما قيل من انه " تأول فأخطأ " التي قالها أبو بكر عن خالد فقول عجيب لأن الواقعة بين نقلين :

فإذا كان الأمر كما ذكر من قصة " أدفئوا أسراكم " فقتلوهم ، فخالد لا دور له حتى يقال تأول فأخطأ .

وإن كان قصة منع الزكاة وقول مالك : إن صاحبكم كان يزعم ذلك ، ورد خالد : أو ما تعده لك صاحبا ، فهو قتل واقع بسبب أمر أبي بكر ، فقد ذكر الطبري : " وكان مما أوصى به أبو بكر إذا نزلتم منزلا فأذنوا وأقيموا فإن أذن القوم وأقاموا فكفوا

---

(١) تاريخ خليفة بن خياط – ص٥٣

عنهم وإن لم يفعلوا فلا شيء إلا الغارة ثم تقتلوا كل قتلة الحرق فما سواه وإن أجابوكم إلى داعية الإسلام فسائلوهم فإن أقروا بالزكاة فاقبلوا منهم ، وإن أبوها فلا شيء إلا الغارة ولا كلمة " [١] ، فأين الخبر الذي ينقل الواقعة بطريقة يمكن أن تفسر تأول فأخطأ ؟

والمهم إن خبر زواجه بزوجته واعتباره زنا من قبل عمر بالإضافة إلى ما نقله الطبري وابن كثير ذكره ابن عماد الحنبلي في (شذرات الذهب) : " فضرب عنقه ، واشترى زوجه من الفيء وتزوجها ، فأنكر عليه عمر ، والصحابة ، وسأل عمر أبا بكر قتل خالـد بمالك أو حده في زواج زوجته " [٢] .

وكذلك ذكر ابن الجوزي الخبر في (المنتظم) : " فضرب عنقه وقتل أصحابه وكانت له امرأة يقال لها أم تميم بنت المنهال من أجمل الناس والنساء فتزوجها خالد ... ، روى المؤلف بإسناده عن محمد بن الزبير وغيره : إن خالدا لما نزل البطاح بث السرايا فأتى بمالك وكان في السرية التي أصابتهم أبو قتادة شهد أن لا سبيل عليه ولا على أصحابه ، وشهد الأعراب أنهم لم يؤذنوا ولم يقيموا ولم يصلوا ، وجاءت أم تميم كاشفة وجهها حتى أكبت على مالك وكانت أجمل الناس ، قال لها : إليك عني فقد والله قتلتيني ، فأمر بضرب أعناقهم ... قال أبو قتادة : ترك قولي وأخذ بشهادة الأعراب الذين فتنتهم الغنائم ، فقال عمر (رض) : إن في سيف خالد رهقا وإن يكن هذا حقا فعليك أن تقيده ... فلما رآه عمر (رض) قال : أرياء يا عدو الله عدوت على رجل من المسلمين قتلته ثم تزوجت امرأته لئن أمكنني الله منك لأرجمنك " [٣] .

---

(١) تاريخ الطبري - ج٢ ص٥٠٢

(٢) شذرات الذهب - ج١ ص١٦

(٣) المنتظم - ج٣ ص٢٤

وذكر الخبر البلخي في (البدء والتاريخ) : " ذكر مقتل مالك بن نويرة ... أحاط بيوتات مالك بن نويرة وهم مسلمون ، وكانت لمالك امرأة وسيمة فمال إليها خالد وأمر بقتل مالك ... فالتفت مالك إلى امرأته وقال : يا خالد هذه قتلتني ، ولما قدم خالد قال عمر (رض) لأبي بكر اقتله فإنه قتل وزنا " [١] .

وذكر أبو الفداء في تاريخه : " ... وكان عبد الله بن عمر وأبو قتادة حاضرين فكلما خالدا في أمره فكره كلامهما ، فقال مالك : ياخالد ابعثنا إلى أبي بكر فيكون هو الذي يحكم فينا ، فقال خالد : لا أقالني الله إن أقلتك ، وتقدم إلى ضرار بن الأزور بضرب عنقه ، فالتفت مالك إلى زوجته وقال لخالد : هذه هي التي قتلتني ، وكانت في غاية الجمال ، فقال خالد : بل الله قتلك برجوعك عن الإسلام ، فقال مالك : أنا على الإسلام ، فقال خالد : ياضرار اضرب عنقه ، فضرب عنقه وجعل رأسه أثفية القدر ... " [٢] .

ومحمد بن حميد المذكور في سند الطبري وإن ضعف ولكن كان ابن معين يعتمد عليه ، قال ابن حجر في (تقريب التهذيب) : " حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه " [٣] ، وقال أبو حاتم في (الجرح والتعديل) [٤] : قال يحيي بن معين عنه : " ثقة لا بأس به رازي كيس " .

---

(١) البدء والتاريخ - ج٢ ص٩٥

(٢) المختصر في تاريخ البشر - ج١ ص٢٢١

(٣) تقريب التهذيب - ج٢ ص٦٩

(٤) الجرح والتعديل - ج٧١ ص٢٣٢



٣٧ – حديث السفينة

كذب حديث رسول الله ﷺ : " مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهلك " .

نقول : روى حديث السفينة الحاكم في (المستدرك) عن حنش الكناني قال : سمعت أبا ذر (رض) يقول وهو آخذ بباب الكعبة : أيها الناس من عرفني فأنا من عرفتم ومن أنكرني فأنا أبو ذر سمعت النبي ﷺ يقول : " مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق " ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وعلق عليه الذهبي في التلخيص : مفضل خرج له الترمذي فقط ، ضعفوه [١] .

ورواه الحاكم ثانية [٢] .

وقد ذكره السيوطي في (الجامع الصغير) [٣] البزار عن ابن عباس وعن ابن الزبير والحاكم عن أبي ذر ، وحسن السند .

---

(١) المستدرك على الصحيحين – جـ٢ ص٣٧٣

(٢) نفس المصدر السابق – جـ٣ ص١٥١

(٣) الجامع الصغير – ص٤٩٩ (٨١٦٢)

وقال أحمد بن حجر الهيثمي في (الصواعق المحرقة) : " وجاء من طرق عديدة يقوي بعضها بعضا : إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح منه ركبها نجا ، وفي رواية مسلم : ومن تخلف عنها غرق ؟! وفي رواية هلك " [١] .

وقال : أخرج الحاكم عن أبي ذر (رض) أن رسول الله ﷺ قال : " إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك " ، وفي رواية للبزار عن ابن عباس وعن ابن الزبير وللحاكم عن أبي ذر أيضا : " مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك " [٢] .

وهنا تبرز تساؤلات :

هل يعتبر النقل عن عالم كابن حجر الهيثمي الذي أقر بوجود طرق عديدة يقوي بعضها بعضا للحديث الشريف : " أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك " كذب على رسول الله ﷺ ؟ وهل يجرؤ على وصف ابن حجر الهيثمي بالكذاب لأنه اعتقد بصحة الرواية ؟

ثم إن ابن حجر قال : إن الحديث رواه مسلم ، فهل هو سهو منه أم أنها تغيرات طرأت على صحيح مسلم ؟

وهناك عدة مصادر أخرى ذكرت الرواية فقد رواه بالسند السابق أحمد في (فضائل الصحابة) [٣] ، والفاكهي في (أخبار مكة) [٤] ، وذكره الهيثمي في (مجمع الزوائد) [٥] عن مسند البزار عن أبي ذر .

---

(١) الصواعق المحرقة - ج٢ ص٤٤٥

(٢) نفس المصدر السابق - ج٢ ص٥٤٣

(٣) فضائل الصحابة - ج٢ ص٩٨٧ (١٤٠٢)

(٤) أخبار مكة - ج٣ ص٣٤

(٥) مجمع الزوائد - ج٩ ص١٦٨

وأما تعليق الذهبي على الخبر بقوله مفضل خرج له الترمذي فقط ضعفوه فالحق أن مفضل لم ينفرد به عن أبي إسحاق ، بل رواه الطبراني في (المعجم الكبير) [١] عن الأعمش عن أبي إسحاق عن حنش ، وكذلك في (الأوسط) [٢] ، وفي (الصغير) [٣] .

وذكره الطبراني في (الأوسط) [٤] عن عمرو بن ثابت عن سماك بن حرب عن حنش ، وكذلك بهذا السند في (الصغير) [٥] .

ورواه في (الأوسط) [٦] عن عطية عن أبي سعيد الخدري .

ورواه أبو نعيم في (الحلية) [٧] عن ابن جبير عن ابن عباس .

ورواه الخطيب في (تاريخ بغداد) [٨] عن أنس بن مالك .

ورواه الدولابي في (الكنى) [٩] عن أبي الطفيل عامر بن واثلة .

فحديث بهذه الطرق المتعددة والشواهد الكثيرة يجرؤ عالم على القول بأنه كذب ؟ نعم الأمر ممكن مع الجهل أو التعصب .

---

(١) المعجم الكبير – ج٣ ص٤٥

(٢) المعجم الأوسط – ج٤ ص١٠

(٣) المعجم الصغير – ج١ ص٢٤٠

(٤) المعجم الأوسط – ج٥ ص٣٥٥

(٥) المعجم الصغير – ج٢ ص٨٤

(٦) المعجم الأوسط – ج٦ ص٨٥

(٧) حلية الأولياء – ج٤ ص٣٠٦

(٨) تاريخ بغداد – ج١٢ ص٩١

(٩) الكنى – ج١ ص٧٦

٣٨ – حديث " من سره أن يحيا حياتي "

روي عن رسول الله ﷺ قوله : " من سره أن يحيا حياتي ويموت مماتي ويسكن جنة عدن غرسها ربي فليوال عليا من بعدي وليوال وليه وليقتد بأهل بيتي من بعدي فإنهم عترتي وخلقوا من طينتي " .

قال : الحديث لا يصح عن النبي ﷺ ، فقد أخرجه الحاكم والطبراني وذكره الهيثمي ورواه أبو نعيم في (حلية الأولياء) كلهم من طريق يحيى بن يعلى الأسلمي وهو واه جدا .

أقول الحديث الذي رواه الحاكم في مستدركه [١] قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأبو نعيم في الحلية [٢] و الطبراني [٣] ، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) [٤] من طرق عن يحيى بن يعلى الأسلمي لا يوجد فيه الزيادة المذكورة هنا أي ليقتد وما بعده وإنا تنتهي إلى قوله ﷺ : فليتول علي بن أبي طالب فإنه لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في ضلالة .

نعم الرواية بالزيادة السابقة رويت في (حلية الأولياء) عن ابن عباس قال : حدثنا محمد بن المظفر حدثنا محمد بن جعفر بن عبد الرحيم حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد

---

(١) المستدرك على الصحيحين – ج٣ ص١٢٨

(٢) حلية الأولياء – ج٤ ص٣٨٧

(٣) المعجم الكبير – ج٥ ص١٩٤

(٤) تاريخ دمشق – ج٤٢ ص٢٤٢

بن سليم حدثنا عبد الرحمن بن عمران بن أبي ليلى - اخو محمد بن عمران - حدثنا يعقوب بن موسى الهاشمي عن أبي رواد عن إسماعيل بن أمية عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : " من سره أن يحيا حياتي ويموت مماتي ويسكن جنة عدن غرسها ربي فليوال عليا من بعدي وليوال من وليه ، وليقتد بالأئمة من بعدي فإنهم عترتي خلقوا من طينتي رزقوا فهما وعلما ، وويل للمكذبين بفضلهم من أمتي للقاطعين فيهم صلتي لا أنالهم الله شفاعتي "(١) .

ورواه عنه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) معلقا عليه بقوله : " هذا حديث منكر وفيه غير واحد من المجهولين "(٢) .

ورواه الرافعي في كتابه (التدوين في أخبار قزوين) في ترجمه الحسن بن حمزة العلوي قال : روى عنه أبو نصر ربيعة بن علي العجلي فقال : حدثنا أبو طاهر الحسن بن حمزة العلوي قدم علينا قزوين سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ثنا سليمان بن أحمد ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا إسحاق بن بشر الكاهلي ثنا يعقوب بن المغيرة الهاشمي عن ابن داود عن إسماعيل بن أمية عن عكرمة عن ابن عباس (رض) قال : قال رسول الله ﷺ : " من سره أن يحيى حياتي ويموت مماتي ويدخل جنة عدن فليوال عليا من بعدي فإنهم عترتي خلقوا من طينتي ورزقوا فهمي وعلمي فويل للمكذبين بفضلهم من أمتي لا أنالهم الله شفاعتي "(٣) .

والحديث باللفظ المذكور عند الحاكم والطبراني مروي عن زيد بن أرقم وقد يتبادر من قول أبي نعيم في (حلية الأولياء)(٤) بعد أن رواة بسند ينتهي إلى حذيفة : رواه شريك أيضا عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن

---

(١) حلية الأولياء - ج١ ص١٢٨

(٢) تاريخ دمشق - ج٤٢ ص٢٤٠

(٣) التدوين في أخبار قزوين - ج٢ ص٤٨٥

(٤) حلية الأولياء - ج١ ص١٢٧

أرقم ورواه السدي عن زيد بن أرقم ، ولكن الذي يظهر من ابن عساكر أن السندين الأخيرين هما بلفظ " فليتمسك بحب علي " في آخره ، وهو ما ذكره ابن الجوزي في (الموضوعات) وتبعه السيوطي في (اللآلىء) إلا في رواية الغلابي الآتية ، وقد حاول الألباني في (الضعيفة) أن يوهم أن المضعف بلفظ " فليتول علي " [١] .

نعم ذكره ابن حجر في (الإصابة) في ترجمة زياد بن مطرف بزيادة وذريته قال : " ذكره مطين والباوردي وابن جرير وابن شاهين في الصحابة وأخرجوا من طريق أبي إسحاق عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من أحب أن يحيى حياتي ويموت مماتي ويدخل الجنة فليتول عليا وذريته من بعده " [٢] .

والرواية التي رواها الحاكم والطبراني عن زيد رويت بلفظ " فليتول علي بن أبي طالب بعدي " بطرق أخرى منها :

- عن حذيفة رواه أبو نعيم في (الحلية) قال : حدثنا فهد ابن إبراهيم بن فهد حدثنا محمد بن زكريا الغلابي حدثنا بشر بن مهران حدثنا شريك عن الأعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة مرفوعا [٣] .

وذكر في علتها ضعف الغلابي ، علما بأن ابن حبان ذكره في (الثقات) قال : " محمد بن زكريا بن دينار الغلابي ... يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات لأنه في روايته عن المجاهيل بعض المناكير " [٤] .

ولكن لم ينفرد به الغلابي فقد رواه ابن عساكر بسند آخر فيه متابعة الحسين بن إسماعيل المهوي للغلابي في الرواية عن بشر بن مهران [٥] ، وقد تجاهل الألباني هذا السند .

---

(١) السلسلة الضعيفة — ج٢ ص٢٩٨

(٢) الإصابة — ج٣ ص٢٠

(٣) حلية الأولياء — ج١ ص١٢٧ ، وتاريخ دمشق لابن عساكر — ج٤٢ ص٢٤٢

(٤) الثقات لابن حبان — ج٩ ص١٥٤

(٥) تاريخ دمشق — ج٤٢ ص٢٤٢

• وروى عن أبي ذر ، ذكر الخبر ابن عساكر في تاريخه عن طريق جابر الجعفي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن أبي ذر [١] ، وقد تغافل الألباني أيضا عن هذا السند في (الضعيفة) وجابر الجعفي وثق وضعف ولكن تضعيفه معلل بكونه رافضي أو بقوله بالرجعة .

والرواية بلفظ " فليتمسك بحب علي " رويت بأسانيد عن زيد بن أرقم وأبي هريرة والبراء [٢] .

والإنصاف يقتضي الحكم بحسن السند مع تعدد طرق الرواية وتصحيح الحاكم لها ، وتصحيح ابن حبان لرواية وصف فيها تزويج علي بن أبي طالب عليه السلام بفاطمة عليها السلام سندها يحيى الأسلمي قال : أخبرنا أبوشيبة داود بن إبراهيم بن داود بن يزيد البغدادي بالفسطاط حدثنا الحسن بن حماد حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمي ... الخ [٣] .

وكذلك نقل عنه الترمذي في سننه باب ما جاء في رفع اليدين في الجنازة قال : حدثنا القاسم بن دينار الكوفي حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق عن يحيى بن يعلى عن أبي فروة ... الخ [٤] .

والعجب من الألباني الذي بذل كل جهده في الحكم بأن الحديث موضوع لوجود الاسلمي يحكم هنا في رواية الترمذي بحسن السند ، وقد ذكر ابن حجر في ترجمة يحيى بن يعلى الأسلمي أنه روى عن أبي فروة الرهاوي وروى عنه إسماعيل بن أبان الوراق [٥] .

في الختام ما نريد قوله إن جعل الحديث في مصاف الموضوعات كما فعل الألباني من التعصب ضد فضائل أمير المؤمنين عليه السلام ، و إلا مع غض النظر عما ذكرنا فالمقاييس والقواعد تقتضي الحكم بالضعف لا الوضع ، لكنها قاعدة تنثلم عندما يكون الأمر متعلقا بفضائل علي عليه السلام .

---

(١) تاريخ دمشق – ج٤٢ ص٢٤٢
(٢) نفس المصدر السابق – ص٢٤٣
(٣) صحيح ابن حبان – ج٦ ص٢٧٥
(٤) سنن الترمذي – ج٣ ص٣٨٨
(٥) تهذيب التهذيب – ج١١ ص٢٦٦

٣٩ – حديث " الخلفاء من بعدي اثنا عشر "

أنكر مجيء حديث الخلفاء من بعدي اثنا عشر كلهم من قريش بلفظ كلهم من بني هاشم .

نقول : والحديث بلفظ " كلهم من بني هاشم " ذكره الحافظ القندوزي الحنفي في كتابه (ينابيع المودة) ، قال : " وفي المودة العاشرة من كتاب (مودة القربى) للسيد علي الهمداني (قدس الله سره) وأفاض علينا بركاته وفتوحه عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال : كنت مع أبي عند النبي ﷺ فسمعته يقول بعد اثنى عشر خليفة ثم اخفى صوته ، فقلت لأبي : ما الذي أخفى صوته ؟ قال : قال :كلهم من بني هاشم " (١) .

ثم علق بعد عدة أسطر : " أنه لا يمكن حمله على الملوك الأموية ... ولكونهم غير بني هاشم لأن النبي ﷺ قال : كلهم من بني هاشم في رواية عبد الملك عن جابر ، وإخفاء صوته ﷺ في هذا القول يرجح هذه الرواية لأنهم لا يحسنون خلافة بني هاشم " (٢) .

ولا نريد ادعاء صحة السند على مبانيهم هنا ولكن نقول أن الرواية بلفظ " كلهم من بني هاشم " مذكور في بعض المصادر .

---

(١) ينابيع المودة – ص٥٣٣

(٢) نفس المصدر السابق – ص٥٣٥

وقد نقل العلامة المجلسي في (البحار) عن (كفاية الأثر) رواية عن أنس ابن مالك قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر ثم أقبل علينا وقال : " معاشر أصحابي من أحب أهل بيتي حشر معنا ومن استمسك بأوصيائي من بعدي ، فقد استمسك بالعروة الوثقى " فقام إليه أبو ذر الغفاري فقال : يا رسول الله كم الأئمة بعدك قال : " عدد نقباء بني إسرائيل " ، فقال : كلهم من أهل بيتك ؟ قال : " كلهم من أهل بيتي تسعة من صلب الحسين والمهدي منهم " [(١)] .

قال : ألفاظ الحديث تدل على أن هؤلاء الإثنى عشر يحكمون الناس ويتأمرون عليهم وهذا ظاهر ولم يحكم من أئمة الشيعة الإثنى عشر إلا علي والحسن رضي الله عنهما .

وقال : أخبر النبي ﷺ أن الدين يبقى عزيزا منيعا حتى ينتهي حكم الإثنى عشر خليفة ، وفي اعتقاد الشيعة أن الثاني عشر لم يخرج بعد مع ما يعيشه المسلمون اليوم من ذل وضعف .

نقول : لا دلالة لألفاظ الحديث على الحكم والتأمر الفعلي حتى يقال أنها لا تنطبق إلا على علي والحسن عليهما السلام ، فأول طرق تفسير الحديث الشريف هو تفسيره بنفس النص الشرعي ، والقرائن التي رافقته .

فقد ورد عن النبي ﷺ في (المعجم الكبير) للطبراني : عن جابر بن سمرة قال كنت مع أبي عند النبي ﷺ فقال : " يكون لهذه الأمة اثنا عشر قيما لا يضرهم من خذلهم ، ثم همس رسول الله ﷺ بكلمة لم أسمعها ، فقلت لأبي : ما الكلمة التي همس بها النبي ﷺ قال : كلهم من قريش " [(٢)] .

---

(١) بحار الأنوار - ج٣٦ ص٣١٠

(٢) المعجم الكبير - ج٢ ص١٩٦ (١٧٩٤)

فالحديث النبوي يشير إلى أن الأمة إن خذلت أولئك الخلفاء الاثنى عشر فهذا أمر لا يضر كونهم أصحاب الحق ، ومما يدل على ذلك أيضا قول النبي ﷺ لعلي : " إن الأمة ستغدر بك بعدي وأنت تعيش على ملتي وتقتل على سنتي من أحبك فقد أحبني ومن أبغضك فقد أبغضني وإن هذه ستخضب من هذا " .

رواه الحاكم في (المستدرك) قال الحاكم : صحيح ، وقال الذهبي في التلخيص : صحيح [(١)] .

فكيف يدعى مع هذا أن الرواية صريحة وواضحة في أن الإثنا عشر يحكمون ، وعزة الدين ومنعته المذكورة في بعض طرقها يقصد بها قوة وعزة حججه وبيناته وآياته وإن كان مهزوما في عالم السياسة والحكم .

وعليه يتضح مفهوم العزة في القرآن الكريم من خلال قوله تعالى ﴿ **مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا** ﴾ [(٢)] وقوله تعالى : ﴿ **وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لاَ يَعْلَمُونَ** ﴾ [(٣)] ، وقوله تعالى ﴿ **وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ** ﴾ [(٤)] .

فعزة الدين ومنعته لا تكون بالمقاييس الظاهرية ، إن الدين منيع ولو كانت الظروف تقهره على مصالحة المشركين بل والخضوع لسطوتهم ، بل العزة تقاس بقدر استمداد الإنسان والمجتمع القوة من منبع العزة وهو الله تعالى ، بالتالي فالمؤمن عزيز وإن كان في زوايا السجون يتجرع الآلام ذليل وفق الظاهر ومقاييس أهل الدنيا للذل والعزة .

---

(١) المستدرك على الصحيحين - ج٣ ص١٥٣ (٤٦٨٦)
(٢) فاطر : ١٠
(٣) المنافقون : ٨
(٤) يوسف : ٢١

فالرواية هي بمعنى قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ (١) ، فهؤلاء الأئمة من قريش من نور الله الذي لا يمكن أن يطفئه الظلمة ؟

قال الشوكاني في (فتح القدير) : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى ﴾ أي بما يهدي به الناس من البراهين والمعجزات والأحكام التي شرعها الله لعباده ﴿ وَدِينِ الْحَقِّ ﴾ وهو الإسلام ﴿ لِيُظْهِرَهُ ﴾ أي ليظهر رسوله أو دين الحق بما اشتمل عليه من الحجج والبراهين " (٢) .

فإذا فسر ظهور الدين وإتمامه في الآية بذلك ، فما هو المانع من تفسير ظهور أمر الأئمة عليهم السلام بمثل ذلك ، فيكون الدين ظاهرا بحججه الأئمة الإثنى عشر موجودين بين الناس ، ولا يتنافى مع هذا المعنى تسلط الظالمين على الحكومات ومحاولاتهم الضغط عليهم .

وقال : " والشيعة الأول لم يكونوا يقولون بإمامة الاثني عشر ولهذا انقسمت الشيعة إلى فرق كثيرة ... فأنت ترى أن القول باثني عشر إمام جاء متأخرا جدا وإلا ما كانت هذه الفرقة بين الشيعة المتقدمين فهي أحاديث وضعت بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاة أكثر أئمة الشيعة .

فقد تبين أن الشيعة هم الذين جعلوا هذا العدد مساويا لحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " .

---

(١) التوبة : ٣٢

(٢) فتح القدير - ج٢ ص٤٠٤

نقول : ليس العلم مجرد دعاوي تدعى ، فالدعاوي سهلة وهي في مقدور الجميع بل حقيقة العلم هو الدليل والإثبات .

فكيف يكون انقسام الشيعة في بعض مراحل التاريخ دليلا على أن الشيعة الأوائل لم يكونوا يقولون بإمامة الاثنى عشر ، وهذه روايات الكليني والطوسي والنعماني بأسانيدها الصحيحة إلى سماعة بن مهران وابن أبي عمير وحماد بن عيسى وعمر بن أذينة وإبراهيم بن عمر اليماني والحسن بن محبوب السراد وعبد الله بن الصلت القمي وأبي هاشم داود بن القاسم الجعفري - وجلهم توفي قبل ولادة الإمام الثاني عشر (عج) - تفيد أن أحاديث الاثنى عشر إماما كانت معروفة لدى الثقاة من الشيعة قبل ولادة المهدي (عج) .

ويكفي أن تقرأ الخبر الأول في كتاب الحجة باب " ما جاء في الاثني عشر والنص عليهم عليهم السلام " من الكافي بسند صحيح إلى الإمام الجواد عليه السلام والخبر الخامس عشر وهو بسند حسن بل صحيح عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال : "يكون تسعة أئمة بعد الحسين بن علي تاسعهم قائمهم " [(١)] .

والشيعة كما يعتقدون بمخالفة جمع من الصحابة لوصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ولاية علي عليه السلام يعتقدون بحدوث هذه الانحرافات بين أصحاب الأئمة فيخالف بعض أصحابهم وصية الإمام السابق فيصبح بعضهم واقفيا وبعضهم فطحيا وهكذا ، فأين التلازم بين انقسام الشيعة في بعض فترات التاريخ وأنهم لم يكونوا يعتقدون بالاثني عشر وأنها روايات وضعت بعد ذلك ، هل على هذا النسق للقائل أن يقول إن أهل السنة على باطل لأنهم انقسموا إلى فرق بعضها تبنت عقائد باطلة ، وهذا دليل على إنهم ليسوا على حق .

---

(١) الكافي - ج١ ص٥٢٥

بل كيف يقال أنها روايات وضعت بعد زمن من وفاة النبي ﷺ بل ووفاة أكثر أئمة الشيعة وهي في صحاح أهل السنة يعتقدون بها فهل وضعها الشيعة في صحاحهم.

نعم حاملو راية الإثنى عشر إماما هم مجموع بدأ من النبي ﷺ وسقط من سقط بعد وفاته ﷺ وسقط آخرون بعد الإمام الصادق عليه السلام وآخرون بعد الإمام الكاظم عليه السلام وبعضهم سقط بعد وفاة الإمام العسكري عليه السلام ، ولكن على مدى هذا التاريخ الطويل بقي حملة للراية يدافعون عن الحق ، ولا يمكن لعاقل أن يدعي أن مجرد افتراق البعض عن الحق في بعض الأزمنة دليل على بطلان ذلك الحق الجلي.

قيل : النبي ﷺ لا يذكر الأعم وهو يريد الأخص فهذا خلاف البلاغة والنبي ﷺ أبلغ الناس.

نقول : إن رواية " كلهم من قريش " هي رواية واحدة ينقلها جابر بن سمرة ولم ينقلها غيره إلا أبي جحيفة عن عمه وبنفس سياق جابر فمن الواضح إن الحديث عن واقعة واحدة قال فيها رسول الله ﷺ ذلك.

وأمر الرواية يدور حول احتمالين :

الأول : أنها قيلت في محضر للأنصار لدفع تخيلهم أن تكون الخلافة فيهم ، ولذا لم يذكر العنوان الخاص واكتفى بالعنوان العام ، وإلا فرسول الله ﷺ ذكر العنوان الخاص وهو عنوان العترة وأهل البيت عليهم السلام في عدة مواضع تنقلها كتب الشيعة ، بل كتب السنة.

الثاني : إن الرواية لم تنقل بصورة صحيحة ، والقرينة التي تدل على ذلك هو تصريح جابر أنه لم يسمع ما قال رسول الله ﷺ والسبب كما هو الحق الضجة

والضوضاء التي حدثت من قبل الحاضرين كما تدل بعض النصوص ، وإلا فما تذكره النصوص الأخرى من أن رسول الله ﷺ همس بصوته عند بلوغه هذا الموضع لا وجه له ولا يمكن تبريره .

فالواقعة تذكرنا برزية الخميس التي ذكرها البخاري ومسلم (١) وذكرا قول ابن عباس : " الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم " ، وهنا حدث لغط جعل السامعين لا يتبينون قول رسول الله ﷺ وإليك الأدلة على حدوث اللغط .

روى ابن حبان في صحيحه عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا ينصرون على من ناوأهم عليه إلى اثني عشر خليفة " قال : ثم تكلم بكلمة أصمتنيها الناس فقلت لأبي : ما قال ؟ قال : " كلهم من قريش " (٢) ، ورواه أحمد في مسنده وقال محققو الكتاب : " إسناده صحيح على شرط الشيخين " (٣) .

وروى أحمد في مسنده عن جابر قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : " إن هذا الدين لا يزال عزيزا إلى اثني عشر خليفة " قال : ثم تكلم رسول الله ﷺ بكلمة لم أفهمها وضج الناس ، فقلت لأبي : ما قال ؟ قال : " كلهم من قريش " ، قال محققوا الكتاب : " إسناده صحيح على شرط مسلم " (٤) .

والأوضح من ذلك ما رواه الطبراني في (الكبير) عن جابر قال : خطبنا رسول الله ﷺ يوما فسمعته يقول : " لن يزال هذا الدين عزيزا منيعا ظاهرا على من ناواه

---

(١) صحيح مسلم - ج٣ ص١٢٥٩
(٢) صحيح ابن حبان - ج٦ ص١٧٨
(٣) مسند أحمد - ج٣٤ ص٤٩٠ ح(٢٠٩٦٦)
(٤) مسند أحمد - ج٣٤ ص٤٤٩ ح(٢٠٨٧٩)

حتى يملك اثنا عشر كلهم " ثم لغط الناس وتكلموا فلم أفهم قوله بعد كلهم ، فقلت لأبي : يا أبتاه ما بعـد قوله كلهم ؟ قال : " كلهم من قريش " (١) .

وقال ابن حجر في (الفتح) : " ووقع عن أبي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة سبب خفاء الكلمة المذكورة على جابر ولفظه " ... فكبر الناس وضجوا " (٢) .

أليست كلها نصوص صريحة في هناك من أحدث اللغط والضجة لكي لا يسمع قول رسول الله ﷺ .

هذا وقد روى الخبر الطبراني في (الكبير) عن سماك عن جابر قال سمعت النبي ﷺ يقول : يكون اثنا عشر أميرا ثم تكلم بشيء لم أسمعه ، فزعم القوم أنه قال : " كلهم من قريش " (٣) .

فهل عبارة " فزعم القوم " تنبأ عن شك جابر فيما سمعوه ؟! أم ماذا ؟ الأمـر متروك للمنصفين !!

والكاتب يريد أن يوهم القارئ أن رسول الله ﷺ في كل مورد كان يقول إنهم من قريش وليس الأمر كذلك .

بل في أكثر الموارد كان يصرح بأنهم من أهل البيت عليهم السلام ، فهناك نصوص واضحة وصريحة حددت أنهم علي وذريته عليهم السلام فلذا يعجب القارئ من قول الكاتب : " والنبي ﷺ لو كان يريد عليا وأبناءه لقال هم علي وأولاده " !

---

(١) المعجم الكبير – ج٢ ص١٩٦

(٢) فتح الباري – ج١٣ ص٢١١

(٣) المعجم الكبير – ج٢ ص٢٤٨

فهذه كتب الشيعة مليئة بالنص على إن الإثنا عشر هم علي وأولاده عليهم السلام ، بل حتى عنونتهم بعنوان أنهم من بني هاشم لم يرد إلا في الخبر الذي ذكرناه سابقا وهي إن صحت فتكون قد ذكرت في مقام دفع توهم بني عبد شمس وبني نوفل من أن تكون الخلافة فيهم ، وإلا ليست هي في صدد التحديد الدقيق .

نعم هناك فضل لبني هاشم على غيرها من قريش يفهم مما رواه مسلم في صحيحه : عن أبي عمار شداد أنه سمع واثلة بن الأسقع يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : " إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم " (١) .

قال النووي في شرحه لهذا الحديث : " استدل به أصحابنا على أن غير قريش من العرب ليس بكفء لهم ولا غير بني هاشم كفؤ لهم إلا بني المطلب فإنهم هم وبنو هاشم شيء واحد كما صرح به في الحديث الصحيح " (٢) .

فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم حينما يضع أصول الخلافة في قريش فهو بناء على اصطفاء إلهي لقريش من كنانة بعد أن اصطفى كنانة من ولد إسماعيل ، ثم يوضح أن هناك اصطفاء إلهي داخل قريش نفسها يتعلق ببني هاشم والتي يتمثل بشخصه الشريف مركز الدائرة .

وقد بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خصوصية أهل بيته من بين الهاشميين في عدة روايات بل تكفي آية التطهير التي بحثنا عنها سابقا ، وبينا أنهم علي وفاطمة والحسن والحسين ، وكذلك آية المباهلة ، فهم من تقدم بهم نحو نصارى نجران ليباهلهم على صحة محاجته لهم في المسيح عليه السلام ، بناءا على أمر الله تعالى له في سورة آل عمران ﴿ فَمَنْ

---

(١) صحيح مسلم - ج٤ ص١٧٨٢

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم - ج١٥ ص٣٦

حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ [١] .

ولكن إن كانت مثل هذه الإيرادات البسيطة تطرح على رؤية الشيعة للرواية فإن أهل السنة لم يستطيعوا أن يجدوا تفسيرا معقولا لها وفق عقيدتهم في الخلفاء ، فالإشكالات عليهم تارة على أصل اعتقادهم بأن الأئمة من قريش ، وأخرى على تحديد العدد بالاثني عشر .

قال ابن حجر في (الفتح) : " حديث ابن عمر لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان ، قال الكرماني : ليست الحكومة في زمننا لقريش فكيف يطابق الحديث ، وأجاب عن ذلك بأن في بلاد الغرب خليفة من قريش وكذا في مصر وتعقب بأن الذي في الغرب هو الحفصي صاحب تونس وغيرها ، وهو منسوب إلى أبي حفص رفيق عبد المؤمن صاحب بن تومرت الذي كان على رأس المائة السادسة ادعى أنه المهدي ثم غلب أتباعه على معظم الغرب وسموا بالخلافة وهم عبد المؤمن وذريته ، ثم انتقل ذلك إلى ذرية أبي حفص ولم يكن عبد المؤمن من قريش ، وقد تسمى بالخلافة هو وأهل بيته وأما أبو حفص فلم يكن يدعي أنه من قريش في زمانه ، وإنما ادعاه بعض ولده لما غلبوا على الأمر فزعموا أنهم من ذرية أبي حفص عمر بن الخطاب وليس بيدهم الآن إلا المغرب الأدنى ، وأما الأقصى فمع بني الأحمر وهم منسوبون إلى الأنصار ، وأما الأوسط فمع بني مرين وهم من البربر وأما قوله فخليفة من مصر فصحيح ، ولكنه لا حل بيده ولا ربط وإنما له من الخلافة الاسم فقط ، وحينئذ هو خبر بمعنى الأمر وإلا فقد خرج هذا الأمر عن قريش في أكثر البلاد " [٢] .

---

(١) آل عمران : ٦١

(٢) فتح الباري - ج٦ ص٥٣٦

فالكرماني يبدو متحيرا فلا يستطيع حمل الرواية على الحكومات في زمانه لأنها تخالفه ، وكل الولاة في عصره ليسوا من قريش .

ثم يقول ابن حجر : " ويحتمل حمله على ظاهره وإن المتغلبين على النظر في أمر الرعية في معظم الأقطار وإن كانوا من غير قريش لكنهم معترفون أن الخلافة في قريش ويكون المراد بالأمر مجرد التسمية بالخلافة لا الاستقلال بالحكم والأول أظهر والله أعلم " .

وقال : " وقال عياض : اشتراط كون الإمام قرشيا مذهب العلماء كافة وقد عدوها من مسائل الإجماع ولم ينقل عن أحد من السلف فيها خلاف وكذلك من بعدهم في جميع الأمصار " .

ثم يذكر ابن حجر إشكالا على قول القاضي عياض : " قلت : ويحتاج من نقل الإجماع إلى تأويل ما جاء عن عمر من ذلك فقد أخرج أحمد عن عمر بسند رجاله ثقات أنه قال : إن أدركني أجلي وأبو عبيدة حي استخلفته ، فذكر الحديث ، وفيه فإن أدركني أجلي وقد مات أبو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل ، ومعاذ أنصاري لا نسب له في قريش .

فيحتمل - والكلام لابن حجر - أن يقال لعل الإجماع انعقد بعد عمر على اشتراط أن يكون الخليفة قرشيا ، أو تغير اجتهاد عمر في ذلك والله أعلم " (١) .

وأما الإشكال من حيث تحديد العدد باثنى عشر فهو أعظم ، فهم إن اعتقدوا بأن كل خلفاء بني أمية وبني العباس خلفاء فهم أكثر من اثني عشر وإن أرادوا تحديد اثني عشر منهم تجدهم يقعون في حيص وبيص في تحديد المعيار الذي يحدد الاثني عشر من بين هذا العدد الكبير .

---

(١) فتح الباري - ج١٣ ص١٢٠

قال ابن حجر في (فتح الباري) : " قال ابن بطل عن المهلب : لم ألق أحدا يقطع في هذا الحديث - يعني بشيء معين " .

وقال : "وقد لخص القاضي عياض ذلك ، فقال : توجه على هذا العدد سؤالان أحدهما أنه يعارضه قوله في حديث سفينة الذي أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره : " الخلافة بعدي ثلاثون سنة " ، ثم تكون ملكا لأن الثلاثين سنة لم يكن فيها إلا الخلفاء الأربعة وأيام الحسن بن علي والثاني أنه ولي الخلافة أكثر من هذا العدد " .

ويعدد بعدها عدة احتمالات إلى أن يقول في الختام " وقد يحتمل وجوها أخر ، والله أعلم بمراد نبيه " .

ونقل ابن حجر قول ابن الجوزي : " وقال ابن الجوزي في (كشف المشكل) : قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانه وسألت عنه ، فلم أقع على المقصود به لأن ألفاظه مختلفة ولا أشك أن التخليط فيها من الرواة ، ثم وقع لي فيه شيء ... " [١] .

ثم قال الكاتب مستهزئا : إن كانوا يحتجون بهذا الحديث لتناسب الرقم فما رأيهم بالحديث عن رسول الله ﷺ : " في أمتي اثنا عشر منافقا " .

نقول أولا : هذا الحديث يتحدث عن صحابة النبي ﷺ لذا في الحديث السابق عليه في صحيح مسلم في كتاب صفات المنافقين عن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال :

---

(١) فتح الباري - ج١٣ ص٢١٥

" في أصحابي اثنا عشر منافقا " [١] ولكنه نقل النص الذي لا يضره ، والمهم أن الحديث بهذا المعنى لا يمكن أن يعبر عن الأجيال المتأخرة عن الصحابة .

ثانيا : العبارة السابقة تجعل الإنسان يشك في أن هذا الكاتب يكتب عن تفكير وتأمل وإلا فأي معنى للعبارة السابقة .

فالشيعة حينما يستدلون برواية " الخلفاء بعدي اثنا عشر " يقولون إن هذا إخبار من رسول الله ﷺ بعدد الأئمة الذين يجب اعتبارهم حجج وعلماء ربانيين يؤخذ منهم الدين بعده ﷺ ، وتبعا لذلك الشيعة الاثنا عشرية يعتقدون بإمامة الأئمة الاثنا عشر ، فأي علاقة لهذا الاستدلال بتناسب الرقم حتى تذكر رواية " في أمتي اثنا عشر منافقا " .

بل إن الاعتراض يتوجه لمن يعتقد بعدالة الصحابة جميعا ويتخذهم مصدرا للدين مع أنه وفق حديث " في أصحابي اثنا عشر منافقا " يقطع بأنه اتخذ بعض المنافقين أئمة ، وأما الشيعة فأئمتهم من نزل فيهم قوله تعالى ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** ﴾ [٢] .

نهاية القسم الأول

١٧ من ربيع الأول ١٤٢٢ المولد النبوي الشريف

---

(١) صحيح مسلم – ج٤ ص٢١٤٣ ح(٩)

(٢) الأحزاب : ٣٣



٤٠ – ملحق

أمثلة لتحريفات وانعدام أمانة في النقل من المصادر

أسوأ ما يمكن أن يقوم به الكاتب هو التحريف والتزوير والتدليس في النقل ، وللأسف أن يتكرر الأمر عند هذا الكاتب الذي تعرضنا لنقده ، وإليك الموارد الواضحة في القسم الأول .

١ - قوله افتراءا على الشيعة : " مساندتهم للنصارى في الحروب الصليبية وفتحهم الثغور لهم ، وذكر أن المصدر هو كتاب (الخمينية وريثة الحركات الحاقدة والأفكار الفاسدة) ص٧٣ .

نقول : عند مراجعة الصفحة المذكورة من الكتاب وجدنا أن هذا الأمر منقول تحت عنوان النّصيرية ، وبيّنا أن علماء السنة والشيعة صرحوا بأن النصيرية ليسوا من الشيعة بل هم خارجون على الإسلام .

راجع ص٥١ من هذا الكتاب .

٢ - إقامة الشيعة الاحتفالات عندما هُزم جيش العثمانيين على يد الروس وقتالهم المستمر للعثمانيين ، وذكر أن المصدر هو كتاب (الاعتداءات الباطنية على المقدسات الإسلامية) ص١٦٠

نقول : ليس في الصفحة المذكورة من الكتاب وما بعدها ما يدل على هذه الجملة : " إقامة الاحتفالات عندما هزم جيش العثمانيين على يد الروس " . راجع ص٥٢ من هذا الكتاب

٣ - " قتل دعاة أهل السُنّة في إيران مثل أحمد مفتي زادة وأحمد الكسروي – البقاعي – مظفريان وغيرهم كثير ، المصدر كتاب (وجاء دور المجوس) ج١ ص٤٧٨ .

نقول : بالرجوع إلى المصدر المذكور يتضح للقارئ أن لا وجود لمثل هذا الادعاء فلم يرد ذكر لأحمد مفتي زادة أو أحمد الكسروي أو غيرهم ممن نقل اسمه . راجع ص٥٧ من هذا الكتاب

٤ - مذبحة صبرا وشاتيلا على يد حركة أمل الشيعية وأرجع ذلك إلى كتاب (أمل والمخيمات الفلسطينية) ص٥٣ .

نقول : بمراجعة الكتاب المذكور سوف يعتري القارئ دهشة كبيرة من هذا الاستدلال ، فمثل هذا الكاتب مثل القاضي الذي يستدل على ثبوت التهمة على المدعى عليه بأقوال المدعي ، ولكن حينما نرجع إلى أقوال المدعي فلن نجد فيه تلك التهمة التي وجهها القاضي ووجه على أساسها شتائمه القبيحة .

فالمصدر الحاقد على الشيعة الذي عنون كتابه باسم (أمل والمخيمات الفلسطينية) وهو الجزء الثاني من كتاب (وجاء دور المجوس) ، كان يزوّر تهماً للشيعة ولكن رغم ذلك فهو لم يتّهمهم بمذبحة صبرا و شاتيلا كما نقل . راجع ص٥٨ من هذا الكتاب

٥ - روايات الشيعة وأقاويلهم عن تحرير البيت الحرام والمسجد النبوي ، تفجيرات الحرم ، ومرجعه في هذا الادعاء كتاب (بروتوكولات آيات قم) .

نقول : مصدره في كل تلك التّهم كتاب متحامل على الشيعة يحمل اسم (بروتوكولات آيات قم) ، وهو كما أسلفنا قاضٍ يستدل على حكمه بقول المدّعي فقط فيالها من عدالة وموضوعية .

وأما المصدر نفسه فعند مراجعته تبيّن أنه يدور حول بعض النصوص التي تتحدث عن زمن ظهور المهدي (عج) وتحرير الأرض من الظالمين بما في ذلك الحرمين ، وتتحدث عن بعض الصّحف وعن كتابات على الجدران بعبارات تحرير المسجد الحرام وهي عبارات تشكل شعارات لكثير من الحركات السنية المعاصرة سواء في الجزيرة العربية أو غيرها قبل أن تكون شعارا للحركات الشيعية . راجع ص٥٩ من هذا الكتاب .

٦ - قيل : " وكذا تعظيمهم لسلمان الفارسي من دون الصحابة حتى قالوا أنه يوحى إليه لا لشيء إلا أنه فارسي " وأرجع إلى كتاب رجال الكشي كمصدر لهذا الكلام .

وبملاحظة اختلاف الصفحات مع تغير الطبعات ، فإننا نحتمل بل نطمئن بأن الكاتب يقصد بقوله : " حتى قالوا أنه يوحى إليه " ما ذكر في ص١٩ من رجال الكشي عن الحسن بن منصور قال : قلت للصادق عليه السلام : أكان سلمان محدثا ؟ قال نعم ، قلت : من يحدثه ؟ قال ملك كريم ، وإلا لا توجد لفظة يوحى إليه في مصادر الشيعة كلها . راجع ص٦٣ من هذا الكتاب .

٧ - ثم قال : " ولهذا – للعنصرية الفارسية لدى الشيعة – يروون في كتبهم عن علي بن أبي طالب أنه قال عن كسرى أنوشروان : إن الله خلصه من عذاب النار والنار محرمة عليه " ، وأرجع إلى كتاب (بحار الأنوار) للعلامة المجلسي .

عند الرجوع إلى النص الأصلي يلاحظ أن الكاتب لم ينقل النص كاملا بل قطعه تهويلا للأمر ، فنص الرواية كما في (بحار الأنوار) ج٤١ ص٢١٣ أن كسرى يتكلم : " وأما أنا فعبد الله وابن أمة الله كسرى أنوشيروان ... فأنا محروم من الجنة بعدم إيماني به ولكني مع هذا الكفر خلصني الله تعالى من عذاب النار ببركة عدلي وإنصافي بين الرعية ، وأنا في النار ، والنار محرمة علي ... " .

والكاتب لم ينقل إلا عبارة " إن الله خلصه من عذاب النار والنار محرمة عليه " ، فالرواية تصرح بأن كسرى في النار محروم من الجنة ، وهذا في حد نفسه عذاب ولكن الرواية تنفي احتراقه بالنار وهذا معنى " وأنا في النار والنار محرمة علي " أي لا يحترق بنار جهنم ولكنه في النار أي في جهنم يعذب إذ ليس الاحتراق بالنار هو العذاب الوحيد في جهنم . راجع ص٦٧ من هذا الكتاب .

٨ - قيل : "جعفر بن محمد لم يكن بذلك الثقة عند مالك بل إن مالكا ما كان يروي عنه حتى يضم إليه غيره " ، ثم أضاف الكاتب في الحاشية : " هذا هو الثابت في كتب الرجال في ترجمة جعفر الصادق كالتهذيب والجرح والتعديل والميزان " .

نقول : عند الرجوع إلى المصادر الثلاث من كتب الرجال التي أرجع إليها تبين أن تعبير" لم يكن بذلك الثقة عند مالك " غير موجود فيها .

نعم هو استنباط من عبارة " أنه كان يضم إليه غيره " ، ولو سلم بدلالة للعبارة فينبغي أن يقال " ليس بذلك الثقة لأنه كان يضم إليه غيره " ، لا كما ذكر " ليس بذلك الثقة عند مالك بل كان يضم إليه غيره " ، ليوهم القارئ أن العبارة الأولى التي فيها تصريح بأنه ليس بثقة عند مالك هي من كتب الجرح والتعديل . راجع٨٣ من هذا الكتاب .

٩ - نقل قول عدنان البحراني : " القول بالتحريف والتغيير من المسلمات وهو إجماع الفرقة المحقة وكونه من ضروريات مذهبهم " .

العبارة المذكورة من كتابه " مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الإخبارية " وقد نقلت بشكل مبتور ، فبعد ذكره لروايات الفريقين من السنة والشيعة حول تحريف القرآن قال البحراني :

" إلى غير ذلك من الأخبار التي لا تحصى كثرة وتجاوزت حد التواتر ولا في نقلها كثير فائدة بعد شيوع القول بالتحريف والتغيير بين الفريقين ، وكونه من المسلمات عند الصحابة والتابعين بل وإجماع الفرقة المحقة وكونه من ضروريات مذهبهم " .

والناقل حذف جملة " عند الصحابة والتابعين " التي توضح للقارئ أن من يخطئ في فهم رأي الصحابة والتابعين ، أولى أن يكون مخطئا في نقله لإجماع الشيعة حول هذا الأمر أيضا ، فحذف الجملة يفيد الناقل في الحفاظ على صورة معقولة لعدنان البحراني عند القارئ . راجع ص٨٨ من هذا الكتاب .

١٠ - نقل قول الشيخ المفيد رحمه الله في (أوائل المقالات) : " أن الأخبار جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى باختلاف القرآن وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان " .

مستدلا بذلك على قول الشيخ المفيد بتحريف القرآن .

نقول : النص المذكور أورده الشيخ المفيد في كتابه (أوائل المقالات) ص٨٠ لبيان وجود مثل هذه الروايات في الجوامع الروائية - وهذا مما لا ريب فيه كما هي موجودة عند أهل السنة - وليس تقييما لها أو تأييدها بل أن الشيخ قد ذكر رأيه الشخصي الصريح بعد أسطر قليلة تعمد الكاتب حذفها ، ولا يمكن تفسير هذا التعمد إلا بسوء السريرة والعداء ، فقد قال المفيد رحمه الله بعدها :

" وقد قال جماعة من أهل الإمامة أنه لم ينقص من كلمة ولا من آية ولا من سورة ولكن حذف ما كان مثبتا في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله وذلك كان ثابتا منزلا وإن لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذي هو القرآن المعجز وقد يسمى تأويل القرآن قرآنا ، وهذا ليس فيه بين أهل التفسير اختلاف .

وعندي أن هذا القول أشبه - أي أقرب إلى الصواب - من مقال من ادعى نقصان كلم من نفس القرآن على الحقيقة دون التأويل وإليه أميل والله اسأل توفيقه للصواب " . راجع ص٩٠ من هذا الكتاب .

١١ - أورد قول ابن تيمية : " ومثل هذا كثير في القرآن ينهى أن يدعى غير الله ولو كان من الملائكة أو الأنبياء أو غيرهم فإن هذا شرك بخلاف ما يطلب أحدهم في حياته من الدعاء والشفاعة " .

عبارة ابن تيمية كما في (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) ص٣٣ ومذكورة في (مجموعة الفتاوى) ج١ ص١٣٣ : " ومثل هذا كثير في القرآن ينهى أن يدعى غير

الله لا من الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم فإن هذا شرك أو ذريعة إلى الشرك بخلاف ما يطلب من أحدهم في حياته من الدعاء والشفاعة فإنه لا يفضي إلى ذلك " .

والتحريف الذي قام به أنه حذف عبارة " أو ذريعة إلى الشرك " التي تبين أن ابن تيمية لا يقول أنها في كل الحالات شرك ، والذي يدل على تعمد الحذف أن الكاتب في الطبعة الأولى لم يجر هذا التغيير في كلام ابن تيمية .

راجع ص١٠١من هذا الكتاب .

١٢ - نقل العبارة التالية من بحار العلامة المجلسي : " ورويت رخصة في صلاتهما إلى القبر ولو استدبر القبلة وصلى جاز " ، واستدل بها على أن الشيعة يستقبلون القبور في صلاتهم ولو أدى ذلك إلى استدبار القبلة.

هناك خطأ في طبعة (البحار) ج١٠٠ ص١٣٥ استبدل فيها كلمة القبر بكلمة القبلة ، فالعبارة " ولو استدبر القبر وصلى جاز " ، لا : " ولو استدبر القبلة وصلى جاز " ، وهناك تتمة للعبارة السابقة تظهر بشكل جلي وجود الخطأ المطبعي في طبعة البحار وهي " وإن كان غير مستحسن إلا مع البعد " وقد قطعها الناقل وتعمد عدم ذكرها ليخفي القرينة على أن هناك خطأ مطبعيا في البين ، وهذا يجعلنا نعده من التحريف لعظم جرم اتهام طائفة كبيرة من المسلمين أنهم يصلون لغير القبلة اعتمادا على عبارة الشك فيها واضح .

فالجملة لا يستقيم لها معنى بهذا الشكل ، لأن القائل في قوله " ولو استدبر القبلة وصلى جاز " يريد أن يبين أن استدبار المصلي لقبر الإمام أمر غير مستحسن لما فيه من عدم احترام للإمام إلا إذا كان القبر بعيدا عن المصلي ، وأما القبلة في بعيدة عن مراقد الرسول ﷺ والأئمة عليهم السلام في كل الأحوال .

والنص الكامل الصحيح كما ورد في كتاب (الدروس الشرعية) للشهيد الأول ج٢ ص٢٣ وهو المصدر الذي نقل منه المجلسي عبارته تلك :

" ورويت رخصة في صلاتهما إلى القبر ولو استدبر القبر وصلى جاز وإن كان غير مستحسن إلا مع البعد " ، ولعمري الأمر واضح وإن لم نرجع إلى المصدر الذي نقل عنه العلامة المجلسي وهو كتاب (الدروس) ولكنها سوء سريرة ونية لا يريد أن يبصر معها الحق . راجع ص١١٩ من هذا الكتاب .

١٣ - حاول أن يوهم أن ما روي من قول علي عليه السلام " ما أنا بالذي أمحاه ، فمحاه رسول الله صلى الله عليه وآله بيده " من روايات الشيعة ، فقد ذكر (بحار الأنوار) كمصدر له .

في حين أن العلامة المجلسي نقلها في (بحار الأنوار) ج ٣٨ ص ٣٢٨ عن (جامع الأصول) لابن الأثير ، إذ قال في أولها : " وروى ابن الأثير في (جامع الأصول) عن البخاري ومسلم بسنديهما عن البراء بن عازب " ، وعليه من الواضح أن الرواية ليست من روايات الشيعة كما حاول القائل أن يوهم . راجع ص١٣٢ من هذا الكتاب .

١٤ - قال إن أبا عبد الله الجدلي ثقة إلا أنه شيعي جلد ، وهذا الحديث في نصرة بدعته ، وقد تقرر عند علماء الحديث أن المبتدع إذا روى حديثا في نصرة بدعته رد وإن كان ثقة .

نقول : هذا تحريف في نقل المتقرر عن علماء الحديث فالمتقرر عندهم ذكره ابن الصلاح في كتابه (علوم الحديث) ص١١٤ وهو الاحتجاج بقول صاحب البدعة إن لم يكن داعية إلى بدعته ولا يحتج به إن كان داعية لا أنه لا يحتج به إذا روى حديثا في

نصرة بدعته ويحتج به في غير ذلك ، قال ابن الصلاح : " وقال قوم : تقبل روايته إذا لم يكن داعية إلى بدعته ولا تقبل إذا كان داعية ، وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء " .

وقال ابن حجر في (شرح شرح النخبة) ص٥٣٠ عند شرح عبارة (يقبل من لم يكن داعية في الأصح) : " قال ابن صلاح وهذا أعدل المذاهب وأولاها ، وهو قول الأكثر من العلماء ، وقال الجزري : قيل إن كان داعية لمذهبه لم يقبل وإلا قبل وهذا الذي عليه الأكثر هو المختار ونقل ابن حبان اتفاقهم عليه " . راجع ص١٥٧ من هذا الكتاب .

١٥ - نقل في ذكر المآخذ على الإمام علي عليه السلام رواية وردت في (بحار الأنوار) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قصة إصلاحه بين علي وفاطمة عليهما السلام : " يا أبا الحسن إياك وغضب فاطمة فإن الملائكة تغضب لغضبها وترضى لرضاها " .

نقول : انظر وتعجب من قوله أن ما ينقله إنما هو من مصادر الشيعة ، يستدل برواية نقلها المجلسي عن مناقب ابن شهراشوب والذي صرح في أولها أنه نقلها عن ابن عبد ربه الأندلسي في (العقد الفريد) ، وهو بدروه ذكر كلا من عبد الله بن الزبير ومعاوية ابن أبي سفيان في سندها - والأول من قادة معركة الجمل ضد الإمام علي عليه السلام ، والثاني يكفي ذكر اسمه لمعرفة عدائه لعلي عليه السلام - وبعد هذا كله نقل ابن شهراشوب كما في ج٣ ص٣٨٢ من (المناقب) تعليق ابن بابويه - الشيخ الصدوق - حيث قال : هذا غير معتمد لأنهما منزهان عن أن يحتاجا أن يصلح بينهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والعلامة المجلسي نقل الرواية عن ابن شهراشوب ونقل

معها تعليقة ابن بابويه ، فهل تبقى شيء من الأمانة عند هذا الناقل . راجع ص٢٩٨ من هذا الكتاب .

١٦ - ذكر خبرا عن (بحار الأنوار) في قضاء الإمام علي عليه السلام عن امرأة قد تعلقت برجل من الأنصار كانت تهواه ، فأخذت بيضة وصبت البياض على ثيابها وبين فخذيها ، فقام علي فنظر بين فخذيها فاتهمها ، ثم قال : كيف ينظر علي بين فخذي امرأة غريبة عنه ؟

نقول هنا : ينكشف لك من يجب أن يوصم بأنه كاذب مفتر ، فالنص الأصلي كما ورد في (بحار الأنوار) ج٤ ص ٣٠٣ : " فنظر أمير المؤمنين عليه السلام إلى بياض على ثوب المرأة وبين فخذيها فاتهمها " .

فالنظر كان إلى البياض الذي أخذ من الثوب لا إلى جسم المرأة ، والمعنى نظر إلى بياض أخذ من ثيابها ومن بين فخذيها بقرينة فصب الماء الحار عليه في آخر العبارة وهل يصب الماء الحار على فخذ المرأة ؟! أتريد أوضح من هذه القرينة ؟! راجع ص٣١١ من هذا الكتاب .

قائمة المراجع

بعد القرآن الكريم

١. **الإتقان في علوم القرآن** : جلال الدين السيوطي ، منشورات الشريف الرضي ، قم – إيران ، الطبعة الثانية ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم .

٢. **الآحاد والمثاني** : ابن أبي عاصم ، دار الراية ، الرياض – السعودية ، الطبعة الأولى ١٩٩١م ، تحقيق فيصل جوابرة .

٣. **الإحكام في أصول الأحكام** : علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان .

٤. **أخبار مكة** : محمد بن إسحاق الفاكهي ، دار الخضر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ، تحقيق د. عبد الملك دهيش .

٥. **الأدب المفرد** : محمد بن إسماعيل البخاري ن دار البشائر الإسلامية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الرابعة ١٩٩٧م ، تخريج محمد فؤاد عبد الباقي .

٦. **الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد** : الشيخ المفيد ، دار المفيد ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٩٩٣م ، تحقيق مؤسسة آل البيت .

٧. **الاستغاثة** : علي بن أحمد المعروف بأبي القاسم الكوفي ، إدارة نشر إحقاق الحق ، باكستان .

٨. **الاستقامة** : تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني ، جامعة الإمام محمد ابن سعود ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ ، تحقيق محمد رشاد سالم .

٩. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** : يوسف بن عبد البر القرطبي الأندلسي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان الطبعة الأولى ١٩٩٥م ، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض .

١٠. **أسد الغابة** : علي بن محمد ابن الأثير ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، طبعة عام ١٩٩٣م ، تحقيق مكتب البحوث في الدار.

١١. **الإصابة في تمييز الصحابة** : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٦م .

١٢. **الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد** : أحمد بن حسين البهقي ، اليمامة للطباعة ، دمشق وبيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٩م ، تحقيق عبد الله الدرويش .

١٣. **اقتضاء الصراط المستقيم** : تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، تحقيق محمد حامد الفقي .

١٤. **إكمال الإكمال** : محمد بن خليفة الآبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٤م ، تحقيق محمد سالم هاشم .

١٥. **إكمال المعلم بقوائد مسلم** : القاضي عياض بن موسى ، دار الوفاء في مصر ، ومكتبة الرشد في الرياض ، الطبعة الأولى ١٩٩٨م .

١٦. **الإمامة** : أبونعيم الأصفهاني ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الثالثة ١٩٩٤م ، تحقيق علي الفقيهي .

١٧. **الإمامة والسياسة** : عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، منشورات الشريف الرضي ، قم – إيران ، ١٤١٣هـ ، تحقيق علي شيري .

١٨. **أنساب الأشراف** : أحمد بن يحيى البلاذري ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٦م ، تحقيق سهيل زكار ورياض زركلي .

١٩. **الأنوار النعمانية** : السيد نعمة الله الجزائري ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت – لبنان ، الطبعة الرابعة ، ١٩٨٤ .
٢٠. **أوائل المقالات** : الشيخ المفيد ، دار المفيد ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٩٩٣م تحقيق إبراهيم الأنصاري .
٢١. **بحار الأنوار** : محمد باقر المجلسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثالثة ١٩٨٣م .
٢٢. **البحر الزخار** : المعروف بمسند البزار ، أحمد بن عمرو البزار ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٩٨٨م ، تحقيق د. محفوظ زين الله .
٢٣. **البدء والتاريخ** : أحمد بن سهل البلخي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م ، تحقيق خليل المنصور.
٢٤. **البداية والنهاية** : إسماعيل بن كثير ،مؤسسة التاريخ العربي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان .
٢٥. **بصائر الدرجات** : محمد بن الحسن الصفار ، منشورات مكتبة آية العظمي المرعشي ، قم – إيران ، تحقيق ميرزا محسن التبريزي .
٢٦. **تاج العروس** : محمد بن مرتضى الزبيدي ، دار صادر – بيروت ، الطبعة الأولى ، المطبعة الخيرية ، مصر ١٣٠٦هـ .
٢٧. **تاريخ الإسلام** : شمس الدين الذهبي ، دار الكتاب العربي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٩٨٩م ، تحقيق عمر تدمري .
٢٨. **تاريخ الخلفاء** : جلال الدين السيوطي ، منشورات الشريف الرضي ، قم – إيران ، طبعة ١٤١١ هـ ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .
٢٩. **تاريخ الخميس** : حسين الديار بكري ، دار صادر ، بيروت – لبنان ، أوفست على طبعة مؤسسة شعبان .

٣٠. **تاريخ الدولة العلية العثمانية** : محمد فريد بك ، دار النفائس ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ، تحقيق د. إحسان حقي .

٣١. **تاريخ الطبري المعروف بتاريخ الأمم والملوك** : محمد بن جرير الطبري ، مطبعة الاستقامة – القاهرة ١٩٣٩م .

٣٢. **تاريخ المدينة المنورة** : عمر بن شبة النميري ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٦م ، تحقيق علي دندل وياسين بيان .

٣٣. **تاريخ اليعقوبي** : أحمد بن أبي يعقوب ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٣م ، تحقيق عبد الأمير مهنا .

٣٤. **تاريخ بغداد** : أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م ، تحقيق مصطفى عطا .

٣٥. **تاريخ خليفة بن خياط** : خليفة بن خياط العصفري ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٥م ، تحقيق مصطفى فواز وحكمت فواز .

٣٦. **تاريخ دمشق** : علي بن الحسن ابن عساكر ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، طبعة ١٩٩٥م تحقيق عمر بن غرامة العمروي .

٣٧. **النجوم الزاهرة** : يوسف الأتابكي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٢م ، تحقيق محمد حسين شمس الدين .

٣٨. **تدريب الراوي** : جلال الدين السيوطي ،دار الكتاب العربي ، بيروت – لبنان ١٩٨٩م ، تحقيق أحمد عمر هاشم .

٣٩. **تذكرة الحفاظ** : سبط ابن الجوزي ، منشورات الشريف الرضي ، قم – إيران ، طبعة عام ١٤١٨هـ .

٤٠. **تذكرة الحفاظ** : شمس الدين الذهبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان .

٤١. **تصحيح الاعتقاد** : الشيخ المفيد ، دار المفيد ، بيروت – لبنان الطبعة الثانية ١٩٩٣م .

٤٢. **تفسير ابن أبي حاتم** : عبد الرحمن بن محمد الرازي ، مكتبة الباز ، مكة المكرمة – الرياض ، الطبعة الثانية ١٩٩٩م ، تحقيق أسعد الطيب .

٤٣. **تفسير ابن كثير** : وهو تفسير القرآن العظيم ، إسماعيل بن كثير الدمشقي ، دار المعرفة – بيروت – لبنان ، الطبعة الثامنة ١٩٩٦م .

٤٤. **تفسير البغوي** : الحسن بن سعيد الفراء البغوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٣م .

٤٥. **تفسير البيضاوي** : عبد الله بن عمر البيضاوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٩م .

٤٦. **تفسير الخازن** : علي بن محمد البغدادي الشهير الخازن ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٥م ، تحقيق عبد السلام شاهين .

٤٧. **تفسير الطبري** : وهو جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، محمد بن جرير الطبري ، دار الفكر بيروت – لبنان ١٩٩٥م ، تحقيق صدقي العطار .

٤٨. **تفسير القرطبي** : وهو الجامع لأحكام القرآن ، محمد بن احمد القرطبي ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ١٩٩٨م ، تحقيق ومراجعة صدقي جميل وعرفات العشا .

٤٩. **تفسير فرات الكوفي** : فرات بن إبراهيم ، طهران – إيران ، الطبعة الأولى ١٩٩٠م ، تحقيق محمد كاظم .

٥٠. **تقريب التهذيب** : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٩٩٥م ، تحقيق مصطفى عطا .

٥١. **تلخيص الحبير** : أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ، مكتبة نزار الباز ، مكة والرياض – السعودية ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م ، تحقيق مكتب الدراسات .

٥٢. **تلخيص الشافي** : الشيخ الطوسي ، دار الكتب الإسلامية ، قم إيران ، الطبعة الثالثة ، تقديم السيد حسين بحر العلوم .

٥٣. **تلخيص المحصل** : الشيخ نصير الدين الطوسي ، دار الأضواء ، بيروت – لبنان ، طبعة ١٩٨٥م .

٥٤. **التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان** : محمد بن يحيى المالقي ، دار الثقافة ، الدوحة – قطر ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ، تحقيق محمود زايد .

٥٥. **تنقيح المقال** : عبدالله المامقاني ، طبعة حجرية ، إيران .

٥٦. **تهذيب الآثار** : محمد بن جرير الطبري ، مسند علي بن أبي طالب ، مطبعة المدني ، المؤسسة السعودية بمصر ، تحقيق محمود شاكر .

٥٧. **تهذيب التهذيب** : ابن حجر العسقلاني ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٨٤م .

٥٨. **التوحيد** : الشيخ الصدوق ، مؤسسة النشر الإسلامي ، تحقيق السيد هاشم الطهراني .

٥٩. **الجامع الصغير** : جلال الدين السيوطي ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان .

٦٠. **الجامع لأحكام القرآن** : محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، ١٩٩٣م .

٦١. **الجرح والتعديل** : عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، دار الفكر أوفست على طبعة دار المعارف العثمانية ، الطبعة الأولى ١٩٥٢م .

٦٢. **حلية الأولياء** : أبو نعيم الأصفهاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م ، تحقيق مصطفى عطا .

٦٣. **الدر المنثور** : جلال الدين السيوطي ، دار الفكر – بيروت – لبنان ١٩٩٣م .

٦٤. **الدروس الشرعية** : الشهيد الأول محمد بن مكي العاملي ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم – إيران .

٦٥. **الذريعة إلى تصانيف الشيعة** : آغا بزرك الطهراني ، دار الأضواء ، لبنان – بيروت ، الطبعة الثالثة ١٩٨٣م .

٦٦. **رجال الكشي** : وهو اختيار معرفة الرجال للشيخ محمد بن الحسن الطوسي ، طبعة جامعة مشهد ١٣٤٨هجري شمسي ، تحقيق حسن المصطفوي .

٦٧. **روح المعاني في تفسر القرآن** : محمود الآلوسي ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، طبعة ١٩٩٧م ، تحقيق محمد حسين عرب .

٦٨. **زاد المسير** : عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٤م ، تحقيق أحمد شمس الدين .

٦٩. **سبيل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد** : محمد بن يوسف الصالحي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٣م ، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض .

٧٠. **سلسلة الأحاديث الصحيحة** : محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض – المملكة العربية السعودية ١٩٩٥م .

٧١. **السنة** : أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم ، دار الصميعي ، الرياض – السعودية ، الطبعة الأولى ١٩٩٨م ن تحقيق باسم الجوابرة .

٧٢. **السنة** : أحمد بن محمد الخلال ، دار الراية ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٤م ، تحقيق عطية الزهراني .

٧٣. **سنن ابن ماجة** : محمد بنيزيد القزويني ، دار إحياء التراث العربي ١٩٧٥م ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

٧٤. **سنن أبي داود** : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، دار الفكر ، بيروت – الطبعة الأولى ١٩٩٠م تحقيق سعيد اللحام .

٧٥. **سنن الترمذي** : محمد بن عيسى الترمذي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، تحقيق أحمد محمد شاكر .

٧٦. **السنن الكبرى** : أحمد بن الحسين البيهقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٤م تحقيق محمد عطا .

٧٧. **السنن الكبرى** : أحمد بن شعيب النسائي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩١م ، تحقيق د. عبد الغفار البنداري وسيد كسروي حسن .

٧٨. **سنن النسائي** : أحمد بن شعيب النسائي ، دار الفكر ، بيروت الطبعة الأولى ١٩٣٠م.

٧٩. **سير أعلام النبلاء** : شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، الطبعة السابعة ١٩٩٠م ، تحقيق شعيب أرناؤوط ، حسين الأسد .

٨٠. **سيرة ابن هشام** : عبدا لملك بن هشام ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ١٩٨٩م ، تحقيق عمر تدمري .

٨١. **سيرة المصطفى** : هاشم معروف الحسني ، منشورات الشريف الرضي ، الطبعة الأولى ١٩٧٥م .

٨٢. **شذرات الذهب** : عبد الحي بن عماد الحنبلي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .

٨٣. **شرح المقاصد** : مسعود بن عمر التفتازاني ، منشورات الشريف الرضي ، قم - إيران ، تحقيق عبد الرحمن عميرة .

٨٤. **شرح شرح النخبة** : ملا علي القاري ، شركة دار الأرقم ، بيروت - لبنان ، تحقيق محمد تميم وهيثم تميم .

٨٥. **شرح صحيح البخاري** : الكرماني ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، طبعة عام ١٩٩١م.

٨٦. **شرح صحيح مسلم** : النووي ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ١٩٨٧م .

٨٧. **شرح نهج البلاغة** : ابن أبي الحديد ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثانية ١٩٦٥م ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم .

٨٨. **الشريعة** : محمد بن الحسين الآجري ، دار الوطن – الرياض – المملكة السعودية ، الطبعة الثانية ١٩٩٩م ، تحقيق د. عبد الله الرميحي .

٨٩. **شعب الإيمان** : أحمد بن حسين البيهقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٠م ، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول .

٩٠. **صحيح ابن حبان** : محمد بن حبان البستي ، ترتيب ابن بلبان الفارسي ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٦م .

٩١. **صحيح ابن خزيمة** : محمد بن إسحق بن خزيمة ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٧٥م تحقيق محمد مصطفى الأعظمي .

٩٢. **صحيح البخاري** : محمد بم إسماعيل البخاري ، دار الجيل – بيروت – لبنان ، الطبعة السلطانية ١٣١٣هـ .

٩٣. **صحيح مسلم** : مسلم بن الحجاج النيسابوري ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ١٩٩٩م .

٩٤. **صراط النجاة** : موسى العاصي ، مكتبة الفقيه – الكويت ، مجموعة استفتاءات السيد الخوئي رحمه الله ، الطبعة الثانية ١٩٩٥م .

٩٥. **الصواعق المحرقة** : ابن حجر الهيثمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، ١٩٩٧م ، تحقيق عبد الرحمن التركي وكامل الخراط .

٩٦. **طبقات الحنابلة** : محمد بن أبي يعلى ، دار المعرفة ، بيروت – لبنان .

٩٧. **الطبقات الكبرى** : محمد بن سعد ، دار الفكر – بيروت – لبنان ١٩٩٤م ، تحقيق سهيل كيالي .

٩٨. **عارضة الأحوذي في شرح سنن الترمذي** : محمد بن عبدالله ابن العربي المالكي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م ، تحقيق جمال المرعشلي .

٩٩. **العبر** : الحافظ الذهبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول .

١٠٠. **العروة الوثقى** : السيد محمد كاظم اليزدي ، المكتبة العلمية الإسلامية ، طهران – إيران .

١٠١. **علل الشرائع** : الشيخ الصدوق ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، تحقيق حسن الأعلمي .

١٠٢. **علوم الحديث** : عثمان بن عبدالرحمن ابن الصلاح ، دار الفكر المعاصر ، بيروت – لبنان ، دار الفكر دمشق – سوريا طبعة عام١٩٨٦م ، تحقيق نورالدين عتر .

١٠٣. **عمدة القارئ في شرح صحيح البخاري** : محمود بن أحمد العيني ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، تحقسق محمد أمين دمج .

١٠٤. **العواصم من القواصم** : أبوبكر بن العربي ، دار الثقافة ، الدوحة – قطر ، الطبعة الأولى ١٩٩٢م ، تحقيق د. علي طالبي .

١٠٥. **عيون الأثر** : محمد بن سيد الناس ، مكتبة دار التراث في المدينة ، ودار ابن كثير في دمشق ، الطبعة الأولى ١٩٩٢م ن تحقيق محمد الخطراوي ، محي الدين متو .

١٠٦. **الغدير** : العلامة عبد الحسين الأميني ، دار الكتاب العربي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الرابعة ١٩٧٧م .

١٠٧. **فتح الباري** : ابن حجر العسقلاني ، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت – دمشق ، مكتبة الغزالي .

١٠٨. **فتح القدير** : محمد بن علي الشوكاني ، دار ابن كثير – دمشق ، بيروت الطبعة الثانية ١٩٩٨م .

١٠٩. **الفتوح** : أحمد بن أعثم الكوفي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٨٦م .

١١٠. **الفخري في الآداب السلطانية** : محمد بن علي طباطبا المعروف بابن الطقطقى ، دار صادر ، بيروت – لبنان .

١١١. **فضائل الصحابة** : أحمد بن حنبل ، دار ابن الجوزي ، الدمام – السعودية ١٩٩٩م ، تحقيق وصي الله .

١١٢. **الفقه على المذاهب الأربعة** : عبد الرحمن الجزيري ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٦م ، تحقيق مكتب البحوث والدراسات .

١١٣. **الفوائد المجموعة** : محمد بن علي الشوكاني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ودمشق ، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ ، تحقيق عبد الرحمن المعلمي .

١١٤. **فيض القدير** : محمد المناوي ، دار الفكر بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٦م .

١١٥. **قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة** : أحمد بن تيمية الحراني ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، مقدمة محب الدين الخطيب .

١١٦. **قاموس الرجال** : محمد تقي التستري ، مؤسسة النشر الإسلامي ، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ .

١١٧. **الكافي** : محمد بن يعقوب الكليني ، دار الأضواء – بيروت – لبنان ١٩٨٥م ، تحقيق علي أكبر الغفاري .

١١٨. **الكامل في التاريخ** : علي بن محمد ابن الأثير ، دار التاب العربي ، بيروت – لبنان ، طبعة عام ١٩٩٧م ، تحقيق عمر تدمري .

١١٩. **الكشاف** : جار الله الزمخشري ، دار المعرفة – بيروت – لبنان .

١٢٠. **كشف الظنون** : حاجي خليفة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ، مقدمة آية الله السيد شهاب الدين المرعشي .

١٢١. **كشف المشكل** : عبد الرحمن بن الجوزي ، دار الوطن ، الرياض – السعودية ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م تحقيق د. علي البواب .

١٢٢. **الكفاية في علم الرواية** : أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتاب العربي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٨٥م ، تحقيق أحمد عمر هاشم .

١٢٣. **كنز العمال** : علي المتقي الهندي مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، الطبعة الخامسة ١٩٨٥م ، تحقيق بكري حياني وصفوة السقا .

١٢٤. **الكنى والأسماء** : محمد بن أحمد الدولابي ، دائرة المعارف النظامية ، حيدر آباد – ١٣٢٢ هـ .

١٢٥. **الكواكب النيرات** : محمد بن أحمد أبو البركات الشافعي ، دار العلم - الكويت ، تحقيق حمدب السلفي .

١٢٦. **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة** : جلال الدين السيوطي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٦م ، تحقيق صلاح عويضة .

١٢٧. **اللباب في علوم الكتاب** : عمر بن علي بن عادل الحنبلي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٨م ، تحقيق عادل عبد الموجود و علي معوض .

١٢٨. **لسان العرب** : محمد بن مكرم بن منظور ، نشر أدب الحوزة ، قم – إيران ١٤٠٥هـ .

١٢٩. **لسان الميزان** : ابن حجر العسقلاني ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٨٨م .

١٣٠. **مجمع البيان** : الشيخ أبوعلي فضل بن الحن الطبرسي ، منشورات مكتبة أية الله العظمى المرعشي ، قم – إيران ، أوفست على طبعة مطبعة العرفان صيدا سنة ١٣٣٣هـ .

١٣١. **مجمع الزوائد** : علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ١٩٩٨م ، أوفست على طبعة مكتبة القدس بالقاهرة .

١٣٢. **المجموع في شرح المهذب** : محي الدين النووي ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٦م ، تحقيق محمود مطرجي .

١٣٣. **مجموعة الفتاوى** : تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني ، دار الجيل ، الطبعة الأولى ١٩٩٧، تحقيق عامر الجزار وأنور الباز .

١٣٤. **المختصر في أخبار البشر** : أبي الفداء إسماعيل بن علي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م تحقيق محمود ديوب .

١٣٥. **مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار** : أبو الحسن بن محمد الفتوني ، مؤسسة إسماعيليان ، قم – إيران ، طبعة قديمة ١٣٧٤ هـ .

١٣٦. **مرآة العقول** : العلامة المجلسي ، دار الكتب الإسلامية ، طهران – إيران ، الطبعة الثانية ، تحقيق السيد هاشم الرسولي .

١٣٧. **المراجعات** : السيد عبدالحسين شرف الدين ، الجمعية الإسلامية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٩٨٢م ، تحقيق حسين الراضي .

١٣٨. **مرقاة المفاتيح** : للملا علي القاري ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، طبعة عام ١٩٩٤م ، تحقيق صدقي العطار .

١٣٩. **مروج الذهب ومعادن الجوهر** : علي بن الحسين المسعودي ، الشركة العالمية للكتاب ، بيروت – لبنان ، طبعة عام ١٩٨٩م .

١٤٠. **مسألة في الإرادة** : الشيخ المفيد ، طبعت مع النكت الاعتقادية ، دار المفيد ، بيروت – لبنان ١٩٩٣م .

١٤١. **المستدرك على الصحيحين** : محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ١٩٩٠م ، تحقيق مصطفى عطا .

١٤٢. **مسند أبي داود الطيالسي** : سليمان بن داود ، دار المعرفة ، بيروت – لبنان .

١٤٣. **مسند أبي يعلى الموصلي** : أحمد بن علي بن المثنى ، دار المأمون للتراث ، دمشق – بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٨٩م تحقيق حسين سليم أسد .

١٤٤. **مسند احمد** : أحمد بن حنبل ، مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان ١٩٩٩م ، تحقيق شعيب أرناؤوط .

١٤٥. **مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الأخبارية** : عدنان البحراني ، منشورات المكتبة العدنانية ، البحرين ، الطبعة الأولى عام ١٩٨٦م .

١٤٦. **مشكل الآثار** : أبو جعفر الطحاوي ، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٥م ، تحقيق محمد عبد السلام شاهين .

١٤٧. **المصنف** : عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة ، المكتبة التجارية ، دار الفكر بيروت – لبنان ١٩٩٤م ، تحقيق سعيد اللحام .

١٤٨. **المصنف** : عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، طبع المجلس العلمي ، توزيع المكتب الإسلامي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٩٨٣م تحقيق حبيب الأعظمي .

١٤٩. **معالم المدرستين** : السيد مرتضى العسكري ، مؤسسة البعثة ، المجمع العلمي الإسلامي ، طهران – إيران ، الطبعة الرابعة ١٩٩٢هـ .

١٥٠. **معتصر المختصر** : أبو المحاسن الحنفي ، عالم الكتب – بيروت .

١٥١. **المعجم الأوسط** : سليمان بن أحمد الطبراني ، دار الفكر ، عمان – الأردن ، الطبعة الأولى ١٩٩٩م ، تحقيق محمد الشافعي .

١٥٢. **معجم البلدان** : ياقوت بن عبدالله الحموي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ، طبعة عام ١٩٧٩م .

١٥٣. **المعجم الصغير** : سليمان بن احمد الطبراني ،دار الفكر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

١٥٤. **المعجم الكبير** : سليمان بن أحمد الطبراني ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثانية ، تحقيق حمدي السلفي .

١٥٥. **معجم رجال الحديث** : أبوالقاسم الموسوي الخوئي ، مشورات مدينة العلم ، قم – إيران ، الطبعة الثالثة ١٩٨٣م .

١٥٦. **المفردات في غريب القرآن** : الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني ، دار المعرفة ، تحقيق محمد سعيد كيلاني .

١٥٧. **مقاتل الطالبيين** : أبو الفرج الأصفهاني ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٩٨٧م ، تحقيق أحمد صقر .

١٥٨. **مناقب آل أبي طالب** : ابن شهراشوب ، دار الأضواء ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ، تحقيق يوسف البقاعي .

١٥٩. **المنتظم في تواريخ الملوك والأمم** : عبد الرحمن بن علي الجوزي ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، طبعة عام ١٩٩٥م ، تحقيق سهيل زكار .

١٦٠. **منهاج السنة** : ابن تيمية ، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، طبعة قديمة في أربعة أجزاء .

١٦١. **منهاج النجاة** : محمد بن المرتضى الفيض الكاشاني ،الدار الاسلامية ، بيروت – لبنان ، طبعة عام ١٩٨٧م .

١٦٢. **موضح أوهام الجمع والتفريق** : أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت – لبنان .

١٦٣. **ميزان الاعتدال** : شمس الدين أحمد بن محمد الذهبي ، دار الفكر ، بيروت – لبنان ، تحقيق علي محمد البجاوي .

١٦٤. **النهاية في غريب الحديث** : مبارك بن محمد بن الأثير ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م ، تخريج صلاح عويضة .

١٦٥. **نهج البلاغة** : جمع الشريف الرضي ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت – لبنان ، ١٣٨٧ هـ ، تنظيم د. صبحي صالح .

١٦٦. **الوافي بالوفيات** : صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ، دار النشر فرانز شتايز شتو تغارت١٩٩١م الطبعة الثانية ، تحقيق هلموت رتيز .

١٦٧. **الوسيط في تفسير القرآن المجيد** : علي بن أحمد الواحدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٤م ، تحقيق عادل الموجود وآخرون .

١٦٨. **ينابيع المودة** : سليمان بن أحمد القندوزي ، منشورات الشريف الرضي .

الفهرس

موارد من كتب أهل السنة

موارد من كتب الشيعة


تم بحمد الله